

**الغوائية
هي
الطفوان**

الغوغاية

هي

الطفوان

تأليف

محمد بن إبراهيم العثمان

**حقوق الطبع غير محفوظة
بشرط المحافظة على المحتوى كاملاً
دون أدنى تغيير**

**الطبعة الأولى
٢٠١٠ - هـ١٤٣١**

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله، وبعد:

كتاب «الحرية والطوفان» للدكتور حاكم العبيسان كتاب خطير يزلزل عقيدة الأمة، ويفرق جماعتها، ويطعن في خيار أئمتها.

وسبب هذا الطيش الذي جرى به قلم العبيسان يعود إلى طغيان العلم، فإن للعلم طغياناً كطغيان المال، كما قال وهب بن منبه رحمه الله^(١).

والسبب الآخر هو أن العبيسان يعيش حلم تداول السلطة، لذلك تجده يدندن حول هذه الفكرة، وأوقعه ذلك في ورطات علمية عجيبة غريبة، وهذا شأن من يعتقد ثم يستدل.

كتابه امتلاً من ركام هائل من التناقضات، واصطنع لفكرته الأدلة،

(١) المعرفة والتاريخ (١٧٩/١).

وحشد لها الآثار، يحسبه الظمان ماءً حتى إذا جاءه لم يجده شيئاً
ووجد الله عنده فوفاه حسابه، والله سريع الحساب.

ملا رسالته بالتهكم بخيار الأمة، ولم يتحاش عن سلفها حتى نال
بطعونه من أجمع المسلمين على هدایتهم ودرایتهم كالحسن البصري،
وأحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله.

وهذا خروج عن سبيل المؤمنين، قال الطحاوي رحمه الله^(١) :
«ولعلماء السلف من السابقين، ومن بعدهم من التابعين أهل الخير
والأثر، وأهل الفقه والنظر لا يذكرون إلا بالجميل، ومن ذكرهم بسوء،
فهو على غير سبيل».

وكذلك تجرأ أكثر من ذلك وطال استهزاءه بعض صحابة رسول
الله ﷺ، وانحرف قلمه وسخر بسنة المصطفى ﷺ من حيث لا يشعر.
عاش في أوهام الوصول للحكم حتى باتت الثورة الإيرانية عنده
رمزاً للعدل، ونموذجاً لثمرات فقه الخروج (الانقلابات).

ركب الصعب والذلول ليوطيء لمنهجه المبتدع فلم يتورع عن
الكذب الصراح على العلامة المحدث الألباني رحمه الله، ليضعف
حديث رسول الله ﷺ لأنه يتعارض وعقيدته في الخروج على الولاية.

(١) العقيدة الطحاوية (٢/٧٤٠).

أتى إلى أصول الإسلام الواضحة المعلومة بالكتاب والسنّة وسعى في زلزلتها، فامتدح الفرقة، ورأى أنها أساس إصلاح الأمة الإسلامية ونهضتها، وهي في اعتقاد كل عاقل من أسباب الشر وضعف الأمة الإسلامية، قال تعالى: ﴿وَاطِّبُوا إِلَهُ وَرَسُولُهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَنَفَشُوا وَتَذَهَّبُ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦].

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «الخلاف شر»^(١).

دعا إلى حماية كل الآراء والبدع والضلالات وعدم التعرض لأهلها، ولو كانوا خوارج ومنافقين!!

فما فرح المنافقون والخوارج بتنظير أعظم من هذا!!

كتابه في الحقيقة دعوة للتنظيم السري والخروج على الولاة (الانقلابات العسكرية)، وهذا واضح من خلال تزكيته لهذا العمل في مواضع كثيرة من كتابه.

كتابه يدعوه إلى عزل الأمة عنأخذ العلم من علماؤها، وأن تهجم إلى نصوص القرآن والسنة مباشرة وتستنبط منه الأحكام، وهذا الذي أورده الموارد.

كذلك يدعوه كل صاحب مظلمة أن يأخذ سلاحه بخاصة نفسه

(١) رواه أبو داود (رقم ١٩٦٠) بإسناد صحيح.

ويتصر لمظلومته ويتزع حقوقه، وهكذا يريد حمل الأمة على الفوضى والفتنة.

ومن اللافت جداً هو أن دعاة التهسيج انتقلوا من مرحلة خطرة إلى مرحلة أخطر، بعد أن كانوا يطعنون في علماؤنا في هذا العصر، ويصفونهم بعدم فقه الواقع، انتقلوا إلى سب علماء السلف المتقدمين كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم ورموهم بتبرير الواقع !!

ومن أثبت ما جاء في طوفان العيسان دعواه أن دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان للثورة الفرنسية.

من أجل هذا دونت بعض الملاحظات على الكتاب، وإنما فيه من الملاحظات الكثيرة فوق ما دونته، ولكن في التنبيه على البعض دلالة على محتوى مجمل الكتاب، والله الهادي إلى سواء السبيل.

وكتبه

حمد بن إبراهيم العثمان
والحمد لله رب العالمين

كيف يفهم العبيسان

د. حاكم العبيسان غمر قلبه وعقله أحلام تداول السلطة، فأصابه سكر شهوة السلطة، وكان سكره في ذروته وليس في مباديه، ونتيجة لذلك اضطرب منطقه، واختلط عليه عقله، فصار يرى النفي إثباتاً وموافقة ورضاً.

ومثل هذا ليس لنا معه حيلة، لأن الأمر تجاوز ثبوت الدليل وتحقق دلالته، إلى شهوة تعمي عن فهم معاني الكلام ودلالات الألفاظ.

قال د. حاكم العبيسان محللاً ما جرى من حوار بين الصحابة في سقيفة بني ساعدة فيما يلي الخلافة بعد رسول الله ﷺ^(١) : «وكل ذلك يؤكد مدى الحرية السياسية في هذه الفترة. إن أبا بكر رضي الله عنه لم يرفض مبدأ (منا أمير ومنكم أمير)، وهو مبدأ التداول السلمي للسلطة بين القوى المتنافسة».

(١) الطوفان ص ٥٥.

والعجب من أمر العبيسان أنه بعد صفحة واحدة لا غير قال^(١): «ورواد البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه : فتكلم أبو بكر رضي الله عنه، فقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال الحباب بن المنذر: لا والله، لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير، فقال أبو بكر رضي الله عنه: لا، ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء». .

فلا أدرى كيف لم يفهم معنى قول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «لا»!! ولا أدرى لماذا لم يفهم ما فهمه الحباب بن المنذر رضي الله عنه حيث فهم من: «لا» الرفض، فاعتراض الحباب بن المنذر وقال: «لا والله، لا نفعل».

ماذا أصابك؟!!

ما الذي عطل النفي في: «لا»!! بالطبع إنه لا علاقة له بمعاني الألفاظ وإعراب الحروف والأسماء والأفعال، إنه تعطيل «حركي» باعثه حب السلطة.

وليتك تدبرت أيضاً قول الصديق رضي الله عنه: «ولكننا الأمراء وأنتم الوزراء»، فقسم الشيء ليس قسماً منه، فالوزير غير عن «الأمير».

(١) الطوفان ص ٥٦

وليتك تدبرت ما آلت إليه الأمور حيث لم يُبَايِعَ إِلَّا أَمِيرٌ وَاحِدٌ، لَا
عشرات .

وأعجب من ذلك دعوه أن ما جرى في السقيفة يدل على قابلية المجتمع المسلم للتعددية السياسية^(١)، بينما هو دال على حسم الصديق رضي الله عنه الخلاف بالدليل ليكون الناس جماعة واحدة لا جماعات.

قال العلامة بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله^(٢): «تحت وضح الدليل والنص من النبي ﷺ تم الاختيار لأبي بكر الصديق رضي الله عنه خليفة للمسلمين، فانعقدت له البيعة بالنص والإجماع، وتناشرت في جانب ذلك كلمات من بعض الهاشميين، وأخرى من بعض الأوس، ومن الخزرج، ومن المهاجرين، لكنها تلاشت وتقلصت أمام قيام النص والبيعة بالإجماع، وهذا دأب الصحابة رضي الله عنهم في الانقياد لحكم الشرع في قول الله تعالى وقول رسول الله ﷺ ، فانقادت لأبي بكر رضي الله عنه الرقاب، وانتظمت الملة، واجتمعت الكلمة، وسكنت الثائرة، وطابت القلوب وهي بالإيمان عاصرة».

مُلْكُ الْجَنَانِ

(١) الطوفان ص ٥٥

(٢) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ٢٥

أئمة طهران عدول ولاتنا يجب خلعهم

أبان د. حاكم العبيسان في كتابه عن هواه، وأظهر أن المعيار الذي يزن به الأمور، وينظر فيها لفكرة التجديدي بزعمه هو الظلم، وهو في الحقيقة يدل على نفسيته في تأليف كتابه ومحاولته صياغة شريعة الله وفق حقه الدفين على ولاتنا وعلماؤنا.

فالدكتور العبيسان يرى ولاتنا ظلمة يجب خلعهم، ويرى أن علماؤنا جعلوا من السلطان إلهًا أو نصف إله، لا يسأل عما يفعل وهم يسألون؟^(١).

كما أنه حاول أن يقنعنا أن الخروج على الولاة ليس بشر، وأنه يعقبه خير كثير^(٢)، وأخذ يبرهن على صحة تنظيراته وافتراضاته حيث يقول^(٣): «كل من سار على هذا الطريق في مقاومة طغيان السلطة، وتحرير الشعوب من الاستبداد والظلم حصل لهم من التطور وصلاح

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٤٧.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦.

(٣) الحرية أو الطوفان ص ١٦٧.

الأحوال وظهور العدل فيما بينهم والتناصف، ما لم يقع مثله عند الشعوب الأخرى، بل إن ما حدث للشعب الإيراني من عدل واستقرار وحرية بعد الثورة خير مما كان عليه الوضع في عهد الشاه، وهكذا الحال في كثير من الأقطار، فلا يمكن التسليم بنظرية أن مقاومة طغيان السلطة لا يأتي منه إلا شر».

فهذا الهذيان، وهذا الطيش في التنظير، والتيه في التقرير، والعمامية في الهوى، أنى لصاحبها أن يصلح وهو لا يعرف معنى الإصلاح، وأنى له أن يعدل وهو لا يعرف العدل.

فعلماؤنا لا يجعلون من الحاكم إلهاً ولا نصف إله، لأن علماؤنا يقولون: الطاعة في المعروف، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، لكنهم لا يدعون إلى أن يغرق المجتمع في فتنة الخروج على الولاة وإراقة الدماء، بل يسلكون الحكمة والموعظة الحسنة مع الراعي والرعاية.

أما الذين يجعلون الحاكم إله أو نصف فهم الذين تنتهي حكمتهم بالعدل، فهم الذين يرون عصمة أئمتهم، ويرون أن لأئمتهم مقاماً لا يبلغه ملك مقرب ولا نبي مرسل.

ولاتنا فيهم نقص وكذلك الرعاية، لكن والله الذي لا إله إلا هو ليوم من ولاتنا خير من دهر الثورة الإيرانية، لو كنتم للعقيدة تعقلون!!



استهزاء العبيسان

بالسُّنَّة

من قرأ كتاب «الطفوان» لا ينتهي عجبه ملاحظاً استخفاف العبيسان بمخالفاته وجنوح قلمه في السخرية والطعن واللمز لهم، حتى أداه ذلك إلى السخرية بالسُّنَّة.

يقول د. حاكم العبيسان^(١): «وهذا يؤكّد مدى الانحراف الذي طرأ على مفهوم الخلافة، ومفهوم حق الأمة في بيت المال، إذ أصبح السلطان ظلاً لله في أرضه بعد أن كان نائباً عن الأمة».

هذا الاستهزاء بالسُّنَّة منشؤه الجهل والهوى، وإن ف الحديث: «السلطان ظل الله في الأرض من أهانه أهانه الله» حديث مروي عن النبي ﷺ من حديث جماعة من الصحابة، قال الحافظ السخاوي رحمه الله^(٢): «في الباب عن أبي بكر، وعمر، وابن عمر، وأبي بكرة، وأبي هريرة، وغيرهم».

(١) الطوفان ص ١٤١ .

(٢) المقاصد الحسنة (ص ١٨١ - رقم ٢٠٧).

ولسنا في مقام سرد طرق الحديث، فما يعنيها هو ثبوت الحديث من الطرق الصحيحة، وتصحيح العلماء له.

فعن أبي بكرة رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «السلطان ظل الله في الأرض فمن أكرمه أكرمه الله، ومن أهانه أهانه الله»^(١).

قال الترمذى رحمه الله^(٢) : «حسن غريب».

وقال الهيثمى رحمه الله: «رجاله ثقات»^(٣).

وقال العلامة الألبانى رحمه الله^(٤) : «حديث حسن».

وهذا الاصطلاح النبوى بتسمية ولی الأمر (سلطان الله) فاش استعماله عند الخلفاء، قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: إنك أقبلت لا تهاب سلطان الله في الأرض، فأحببت أن أعلمك أن سلطان الله لن يهابك^(٥).

(١) رواه أحمد (٤٢/٥)، والترمذى (رقم ٢٢٤)، وابن أبي عاصم في «السنة» (٤٧٨/٢ - رقم ٤٧٨/٢).

(٢) الجامع، ص ٥١٠.

(٣) مجمع الزوائد (٢١٥/٥)، بتصرف يسير جداً.

(٤) السلسلة الصحيحة (٣٧٦/٥)، وظلال الجنّة (٤٧٨/٢).

(٥) تاريخ الطبرى (٥٧١/٣).

وقد تكلم العلماء في شرح الحديث، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «وهذا صحيح، فإن الظل مفتقر إلى آو، وهو رفيق له، مطابق له نوعاً من المطابقة، والآوي إلى الظل المكتنف بالمظل صاحب الظل، فالسلطان عبد الله، مخلوق، مفتقر إليه، لا يستغني عنه طرفة عين؛ وفيه من القدرة والسلطان والحفظ والنصرة وغير ذلك من معاني السؤدد والصمدية التي بها قوام الخلق ما يشبه أن يكون ظل الله في الأرض وهو أقوى الأسباب التي بها يصلح أمور خلقه وعباده، فإذا صلح ذو السلطان صلحت أمور الناس، وإذا فسد فسدة بحسب فساده، ولا تفسد من كل وجه، بل لا بد من مصالح؛ إذ هو ظل الله^(٢)؛ لكن الظل تارة يكون كاملاً مانعاً من جميع الأذى، وتارة لا يمنع إلا بعض الأذى. وأما إذا عدم الظل فسد الأمر ، كعدم سر الربوبية التي بها قيام الأمة الإسلامية».

مختصر

(١) مجموع الفتاوى (٤٥/٣٥ - ٤٦).

(٢) لو تدبّر العبيسان هذا لأغنى المسلمين عن شرور طوفانه.

الحاكم ظل الله في الأرض وليس وكيلًا عن العبيسان

كنت أستغرب جهل العبيسان بحديث «السلطان ظل الله في الأرض» واستهزاءه به، لأنني أظن أن عنده معرفة بمصطلح الحديث وطرق تخریج الأحادیث، لكنه يجهل فهمها أو لا يريد فهمها بما يوافق الجماعة، لذلك هجم على نصوص الكتاب والسنّة ليفهمها بخاصة نفسه، لأنه يدعو إلى عدم قراءة شرح مئات العلماء لنصوص الكتاب والسنّة، ولذلك شنَّ الغارة على خيارهم كابن عمر رضي الله عنهما، الحسن البصري، أحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله!!!^(١)

وإذا عُرف السبب بطل العجب، فاستهزاء العبيسان بحديث «السلطان ظل الله في الأرض» إنما أراد أن يتوصل به إلى قوله^(٢): «الحاكم وكيل عن المحكوم الذي يحق له عزله»، وإذا كان العبيسان يجهل حديث «السلطان ظل الله في الأرض»، فالقرآن دال على معناه،

(١) وهذا طعن بالتبع لسائر أهل السنّة لأن الناس بأكابرهم.

(٢) الطوفان ص. ٨.

قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا نَأْتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَيْحُ بِهِمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٣٠].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «ومما ينبغي أن يعلم أن الله تعالى بعث الرسل وأنزل الكتب ليكون الناس على غاية ما يمكن من الصلاح، لا لرفع الفساد بالكلية، فإن هذا ممتنع في الطبيعة الإنسانية، إذ لا بد فيها من فساد».

ولو تدبر هذه الآية حق تدبرها لكتفانا شر مصنفه (الطفان والطفان)، فالآية صريحة في امتناع وجود خلافة متمحضة في الخير من كل وجه، إلا ما كان من خلافة نبينا ﷺ والخلفاء الراشدين مع ما حصل من بعض التغير.

ولو تدبر الآية حق تدبرها لعلم أنه لا بد من الصبر على جور الأئمة، كما سيأتي بيانه مفصلاً. فكل من تحركه حمية الجاهلية مستنكفاً عن طاعة ولی الأمر والصبر على النقص أو الجور الذي يكون منه لا يعبأ به، فمقصود الولاية ثابتة له، شاء أم أبي هذا المثبت^(٢).

(١) منهاج السنة (٦/١٤٩).

(٢) سيأتي مزيد تفصيل لذلك في مبحث «جاهلية حرورية».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «وما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم واجب على الإنسان وإن لم يعاهدهم عليه، وإن لم يحلف لهم الأيمان المؤكدة، كما يجب عليه الصلوات الخمس، والزكاة، والصيام، وحج البيت، وغير ذلك مما أمر الله به ورسوله من الطاعة، فإذا حلف على ذلك كان ذلك توكيداً وتثبيتاً لما أمر الله به ورسوله من طاعة ولاة الأمور ومناصحتهم».

طبعاً قد يقول قائل ظل الولاية اليوم ليس كظل الخلفاء الراشدين وعمر بن عبدالعزيز رضي الله عنهم، فالجواب، والرعاية كذلك ليسوا كعمر بن عبدالعزيز، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «إذا صلح ذو السلطان صلحت أمور الناس، وإذا فسد فسدت بحسب فساده، ولا تفسد من كل وجه، بل لا بد من مصالح، إذ هو ظل الله».

وولاية السلطان ثابتة بموافقة أهل الشوكة له، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٣) : «الإمامية عندهم - أهل السنة والجماعة - تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/٤٥ - ٤٦).

(٣) منهاج السنة (١/٥٢٧).

الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويح حصلت بها القدرة والسلطان وصار إماماً.

فأهل السُّنة وسط يقولون: الطاعة بالمعروف، لكنهم لا يتركون الغوغائيين من الحсад وأهل الضغائن يبظعون الرعية على الراعي، بل يقولون: تناصحوا، وتواصوا بالمعروف. فهناك فرق بين النصيحة والمضادة والمناكدة.

فالإفتیات على ولی الأمر ممنوع، المناصحة هي سبيل المؤمنين الصادقين لا المشاغبين، فالنصيحة كما قال ابن الصلاح هي قيام الناصح للمنصوح بوجوه الخير إرادة وفعلاً. لا أحد يشتبه عليه الفرق بين الراعي والرعية، والرئيس والمرؤوس، والحاكم والمحكوم، كما قال النبي ﷺ : «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته».



استهزاء العبيسان بابن عمر رضي الله عنهما

ارتقي ابن عبيسان مرتقاً صعباً ماضياً في تقرير منهجه وتنظيراته، فوجدها تصطدم مع عقيدة السلف، فما وجد بدأً من غمز ولمز ما يعارض ما يعتقده ولو كانوا صحابة رسول الله ﷺ. وهذه المجازفة لا يركبها إلا مفتون، لاسيما إذا ادعى عليهم بعدم الفهم الصحيح.

يقول د. حاكم العبيسان⁽¹⁾ : «وهنا يكمن الفرق الجلي بين نصوص الشارع التي جاءت لكل زمان ومكان، وأقوال الأئمة التي هي فهم لهذه النصوص، ومراعاة لكيفية تطبيقها على الوجه الصحيح في عصرهم، فلا يمكن لأقوالهم مهما اجتهدوا أن تكون كنصوص الشارع التي هي وحي جاء لكل أهل عصر، فلم يقل الشارع (كونوا مع من غالب) كما قال ابن عمر رضي الله عنهما: (نحن مع من غالب)، وبه قال الإمام أحمد».

. (1) الحرية أو الطوفان ص ١٨٣ .

والدكتور العبيسان كعادته تناقض، وردد على نفسه بنفسه، فإنه في موضع آخر من كتابه «الطفوان» استدل بكلام الإمام محمد ابن عبد الوهاب في رده على الخطاب المسؤول حيث نقل عن شيخ الإسلام المجدد ابن عبد الوهاب رحمه الله أنه قال^(١) : «الأئمة مجتمعون في كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولو لا هذا ما استقامت الدنيا».

وكفى بالعبيسان راداً على نفسه!!!



(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٥٠.

استهزء العبيسان بمعاوية رضي الله عنه

عدوان العبيسان على الصحابة والتابعين وعلماء الأمة الربانيين لا حد له، فطيش أفكاره، وتمكّن هواه منه أرداه في خطيرة الطعن في الصحابة والنيل من نياتهم.

يقول د. حاكم العبيسان مبكّتاً ومستهزئاً بصحابي رسول الله ﷺ وحال المؤمنين معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه^(١) : «وهكذا بعد أن كان الأمر حقاً للأمة يحرم مصادرته ومنازعتها إياه - كما قال عمر رضي الله عنه: (إنني محذر الناس هؤلاء الذين يريدون أن يغضبوهم حقهم) - إذا دعوى الأحقية تظهر في الخطاب السياسي بعد عهد الخلفاء الراشدين، فادعواها بنو أمية بدعوى أنهم أولياء عثمان الخليفة المقتول ظلماً».

وهكذا قررت أعين أعداء الصحابة بـ «الطفوان» لأنه نال من معاوية

(١) الطوفان ص ١٠٨ .

رضي الله عنه وأشاد بثورة الخميني، فأحسن الله عزاءنا فيك يا
«حاكم».

ولن أتكلف في الرد على العبيسان، ولو أن العبيسان تروى قليلاً
واتهم نفسه قبل أن يتهم صاحبة رسول الله ﷺ، وقدّر لرجله الخطوة،
وبحث قليلاً ولو في أقوال آل البيت المتقدمين الذين لا هوى لهم في ذكر ما
يكون حجة لمعاوية رضي الله عنه لما سقط في هاوية اتهام معاوية رضي الله
عنه.

وما ذكره آل البيت المتقدمون حجة على من يتسبب إليهم ويلتفت عن
أقوالهم.

قال تعالى: ﴿وَمَنْ قُلِّ مَظْلومًا فَقَدْ جَعَلَنَا لِوَلِيَّهِ سُلْطَنًا فَلَا
يُسْرِفُ فِي الْفَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾ [الإسراء: ٣٣].

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) معلقاً^(١): «وقد أخذ الإمام الحبر ابن عباس رضي الله عنهما من عموم هذه الآية الكريمة
ولاية معاوية السلطنة، وأنه سيملّك، لأنّه كان ولی عثمان رضي الله
عنه، وقد قُتل عثمان رضي الله عنه مظلوماً، وكان معاوية يطالب علياً

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/٧٣).

رضي الله عنه أن يسلمه قتله حتى يقتضى منهم، لأنه أموي، وكان علي رضي الله عنه يستمحله في الأمر حتى يتمكن ويفعل ذلك، ويطلب علي رضي الله عنه من معاوية رضي الله عنه أن يسلمه الشام فيأبى معاوية رضي الله عنه ذلك حتى يسلمه القتلة، وأبى أن يباع عليه رضي الله عنه هو وأهل الشام، ثم مع المطاولة تمكن معاوية رضي الله عنه، وصار الأمر إليه كما قال ابن عباس رضي الله عنهم واستنبط من هذه الآية الكريمة، وهذا من الأمر العجيب».

ولما ذُكر للإمام أحمد رحمه الله من ينتقض معاوية وعمرو ابن العاص رضي الله عنهم! قال الإمام أحمد رحمه الله^(١) : «إنه لم يجريء عليهم إلا وله خبيئة سوء، ما انتقض أحد أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ إلا له داخلة سوء، قال رسول الله ﷺ : «خير الناس قرنى»^(٢) .

فواأسفاً لمن يتسبّب إلى السنة وينال من معاوية رضي الله عنه، فئسهم في النيل من ولاته ويؤسهم في تزييف تاريخه عوضاً عن أن يذب عنه وينصره!!!

(١) السنة للخلال (٤٤٧/١) - رقم ٦٩٠.

(٢) لا نعرف أحداً يتسبّب إلى السنة ينال من معاوية أو عمرو بن العاص رضي الله عنهم أو منهما إلا سيد قطب، وحاكم العبيسان.

نجح الحاقدون في تشویه خلافة معاویة رضی الله عنہ مع أنه لا
کان ولا يكون مثل خلافته بعد الخلفاء الراشدين.

قال الزهری رحمة الله^(۱) : «عمل معاویة رضی الله عنہ بسیرة عمر
ابن الخطاب رضی الله عنہ سنین لا يخرم منها شيئاً».

وقال قتادة رحمة الله^(۲) : «لو أصبحتم في مثل عمل معاویة رضی
الله عنہ لقال أكثركم: هذا المهدی».

وقال مجاهد رحمة الله^(۳) : «لو أدركتم معاویة لقلتم هذا
المهدی».

وقال أبو هريرة المكتب: كنا عند الأعمش فذكروا عمر ابن
عبدالعزيز وعلمه، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاویة؟ قالوا: في
حلمه؟ قال: لا والله، بل في عدله»^(۴).

قال شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمة الله^(۵) : «فلم يكن من ملوك

(۱) السنة للخلال (۱/۴۴) – رقم ۶۸۳.

(۲) منهاج السنة (۶/۲۳۳).

(۳) منهاج السنة (۶/۲۳۳).

(۴) منهاج السنة (۶/۲۳۳).

(۵) منهاج السنة (۶/۲۳۲).

ال المسلمين ملك خير من معاوية، ولا كان الناس في زمان ملك من الملوك خيراً منهم في زمن معاوية رضي الله عنه».

بل قال النبي ﷺ قبل هؤلاء جميعاً عجبت من قوم من أمتى يركبون البحر كملوك على الأسرة، قالت أم حرام رضي الله عنها: ادع الله أن يجعلني منهم، فدعا لها، فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه فصرعت عن دابتها حين خرجة من البحر فهلكت^(١).

قال المهلب^(٢): «فيه فضل معاوية رضي الله عنه، وأن الله قد بشّر به نبيه في النوم، لأنّه أول من غزا في البحر وجعل من غزا تحت رايته من الأولين».

مِنْ كُلِّ الْجَهَنَّمِ

(١) رواه البخاري (رقم ٢٨٩٥).

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال (١١/٥).

استهزاء العبيسان بالحسن البصري

عجب تطاول العبيسان على سلف الأمة وخيارها، يطعن في نياتهم ويتهمهم بتبرير الواقع للولاة لمجرد مخالفتهم لهواه ودعوته لقلب النظام والتغيير بالقوة.

يقول العبيسان مستهزئاً بالحسن البصري رحمه الله^(١) « وقد كان الحسن البصري - رحمه الله - هو داعية هذا الفكر، فقد قيل له: ألا تخرج فتغّير؟ فكان يقول: إن الله إنما يغيّر بالتوبة ولا يغيّر بالسيف؟!!».

فانظروا إلى فرية العبيسان كيف يريد أن يصور أن الحسن البصري رحمه الله هو الذي انفرد بهذا المذهب والمنهج حيث وصفه العبيسان بقوله: «هو داعية هذا الفكر»، وانظر إلى علامات التعجب (!!) التي وضعها سخرية بمذهب الحسن البصري رحمه الله.

ولم يكتف بهذا بل تطاول على الإمام التابعي الجليل وقدح في

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٤٣.

نيته وهو من هو في دينه وتقواه حيث قال^(١) : «نظيرية الحسن البصري التي روج وبشر بها، وتأول من أجل إثباتها الآيات والأحاديث».

أما تقي الله في أئمة المسلمين وخيارهم، كيف تعيب عليه ما جعلته شرطاً لإنشاء الأحزاب وهو أن لا يخرجوا على السلطان بالسيف^(٢) .

أو مثل الحسن البصري يُتهم بالتلعب بأدلة القرآن والسنّة؟!!!
ليتك قبل أن تسخر من إمام ورع تقي تستحضر فرق ما بينك وبينه من العلم والهدى والتقوى ولزوم السنة، خصوصاً وأنه من القرون المفضلة.

قال علي بن زيد^(٣) : «سمعت من ابن المسيب، وعروة، والقاسم، وغيرهم، ما رأيت مثل الحسن، ولو أدرك الصحابة وله مثل أسنانهم ما تقدّموه».

وقال أبو قتادة^(٤) : «ما رأيت أحداً أشبه رأياً بعمر بن الخطاب - منه - يعني الحسن».

(١) الحرية أو الطوفان، ص ١٥١.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

(٣) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٤/٥٧٧).

وقال بكر بن عبد الله المزن尼^(١) : «من سرّه أن ينظر إلى أفقه من رأينا، فلينظر إلى الحسن».

والحسن البصري يا ابن عبيسان ليس بصاحب نظريات، بل هو صاحب سُنة يتحرّى الدليل.

وَمَا اخْتَرَعَ الْحَسْنُ نَظَرِيَّةً أَبْدًا، وَلَا تَلَاعِبُ بِنَصْوُصِ الْقُرْآنِ وَالسُّنْنَةِ
تَأْوِيلًا لِلْوَلَاةِ، وَلَكِنَّهُ التَّزْمُ الشَّرْعَ.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه، فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات، فميتة جاهلية»^(٢).

وعن عبد الله رضي الله عنه قال: قال لنا رسول الله ﷺ : «إنكم سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حكماً»^(٣).

فتتأمل قول النبي ﷺ : «أموراً تنكرونها» ، فهي منكرات ومخالفات، فما يأمر به الحسن البصري رحمه الله من الصبر على جور الولاة ومنكراتهم هو سُنة محمد ﷺ ، وليس نظرية اخترعها الحسن البصري رحمه الله.

(١) سیر أعلام النبلاء (٤/٥٧٨).

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٦٤٦)، ومسلم (رقم ٤٧٩٠).

(٣) رواه البخاري (رقم ٦٦٤٤)، ط. مصطفى، البغا.

وما قاله الحسن البصري رحمه الله هو ما قاله الصحابة من قبله، قال النعمان بن بشير رضي الله عنه^(١) : «اتقوا الله عباد الله، ولا تسارعوا إلى الفتنة والفرقة، فإن فيهما يهلك الرجال، وتسفك الدماء، وتغصب الأموال».

ما قاله الحسن البصري هو ما استقر عليه إجماع أهل السنة بعد فتنة الحسين رضي الله عنه وابن الأشعث، قال الحافظ النووي رحمه الله^(٢) : «أما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن كانوا فسقة ظالمين، وأجمع أهل السنة أنه لا ينزعل السلطان بالفسق، وأما الوجه المذكور في كتب الفقه لبعض أصحابنا أنه ينزعل، فغلط من قائله مخالف للإجماع».

وقد اعترض د. حاكم العبيسان على الحافظ النووي رحمه الله بقوله: «ادعى إجماع المسلمين بجميع طوائفهم ، مع أن الخروج على أئمة الجور من أصول المعتزلة والخوارج والزيدية»^(٣) .

وهذا اعتراض ساقط، فلا اعتبار بمخالفة المعتزلة والخوارج والزيدية، أضحكتنا يا سعادة المنظر تريدنا أن نعتد بخلاف الخوارج في مسألة الخروج!!!!

(١) وهذا مما نقله حاكم في الحرية أو الطوفان ص ١٩١، لكنه لم يتتفع به.

(٢) شرح صحيح مسلم (٢٢٩/١٢).

(٣) الحرية أو الطوفان ص ١٦٤، حاشية رقم (٢).

وهذا الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله عندما يحرر المسائل يقول:
«فهذا ما للجماعة أهل السنة من الأقاويل،....، وأما أهل البدع
والخوارج منهم، ومن جرى مجراهم من المعزلة...، ليس عند أحد
من أهل العلم ممن يُعرج على قولهم، ولا يُعدُون خلافاً»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مؤكداً الإجماع الذي
حكاه النووي^(٢): «استقر رأي أهل السنة على ترك القتال في الفتنة؛
للهاديث الصحيحة عن النبي ﷺ ، وصاروا يذكرون هذا في
عقائدهم، ويأمرون بالصبر على جور الأئمة وترك قتالهم».



(١) الاستذكار (٢٤/٥٢).

(٢) منهاج السنة (٢٤١/٢).

لِمَزِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلِ رَحْمَهُ اللَّهُ

لم يترك حاكم العبيسان أحداً من كبار أئمة الإسلام إلا واستهزاً به أو جرمه أو استخف به أو اتهمه بمحاباة السلاطين مهما كان لهم من قدم صدق في الإسلام، وسعة علم لا يبلغ شاؤها ابن عبيسان وكل من هو على بدعته، كل هذا ليرضي غرور تنظيره الذي احتاج معه لأن يطعن في أئمة الإسلام، لأن عقידتهم ومنهجهم لا تتفق وابتداعه.

فبعد أن طعن بابن عمر رضي الله عنهما، والحسن البصري، من الطبيعي أن يركب الصعب والذلول فغروره جامح، وشهوة السلطة تسلب العقول، فأكمل مسلسل طعونه، وأعمل خنجره طعناً في إمام أهل السنة والجماعة أحمد بن حنبل رحمه الله.

والتعريض لهؤلاء الأئمة الأخيار دليل الخذلان والعياذ بالله، ولن ينال بذلك شيئاً، فهو لاء الأعلام منزلتهم في قلوب المسلمين كالجبال الراسيات لا يزعزعها نطح المتعالين المغوروين.

يقول د. حاكم العبيسان^(١) : «وقد روى أحمد هذا الحديث في مسنه بلفظ: «إنه لم يكن النبي قط إلا وله من أصحابه حواري وأصحاب يتبعون أثره، ويقتدون بهديه، ثم يأتي من بعد ذلك خوالف النساء يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون»، ولم يذكر آخر الحديث، وهو: « فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن»؟!».

هكذا بكل جرأة وسوء أدب يطعن في أمانة الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله العلمية، ويضع بعد ذلك علامه استفهام وتعجب؟!

ولم يكتف بذلك بل طعن في نية الإمام أحمد بن حنبل حيث قال^(٢): «لقد فرض الواقع مفاهيمه على أهل العصر، فجاءت آراؤهم تعبيراً عن هذا الواقع أكثر منها تعبيراً عن النصوص، ولهذا رد الإمام أحمد حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «يكون النساء يقولون ما لا يفعلون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن»، وقال: «هذا الكلام لا يشبه كلام ابن مسعود رضي الله عنه، يقول: قال رسول الله ﷺ : «اصبروا حتى تلقوني»».

هكذا تجرأ العبيسان على إمام أهل السنة والجماعة أحمد ابن

(١) الطوفان ص ١٨٢ .

(٢) الطوفان ص ١٨٢ .

حنبل رحمة الله ليتهمه في دينه، وفي نيته، حيث قال عنه: «آراؤه تعبير عن الواقع أكثر منها تعبير عن النصوص».

أفما لك عقل يا حاكم العبيسان؟!!

أتدرى فيمن تتكلّم؟!!

لو غير الإمام أحمد بن حنبل؟!!!!

الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله صبر على أذى ثلاثة خلفاء في
فتنة خلق القرآن، أمثله يُتهم بأنه يبرر الواقع للخلفاء؟!!

ليتك يا د. حاكم قبل أن تناول من إمام في مثل وزن الإمام أحمد
ابن حنبل رحمة الله أن تستحضر في ذهنك سيرته وديانته وعلمه فإنه
عون لك على ضبط زمام قلمك حتى لا تشين نفسك، فإن الإمام ابن
حنبل جبل من تكلّم فيه لا يضر إلا نفسه.

قال أبو زرعة الرازي رحمة الله عن الإمام أحمد رحمة الله^(١) :
«ما رأيت عيناي مثل أحمد في العلم، والزهد، والفقه، والمعرفة، وكل
خير».

وقال إبراهيم بن إسحاق الحربي رحمة الله^(٢) : «رأيت أحمد ابن
حنبل فرأيت كأن الله جمع له علم الأولين والآخرين من كل صنف».

(١) الجرح والتعديل (٢٩٤/١).

(٢) مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ، ص ١٤١.

الإمام أحمد رحمه الله سلك طريق الراسخين في العلم، يرد ما اختلف فيه من الحديث إلى الوفاق لتأتلف الأدلة، فإن لم يتيسر ذلك سلك سبيل الترجيح.

وأسأضرب لك مثلاً يقرب لك المسألة، فابن مسعود رضي الله عنه نفسه، روى عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في الصلاة في تكبيرة الإحرام فقط ثم لا يعود^(١) ، بينما روى سبعة عشر صاحبي عن النبي ﷺ أنه كان يرفع يديه في تكبيرة الإحرام وعند الركوع والرفع منه، وزاد ابن عمر رضي الله عنهما وعند القيام من التشهد الأول^(٢) .

فكل عاقل سيرجح رواية الأكثر، قال ابن النجاشي الحنبلي رحمه الله (ت: ٩٧٢ هـ)^(٣) : «اعلم أن الذي عليه الأربع والأكثر: أن السنن يُرجح بالأكثر رواة، وهو بأن تكون رواته أكثر من رواة غيره، لأن العدد الكبير أبعد عن الخطأ من العدد القليل، لأن كل واحد من الكبير يفيد ظناً، فإذا انضم إلى غيره قوي، فيكون مقدماً لقوة الظن، وقد رجح رسول الله ﷺ قول ذي اليدين بموافقة أبي بكر وعمر رضي الله عنهما لما قاله، وعمل بذلك الصحابة بعده.

(١) رواه الترمذى (رقم ٢٥٧).

(٢) رواه البخارى (رقم ٧٣٩).

(٣) شرح الكوكب المنير (٤/٦٢٨ - ٦٣٢).

ومن أمثلة ذلك مسألة رفع اليدين في غير تكبيرة الإحرام عند ركوع ورفع منه، فروى إبراهيم عن علقة عن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان يرفع يديه عند تكبيرة الإحرام ثم لا يعود»، وروى ابن عمر رضي الله عنهما: أنه ﷺ كان يرفع يديه إذا افتتح الصلاة، وإذا كَبَرَ للركوع، وإذا رفع رأسه من الركوع»، ورواه كابن عمر رضي الله عنهما، وأئل بن حجر، وأبو حميد الساعدي، في عشرة من الصحابة، منهم أبو قتادة، وأبو أسيد، وسهل بن سعد، ومحمد ابن مسلمة، ورواه أيضاً أبو بكر، وعمر، وعلي، وأنس، وجابر، وابن الزبير، وأبو هريرة رضي الله عنهم، وجمع غيرهم، بلغوا ثلاثة وثلاثين صاحبياً».

ولو أن د. حاكم تأمل كلام الإمام أحمد رحمه الله وقرأه جيداً لتبيّن له قوة كلامه وجريانه وفق قواعد الجمع بين الأدلة أو الترجيح بينها.

حيث قال: «هذا لا يشبه كلام ابن مسعود رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ : «اصبروا حتى تلقوني»، ونزيذك ما ورد عن ابن مسعود رضي الله عنه نفسه أنه قال: «يوشك من عاش منكم أن يرى منكراً لا يستطيع له غير أن يعلم الله من قلبه أنه له كاره»^(١) .

(١) جامع العلوم والحكم (٢٤٥/٢).

وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلاً يقول: «هلك من لم يأمر بالمعروف ولم ينها عن المنكر، فقال ابن مسعود رضي الله عنه: هلك من لم يعرف بقلبه المعروف والمنكر^(١)».

وما كان ينبغي للدكتور حاكم العبيسان أن يعتريض على الإمام
أحمد رحمة الله ترکه روایة حديث ابن مسعود بتمامه في المسند، وهو
الذی حکى عنه إعلال الحديث واستنکاره، وتجییهه وفق الكثیر البیان
المشهور من الأحادیث فی معاملة الولاة.

فقد نقل د. حاكم العيسان عن الإمام أحمد رحمه الله إعلال الحديث واستنكاره، وأن التغيير باليد وليس بالسيف والسلاح^(٢) ، فيما قال د. حاكم إذا وصل إلى ص ١٨٢ نسي ما كتبه في ص ٧١ !!!



(١) جامع العلوم والحكم (٢٤٥/٢).

٧١) الحرية أو الطوفان ص

الشناعنة والاستهزاء بابن القيم

لم يكتف العيسان بغمز ولمز الحسن البصري، بل استل سيف البغي والعدوان والطعن على شيخ الإسلام وأئمته الأعلام، فأخذ يطعن في نياتهم طعوناً خبيثة لمجرد أنها تضاد عقيدة الخوارج، فقد ساق كلام ابن القيم رحمه الله أنه قال: «الإنكار على الملوك والخروج عليهم أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر»^(١).

ثم علق عليه بقوله^(٢) : «تأمل ما في هذه العبارة من مبالغة وإغراق في تعظيم شأن السلطان».

والكل يعرف ما نال شيخ الإسلام ابن تيمية وتلاميذه رحمهم الله من أذى السلطان حتى مات شيخ الإسلام مسجوناً بأمر السلطان، فما تكلموا به من حقوق السلطان ديانةً لا مداهنة.

فالله المستعان من هذا البهتان لأئمة الإسلام، فابن القيم رحمه الله سيرته معلومة في إنكار المنكر بشروطه حيث لا يتربّ عليه منكر

(١) إعلام الموقعين (٤/٣).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦، حاشية رقم (١).

أعظم منه، لأن المقصود إزالة المنكر لا أن يخلفه منكر أعظم منه، وأمر الدماء عظيم، فالفتنة العامة التي تراق فيها الدماء ويُضيّع فيها الأمان وتنتقطع فيها السبل، هذا مما يحمد فيه الورع والمحاذرة والصبر على النقص، وإلا فابن القيم كشیخه شیخ الإسلام ابن تیمیة رحمة الله صدّاع بالحق بشرطه لا يخاف في الله لومة لائم.

قال ابن القيم رحمه الله^(١) : «وأي دين ! وأي خير فيمن يرى محرام الله تنتهك، وحدوده تضاع، ودينه يترك، وسنة رسوله ﷺ يرثب عنها، وهو بارد القلب ساكت اللسان؟ شيطان آخرس !

كما أن المتكلّم بالباطل شيطان ناطق، وهل بلية الدين إلا من هؤلاء الذين إذا سلمت لهم مأكلهم ورياساتهم، فلا مبالاة بما جرى على الدين؟.

وخيارهم المتحزن المتلمظ، ولو نوزع في بعض ما فيه غضاضة عليه في جاهه أو ماله بذل وتبذل وجده واجتهد واستعمل مراتب الإنكار الثلاثة بحسب وسعه.

وهؤلاء مع سقوطهم من عين الله ومقت الله لهم قد بُلوا في الدنيا بأعظم بلية تكون لهم لا يشعرون، وهو موت القلوب، فإن القلب كلما كانت حياته أتمّ كان غضبه لله ورسوله أقوى، وانتصاره للدين أكمل».

(١) إعلام الموقعين (٢/١٥٨).

فهؤلاء أئمة أخيار غيرتهم على الدين والشرع فوق غيرة ابن عبيسان، لكنهم يتلمحون العواقب ولا يدفعون الشر بأعظم منه، بل يزّمون أنفسهم بزمام الصبر، فإن الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب، ويسلك المعروف لإصلاح الفساد، لا أن يوقع الأمة في الفتنة والهرج والمرج - بالانقلابات.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله^(١) : «بعض الناس تتوقد نار الغيرة في قلوبهم ثم يحدثون ما لا تحمد عقباه، وهذا غلط عظيم».

وما قاله ابن القيم رحمه الله مطابق لما قاله شيخه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فلماذا الشناعة على ابن القيم دون شيخ الإسلام؟!! هل لأن مكانته في نفوس المسلمين والإذعان لعلمه في مرتبة لا ينفذ إليها مشرط العبيسان.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «لا يكاد يعرف طائفة خرجت على ذي سلطان إلا وكان في خروجها من الفساد ما هو أعظم من الفساد الذي أزالته».

مِنْ كُلِّ الْجَنَاحِ

(١) شرح الأربعين النووية، ص ١٤٣ .

(٢) منهاج السنة (٣٩١/٣) .

الخروج ضد عمر بن عبد العزيز

عجب أمر العبيسان فإنه يدعو إلى التنظيم والسرية والتخطيط للخروج على الولاة، ويستدل بأن النبي ﷺ بايع الأنصار في بيعة العقبة الثانية واختار اثنى عشر نقيباً من سبعين رجلاً^(١).

وهذا دليل في غير محله، فالنبي ﷺ التزم السرية ضد كفار قريش كأبى لهب وأبى جهل وسائر كفار قريش، فكيف ينزل ولاتنا وأولئك منزلة سواء؟! ومن شبه له ذلك كمحمد بن علي بن عبد الله بن عباس ضد خلفاء بنى أمية فقد زل، فخلفاء بنو أمية مسلمون، وأعجب من ذلك تعليق العبيسان على هذه الحادثة بقوله: «وهذا يكشف مدى ما وصل إليه العمل السياسي من التنظيم والسرية والعمل وفق خطط وبرامج عمل واضحة»^(٢).

(١) الطوفان ص ١٤٦.

(٢) الطوفان ص ١٤٦، حاشية رقم (٢).

والعجب المضحك المبكي والفاقرة العظمى والباقعة الكبرى أن الدكتور حاكم العبيسان فاته أن ينتبه إلى أن حادثة محمد بن علي كانت سنة ١٠٠هـ، يعني أن الخليفة المسلمين كان هو الخليفة الراشد عمر بن عبدالعزيز رحمه الله، الخليفة العادل الذي يسميه المسلمون خامس الخلفاء الراشدين.

فيما الله ما أعظمها من سقطة وأقبحها من غلطة، وأقبح منها قوله: «كل هذه الحوادث تؤكد قيام الفقهاء بالتصدي للظلم في بداية هذه المرحلة، وقد بلغ الأمر ذروته في حركة آل البيت السرية لِإسْقاط دولة بنى أمية، وقد بدأت هذه الدعوة سرًا سنة ١٠٠هـ»^(١).

أي مرحلة وأي بطيخ؟!!

وأي ظلم الذي تتصدى له؟!!!

وأي إصلاح يدعونا إليه حاكم العبيسان في إسقاط خلفاء المسلمين العدول؟

إنها شهوة الحكم التي أصابت العبيسان في مغالطات يريد أن يهدي بها أمّة محمد ﷺ !!!

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٤٦.

ومحمد بن علي بن عبدالله بن عباس رضي الله عنهمما لم يكن
كسيد آل البيت المطهر رسول الله ﷺ لما امتحن الحسن بن علي
رضي الله عنهمما في صلحه مع معاوية رضي الله عنه وحقن دماء
المسلمين.

حيث قال ﷺ فيه: «إن ابني هذا سيد وسيصلح الله به بين فتتین
عظيمتين من المسلمين»، فرسول الله ﷺ أرادها جماعة، ومحمد بن
علي أرادها فرقة، وإراقة دماء، ونكت بيعة.

ولله در الخليفة الراشد العادل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله، فإن له
حدساً فارطاً، فكأنه كان يستشعر الغدرة والخيانة، فكان يحذر من
الدروس والمجتمعات السرية، ويبيّن أنها سبيل المبتدعين.

قال عمر بن عبدالعزيز رحمه الله^(١) : «إذا رأيت قوماً يتناجون في
دينهم بشيء دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلاله».

فالسرية في الدعوة إلى الله ريب، والسرية ضد المسلمين دليل
تكتم أمر سوء، فالدين تام ومحفوظ فادعوا إلى الله جهاراً نهاراً.

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٥٣/١) - رقم (٢٥١).

قال الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله^(١) : «وما أمات الله رسوله ﷺ إلا بعد ما أظهر دينه على الأديان، وأكمل له بقوله: ﴿الْيَوْمَ أَكَلَتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَنْمَتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] ، أنزل هذا عليه في حجة الوداع، وهو واقف ﷺ مع أصحابه رضي الله عنهم بعرفات مع أن أكثر ما يحتاجون بها.

وكل ما كان على شيء يزعم أنه من الدين، وهو يستره ولا يظهره خشية إنكاره، فقد عرف بطلانه قبل أن يسأل برهانه، واستوى في معرفة تزييفه العالم والجاهل، إذ من شرط الآية أن يكون بعد نزولها دين الحق ظاهراً.

فإن كتم عدم شرطه المشروط فيه، وفي عدم شرطه دخول الخلل عليه وزوال الحق عنه، فإن احتاج محتاج بما روي عن رسول الله ﷺ : «بِدَا الْإِسْلَامُ غَرِيبًا وَسِيعُودُ كَمَا بَدَا».

قيل: ليس فيه وقت مؤقت يعود فيه، ولو كان أيضاً مؤقناً لعلمنا أن غرباء الدين بدءاً كانوا يسترونـه عن الكفار وعبدة الأوثان، ومن كان يقاتـلـهم عليهـ، وترىـ المـبـتـدـعـينـ يـسـتروـنـهـ عنـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ وـمـنـ هوـ مـسـتـعـلـ عليهمـ».

(١) نكت القرآن الدالة على البيان (١/٥٢٣ - ٥٢٤).

فتتأمل قول الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله: «وَتَرِى
الْمُبَدِّعِينَ يَسْتَرُونَهُ عَنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ» يعني المسلمين، وقوله: «وَمَنْ هُوَ
مُسْتَعْلِلٌ عَلَيْهِمْ» يعني ولاة أمرهم.

وقد ذكر العلماء أن عمر بن عبد العزيز رحمه الله سقاه خادمه السُّم في الشراب لآلف دينار أعطيها، فمرض لذلك ثم مات، وكان رحمة الله قد علم بالسُّم لما تذوقه حيث قال^(١) : «لقد علمتُ يوم سقيت السُّم».

وكان يوم مات عمر بن عبدالعزيز رحمه الله عمره تسعًاً وثلاثين سنة وأشهر ^(٢).

والخروج على عمر بن عبدالعزيز رحمه الله داعيته الطمع في الحكم والضغينة، ولم يكن داعيته الإصلاح كما توهם العبيسان.



(١) البداية والنهاية (١٢ / ٧١٤).

(٢) البداية والنهاية (١٢٠ / ٧٢٠).

إمام كل ناحية وتناقض العبيسان

يرى د. حاكم العبيسان أن ما عليه الناس اليوم من وجود حاكم لكل ناحية أنه فتنه، وأن هذا ينزل منزلة عدم وجودولي أمر، حيث يقول: «وما نعيشه اليوم هو زمن فرقة وفتنة، لا إمام فيه ولا بيعة»^(١).

ومن أجل تقرير ذلك ساق أثر الإمام أحمد رحمة الله أنه سئل عن حديث: «من مات وليس له إمام مات ميتة جاهلية؟؟؟ فقال الإمام أحمد رحمة الله: أتدرى ما الإمام؟ الإمام الذي يجمع عليه المسلمين، كلهم يقول: هذا إمام، وهذا معناه»^(٢).

واستدل لذلك بأن ابن عمر رضي الله عنهما لم يباع لمعاوية رضي الله عنه إلا بعد الصلح مع الحسن رضي الله عنه.

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٢٦، حاشية رقم (١).

(٢) عزاه للأحكام السلطانية، ص ٢٣، ومنهاج السنة (١١٢/١)، وهو موجود في السنة للخلال.

وقد أظهر د. حاكم تناقضه في ذلك في ثناءه على دعوة الإمام محمد ابن عبد الوهاب ودولة الإمام محمد بن سعود، حيث رد على من زعم أن الإمام محمد بن عبد الوهاب خرج على الدولة العثمانية، وقال مستدلاً بكلام الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله^(١) : «الأئمة مجتمعون في كل مذهب على أن من تغلب على بلد أو بلدان له حكم الإمام في جميع الأشياء، ولو لا هذا ما استقامت الدنيا، لأن الناس منذ زمن طويل قبل الإمام أحمد إلى يومنا هذا ما اجتمعوا على إمام واحد».

فبهذا يتبيّن تناقض العبيسان، وأن النتيجة التي ذهب إليها: «ما نعيشه اليوم هو زمن فرقة وفتنة لا إمام فيه ولا بيعة»، متყض بالإجماع الذي حكاه عن الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله.

وتقرير العبيسان «اليوم زمن فتنة، لا إمام فيه ولا بيعة» هو الفتنة وهو الفوضى، فكون الناس لهم حاكم وجماعة لكل ناحية تنتظم به أمور بلدتهم خير من أن يكون كل مواطن هو أمير نفسه، فيكون في كل بلد وناحية أكثر من مليون أمير.

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٥٠.

قال والدنا العالمة محمد العثيمين رحمه الله^(١) : «الإمام هو ولی الأمر الأعلى في الدولة، ولا يشترط أن يكون إماماً عاماً للمسلمين، لأن الإمامة العامة انقرضت من أزمنة متطاولة، والنبي ﷺ قال: «اسمعوا وأطيعوا ولو تأمر عليكم عبد حبشي»، فإذا تأمر إنسان على جهة ما صار بمنزلة الإمام العام، وصار قوله نافذاً، وأمره مطاعاً، ومن عهد أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه والأمة الإسلامية بدأت تتفرق، فابن الزبير في الحجاز، وابن مروان في الشام، والمختار ابن عبيد وغيره في العراق فتفرت الأمة، وما زال أئمة الإسلام يدينون بالولاء والطاعة لمن تأمر على ناحيتهم، وبهذا نعرف ضلال ناشئة نشأت تقول: إنه لا إمام للمسلمين اليوم، فلا بيعة لأحد، نسأل الله العافية.

ولا أدرى أ يريد هؤلاء أن تكون الأمور فوضى ليس للناس قائد يقودهم؟ أم يريدون أن يقال كل إنسان أمير نفسه؟

هؤلاء إذا ماتوا من غير بيعة فإنهم يموتون ميته جاهلية، لأن عمل المسلمين منذ أزمنة متطاولة على أن من استولى على ناحية من النواحي وصار له الكلمة العليا فيها فهو إمام فيها».

(١) الشرح الممتع (١٢/٨ - ١٣).

وابن عبيسان كلامه في كتابه أوله ينقض آخره، وآخره يرد على أوله، شأنه شأن من يهرف بما لا يعرف، أو من اختلطت عليه الأمور فهو في أمر مريج.

فهو ينكر إمارة كل ناحية وبلد ونسي أنه في أول كتابه يقرر ضد هذا تماماً، حيث يقول^(١) : «إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يرفض مبدأ منا أمير ومنكم أمير»، مع ما في كلامه من الخطأ على أبي بكر الصديق رضي الله عنه، كما أنه أثنى على إمارة عبدالله بن الزبير وجعلها من حقبة الشرع المنزلي^(٢) ، ومعلوم أنه كان أميراً لناحية محدودة ولم تكن له ولاية عامة، فظاهر بذلك تناقضه!!!



(١) الحرية أو الطوفان ص ٥٥.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٣.

قياس فاسد وجهل مركب

تفتق ذهن العيسان فشط قلمه في قياس فاسد حيث قال^(١): «كما له الحق في الانتماء إلى أي حزب أو جماعة شاء، فإذا جاز لغير المسلم الانتماء للأديان الأخرى والتحاكم إلى شرائعها الخاصة ورؤسائها في ظل الشريعة الإسلامية، فالانتماء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهم على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية، كالخوارج إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة لوضوح مبدأ: (لا إكراه في الدين) ..».

فهذا الكلام مقدمته باطلة ف نتيجته التي بنيت عليه باطلة، فاستدلاله بمفهوم الأولى، وأن الكافر يقر على دينه فمن باب أولى المبتدع قياس فاسد.

(١) الطوفان ص ٩٣.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «هؤلاء – يعني أهل الكتاب – يُقْرُّون على دينهم المبتدع والمنسوخ مستسرين به، والمسلم لا يُقر على مبتدع ولا منسوخ، لا سراً ولا علانية».

وكلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله هذا ينقض قاعدة العبيسان المختبرعة ببعد الفرق المبتدةعة.

فالعبيسان لا يرى حرجاً في الانتماء لأهل الأهواء المبتدةعة والأحزاب مهما تغلظت بدعها حتى ولو كانوا خوارج، وأنه لا ينبغي التعرض لهم إلا إذا بدأونا بالقتال.

وهذا تعطيل للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فالنصيحة واجبة لكل مسلم، والخطأ خصوصاً في الدين وفي التقول على الشريعة واتخاذه ديناً واجب رد له قوله عليه السلام : «الدين النصيحة، قلنا: لمن يا رسول الله؟ قال: الله ورسوله وأئمة المسلمين وعامتهم»^(٢) .

وما كنت أظن الانحراف يبلغ بابن عبيسان إلى هذه الدرجة، وكأنه حصر الإنكار في الولاة، وأطلق العنوان للمبتدةعة ليدينوا بما شاءوا، وليرقعوا في الأمة الفرق، فيفرق الناس في بحر الأهواء والبدع والضلالات.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٣١/١).

(٢) رواه مسلم (رقم ١٩٦).

وكل هذا جهل من د. حاكم العبيسان بمراتب الضرر، وإذا إضاف إليه حقد دفين على الولاة، عظم التنظير المبدع.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «المعاصي التي يعرف صاحبها أنه عاص يتوب منها، والمبتدع الذي يظن أنه على حق كالخوارج والنواصب الذين نصبو العداوة وال الحرب لجماعة المسلمين فابتدعوا بدعة، وكفروا من لم يوافقهم عليها، فصار بذلك ضررهم على المسلمين أعظم من ضرر الظلمة، الذين يعلمون أن الظلم محظوظ، وإن كانت عقوبة أحدهم في الآخرة لأجل التأويل قد تكون أخف، لكن أمر النبي ﷺ بقتالهم ونهى عن قتال النساء الظلمة، وتواترت عنه بذلك الأحاديث الصحيحة» .

هذا ما فهمه السلف من النصوص، فالسلطان أمرنا بالصبر على النص الذي يقع منه لمصلحة انتظام عقد الجماعة، أما المبتدع فهو مفرق للجماعة لا حرمة له كولي الأمر، فيجب رد بدعته ومنعها أصلاً، فضلاً عن أن يسمح له بإنشاء حزب فتكون للبدعة قوة ومنعة وصولة وجولة تفسد عقائد الناس وعباداتهم، وينمو شرها ويقوى عودها.

قال زائدة لمنصور بن المعتمر: أرأيت إذا كنت صائماً أتناوي السلطان؟ قال: لا، قلت: فأصحاب الأهواء والبدع؟ قال: نعم^(٢) .

(١) منهاج السنة (٥/٤٩ - ٥١٥) .

(٢) مختصر الحجة على تارك المحجة (١/٢٩١ - رقم ٣١١) .

وكل من له أدنى عنابة بسيرة النبي ﷺ والصحابة والسلف علم يقيناً وجوب منع البدع من حين ينجم ناجمها، ويجب الرد عليهم صيانة لأديان الناس من الفساد، فهذا ما فعله النبي ﷺ مع أول إطلالة ومقدمة للخوارج حين قال قائلهم: «اعدل يا محمد»، فرد عليه النبي ﷺ وقال: «ويحك»، وأنكر عمر بن الخطاب رضي الله عنه على عبد الله بن صبيح تكلمه في المتشابه، وأنكر ابن عمر رضي الله عنهما على القدرية، بينما ابن عبيسان يريد صيانة البدع وأن يكون لها حزب ورایة تحت مسمى «الحرية» ليفسد بذلك دين الناس، ويغرق الناس في طوفان البدع تحت مسمى الحرية.

فهذا خروج عن إجماع المسلمين ومشافة لهم تحت مسمى «الحرية»، قال أبو صالح عبدالعزيز بن عباد المعروف بالفرغاني معلقاً على معاملة الصحابة لصبيح: «وهذا النكير والأدب والهجران إجماع من الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين»^(١).

والبدع يجب منعها من حين ما تظهر، لأن البدع كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «لا تزال تخرج من صغير إلى كبير حتى تخرجه إلى الإلحاد»، بينما د. حاكم العبيسان يريد أن يجعل للبدعة كياناً وحزباً.

(١) الحجة على تارك المحجة (٥٤٧/٢ - رقم ٥٢٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٠٦/٢٢).

والمبتدع رائد الهوى، ومن كان رائد الهوى فإن شره طوفان يفسد الشريعة كلها، قال الشاطبى رحمه الله^(١) : «صاحب البدعة لا يقتصر في الغالب على الصلاة دون الصيام، ولا على الصيام دون الزكاة، ولا على الزكاة دون الحج، ولا على الحج دون الجهاد، إلى غير ذلك من الأعمال، لأن الباعث له على ذلك حاضر معه في الجميع، وهو الهوى والجهل بشرعية الله».

فإقرار البدع كما يريد د. حاكم العبيسان وأن يكون لها كيان وحزب تنشر ضلالها ولا يتعرض لها بشيء ما لم تقاتل هو بمنزلة من يروج للسموم لفساد أديان الناس.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «إن الشرائع أغذية القلوب، فمتى اغتذت القلوب بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن، ف تكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث».

وقال أيضاً^(٣) : «إن فعل هذه البدع ينافي الاعتقادات الواجبة، وينازع الرسل ما جاءوا به عن الله، وأنها تورث القلب نفاقاً، ولو كان نفاقاً خفيفاً».

(١) الاعتصام (١٩٦/١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (١٠٤/٢).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (١١٦/٢).

وقال شيخ الإسلام أيضاً^(١) : «فمن تدبر هذا علم يقيناً ما في حشو البدع من السموم المضعفة للإيمان، ولهذا قيل: إن البدع مشتقة من الكفر».

فأين حرصك على الشعاع المنزّل الذي هو مقصود كتابك، ألم أن الأمر هو منازعة السلطان؟!!

ومشكلة د. حاكم العبيسان أنه ينقل كلام الأئمة الذي ينسف بنيان تنظيراته ولا يفقهها، أو يعمى عنها، أو يلتفت عنها لأن هواه غالب على تلمح ما ينقله عن العلماء.

فقد نقل د. حاكم عن الماوردي رحمه الله في واجبات الإمام^(٢) : «حفظ الدين على أصوله المستقرة وما أجمع عليه سلف الأمة، فإن نجم مبتدع أو زاغ ذو شبهة عنه، أو وضع له الحجة وبيّن له الصواب، وأخذه بما يلزمـه من الحقوق والحدود، ليكون الدين محروساً من خلل، والأئمة ممنوعة من زلل».



(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/٦١).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٤٢٢.

حريته وتعدديته فتنته وطوفان

حاكم العبيسان في كتابه جاء يزلزل قواعد الإسلام وأصوله الواضحة الثابتة بالكتاب والسنّة بفهم السلف ويستبدلها بسوانح فكره، وأهواء منهجه.

فهو يدعو إلى التعددية والحزبية، وإقرار كل صاحب هوى وشر مهما قبح وتعاظم ولو كان من أثبت خلق الله وشرارهم كالخوارج الذين نعتهم الله بأنهم شرار الخلق ، بل ويدعو إلى صيانة المنافقين وعدم التعرّض لهم، وأن يكون لهؤلاء كيان حزبي يصلون ويجولون ما لم يصلوا على الناس بالسيف.

يقول د. حاكم العبيسان^(١) : «الانتفاء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعرض عثمان رضي الله عنه ولا علي رضي الله عنه على الانتفاء للجماعات السياسية أو

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣

الفكرية، كالخوارج إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء».

وقد وضع العبيسان لهذا التنظير شرطاً يتناهى مع دعوته للخروج التي كرر المطالبة بها، حيث قال: «ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة»^(١).

إذاً ما قيمة كتابك وأنت في أكثره تقرر الخروج على الولاة بالقوة وتدعوه إلى تغيير النظام ، و تستدل بخروج ذي النفس الزكية، و خروج ابن الأشعث، وغيره.

ولماذا تعطن في علماء أهل السنة وعقيدتهم في عدم نزع يد الطاعة وعدم الخروج على الولاة بالسيف وتصفهم بأنهم يبررون الواقع للولاة، وأنت تشرط الشرط نفسه وهو «عدم الخروج على الدولة بالسيف».

الخلاف والتعددية والحرية التي تدعو إليها هكذا كما تقول: «أي حزب، أو جماعة شاء» هو فتنه وغوغائية وطوفان سيدمر المجتمع.

قال تعالى: ﴿وَلَا تَنْرَعُوا فَنَفَشُلُوا﴾ [الأنفال: ٤٦] ، وقال تعالى: محذراً من التشبه باليهود والنصارى الذين يجوزون التعددية والفرقة: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣

لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠٥﴾ [آل عمران: ١٠٥] ، وقال تعالى: ﴿وَلَا يَرَأُونَ مُخْلِفِينَ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ﴾ [هود: ١١٩-١١٨]، ١١٨ وقال عمر بن عبد العزيز رحمة الله ^(١): «خلق أهل رحمته لئلا يختلفوا».

والنبي ﷺ لما نزل وادياً ورأى أصحابه تفرقوا في الشعاب والأودية قال: «إن تفرقكم في هذه الشعاب والأودية إنما ذلك من الشيطان» ^(٢).

فتتأمل إن كنت مسترشداً بالهدي النبوي كيف نسب النبي ﷺ
الفرقة في المكان مع اتفاق بواطن الصحابة على الحب وعلى عقيدة
واحدة إلى الشيطان، فكيف بتنوع الأحزاب مع اختلاف عقائدها
فذلك أعظم شرًا.

وقال ابن مسعود رضي الله عنه: «الخلاف شر» ^(٣).

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «اقضوا كما كنتم تقضون،
 فإني أكره الاختلاف» ^(٤).

فما تدعوا إليه من تعددية الأحزاب والفرق هو من الهوى ليس هو
من الشرع المنزّل، يا من تدعوا إلى الشرع المنزّل!!

(١) أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي (١٠٧٢/٣).

(٢) رواه أبو داود (رقم ٢٦٢٨)، وصححه النووي.

(٣) رواه أبو داود (رقم ١٩٦٠) بإسناد صحيح، وأصله مخرج في الصحيحين.

(٤) رواه البخاري (رقم ٣٧٠٧).

قال النبي ﷺ^(١) : «الجماعة رحمة والفرقة عذاب».

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «ونرى الجماعة حقاً وصواباً، والفرقة زيناً وعدباً».

فما يدعوه إليه العبيسان ويظنه رشدًا وأساسًا في الصلاح هو والله الذي لا إله إلا هو معمول الهدم وتدمير المجتمعات.

فالعبيسان يقرر أن كل رأي مهما تعاظم شره وضلاله وانحرافه يجب حفظ حريته وعدم التعرض له وترخيصه بأحزاب، فيقول «النبي ﷺ^(٣) لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة، فغيرهم من باب أولى».

فالمنافقون ومن أضل منهم تعدد آرائهم ورعايتهم كيانهم بأحزاب أساس الإصلاح عند المنظر حاكم العبيسان، فالله المستعان!!!

وقال أيضًا^(٤) : «لم ي تعرض عثمان ولا علي رضي الله عنهمَا على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوارج، إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوها على الدولة بالقوة».

(١) رواه أحمد (٤٢٧٨/٤) وحسنه الألباني رحمه الله في ظلال الجنّة (رقم ٤٥/١).

(٢) متن الطحاوية مع الشرح (٧٧٥/٢).

(٣) الحرية أو الطوفان ص ٦١.

(٤) الحرية أو الطوفان ص ٩٣.

فأي تنظير أفسد من هذا التنظير ؟ وأي ضلاله أعظم من هذه
العمامية؟!! وأي إصلاح نرجوه من الخوارج؟!!

قال وهب بن منبه رحمه الله^(١) : «إني قد أدركت صدر الإسلام، فوالله ما كانت الخوارج جماعة قط إلا فرّقها الله على شر حالاتهم، وما أظهر أحد منهم قوله إلا ضرب الله عنقه، ولو مكّن الله لهم من رأيهم لفسدت الأرض، وقطع السبيل والحجج، ولعاد أمر الإسلام جاهلية، وإذا ما قام جماعة، كلّ منهم يدعو إلى نفسه الخلافة، مع كل واحد منهم أكثر من عشرة آلاف، يقاتل بعضهم بعضاً، ويشهد بعضهم على بعض بالكفر، حتى يصبح المؤمن خائفاً على نفسه ودينه ودمه وأهله وماليه، لا يدرى مع من يكون؛ قال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفَعَ اللَّهُ النَّاسَ بَعْضُهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾ [البقرة: ٢٥١] ، وقال تعالى: ﴿إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾ [غافر: ٥١] ، فلو كانوا مؤمنين لنُصروا؛ وقال: ﴿وَلَنَجْدَنَا هُمُ الْغَلَبُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣] .»

وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله^(٢) : «الخوارج قوم سوء لا أعلم في الأرض قوماً شرّاً منهم».

(١) سير أعلام النبلاء (٤/٤ - ٥٥٥).

(٢) السنة للخلال (١٤٥/١ - رقم ١١٠).

خروج وفتنة إلى ما لا نهاية

تنظيرات الأخ الدكتور حاكم العبيسان كثيرة التناقض، شأنها كما قيل:

شبه تهافت كالزجاج تحالها حقاً وكل كاسر مكسور فالدكتور المنظر اعترض على كلام السلف في التحذير من شرور الفتنة والخروج على الولاة، حيث نقل كلام ابن القيم رحمه الله: «الإنكار على الملوك والخروج عليهم أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر»^(١) ، ثم استدرك عليه قائلاً^(٢) : «ولم ينظروا إلى الحوادث التي ترتب عليها كثير من الصلاح، فقد خرج ابن الزبير على يزيد وكان عهده خيراً من عهد يزيد»^(٣) ، وخرج العباسيون على بنى أمية، وكان

(١) إعلام الموقعين (٤/٣).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٦٦ - ١٦٧.

(٣) يزيد ما أزيل حكمه، بقي حاكماً على الشام وابن الزبير على الحجاز، ثم طُوِّع الخلفاء بعد يزيد من بنى أمية سائر الأوصار لولايتهم.

عصرهم خيراً من عصر بنى أمية – في الجملة – ».

ويبدو أن الدكتور العبيسان نسي كلامه هذا، ثم صار يتحجج لجواز الخروج بأن أبا حنيفة كان يستحب أو يوجب الخروج على بنى العباس، لما ظهر من الظلم، ويرى قتالهم خيراً من قتال الكفار^(١).

سبحان الله!! قبل قليل أفرد عضلاته على ابن القيم وامتدح خروج العباسين على الأمويين وجعله مثالاً لنقض كلام السلف في أن عاقبة الخروج أشر، والآن يريد الخروج على من خرج، وهكذا يتسلسل الخروج إلى ما لا نهاية، وتغرق الأمة في الدماء والفتنة إلى ما لا نهاية، من أجل غرور القطبيين.

وهنا نذكر العبيسان بما قاله العلامة عبدالمحسن العباد حفظه الله سلمان العودة: «لأن تكون متبعاً في الخير خير من أن تكون رأساً في الشر».

أما تفضيل دولة العباسين على الأمويين فغير مسلم له، فالدولة العباسية أظهرت القول بخلق القرآن، وعربوا كتب اليونان، وصاغوا الشريعة صياغة فلسفية، وقربوا أهل البدع.

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٨٤.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «السنة كانت قبل دولة بنى العباس أظهر منها وأقوى»، وإن كان في بعض خلفائهم من نصر السنة كالموكل وهارون الرشيد.

والأغرب من ذلك كيف يفضل العبيسان العباسين على الأمويين، ثم يستدل بكلام أبي حنيفة أن نقص بنى العباس أعظم من بنى أمية، ويجعله مبرراً للخروج؟!!!



(١) منهاج السنة (٤/١٣٠).

تناقض في إمامتة الفاسق

اضطربت الأمور على حاكم العبيسان فبات التناقض الصفة الواضحة المميزة لكتابه، ولم يقتصر تناقضه على ضرب أقوال الأئمة بعضها ببعض، بل باتت الأمور تضطرب عليه في قول العالم نفسه الذي يحتاج بقوله.

فالأخ الشيخ الدكتور حاكم العبيسان يريد خلع الحكم الفاسق، حيث ساق قول النبي ﷺ : «وَأَلَا نناظِرُ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، إِلَّا أَنْ ترَوْا كُفُراً بِوَاحِدًا»، ثم قال هو في فوائد الحديث^(١) : «حق الأمة في خلعها والخروج عليها إذا تجاوزت حدود ما أنزل الله، وأظهرت كفراً بواحد وهو المعصية الظاهرة كما في بعض الروايات، قال النووي: المراد بالكفر هنا المعاصي».

وهذا لون عجيب من التناقض، فإنه نقل في كتابه عن النووي نفسه قوله: «أما الخروج عليهم وقتالهم فحرام بإجماع المسلمين وإن

(١) الحرية أو الطوفان ص ٦٩

كانوا فسقة ظالمين، وأجمع أهل السنة أنه لا ينزعز السلطان بالفسق»^(١).

فكان واجبه أن يقدم الإجماع على أقوال النووي الأخرى، وهذا الإجماع لم ينفرد بحكياته النووي رحمه الله، بل شاركه فيه غيره، قال أبو عبدالله ابن بطة رحمه الله (ت: ٣٨٧هـ) ^(٢) : «وقد اجتمعت العلماء من أهل الفقه والعلم والنساك والعباد والرُّهاد، من أول هذه الأمة إلى وقتنا هذا، أن صلاة الجمعة والعيددين، ومنى وعرفات، والغزو والجهاد والهدي مع كل أمير، بر وفاجر».

وقال مكحول: قيل لأصحاب رسول الله ﷺ حيث أدركوا ما أدركوا من الظلم: أنجزوا مع هؤلاء، وهم يفعلون ويفعلون؟ فكلهم قال: «اغز على سهمك من الإسلام، فإن غلوا فلا تغل، وإن خانوا فلا تخن، وإن أفسدوا فلا تفسد، وإن عصوا فلا تعص، قاتل على حظك من الآخرة، ودعهم يقاتلوا على حظهم من الدنيا، وإياك وأذى المؤمنين»^(٣).

فتأمل قول مكحول وهو تابعي يحكى إجماع من أدرك من الصحابة «كلهم قال».

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٦٤.

(٢) الشرح والإبانة على أصول الديانة، ص ٣٠٥.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة (٤٤٩/١٢)، قدوة الغازى، ص ٢٢٤ - ٢٢٥، رقم ٩٣.

وهذا ابن مسعود رضي الله عنه صلی خلف الوليد بن عقبة بن أبي معيط والي الكوفة وكان شارباً للخمر، وهذا ابن عمر رضي الله عنهمَا كان يصلی خلف الحجاج بن يوسف الثقفي مع ظلمه وغشمته، بل قال النبي ﷺ : «ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله ! كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم». دليل على صحة ولایة الفاسق، فما الأمور المنكرة إلا الفسق، فهذا خبر من النبي ﷺ بتغير أحوال الولاة وأن ذلك لا يُسقط حقهم.

وقال النبي ﷺ (١) : «الإمارة الفاجرة خير من الهرج».

وتناقض كعادته د. حاكم ولم يتتفع مما ينقله عن السلف، فإنه نقل عن علي رضي الله عنه أنه قال: أيها الناس، لا يصلحكم إلا أمير بر أو فاجر، قالوا: هذا البر عرفناه، فما بال الفاجر؟ فقال: يعمل المؤمن ويملي للفاجر، ويبلغ الله الأجل، وتأمن سبلكم، وتقوم أسواقكم، ويقسم فيئكم، وي Jihad عدوكم، ويؤخذ للضعيف من القوي (٢) .

(١) رواه الطبراني في الكبير، وقال الحافظ العراقي رحمه الله: «إسناد لا بأس به».

تخریج أحادیث إحياء علوم الدين (٥/٢١٤٩).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٨٠.

وعلق العبيسان على أثر علي رضي الله عنه بقوله^(١) : «أما إذا لم يقم بهذه المقاصد كان عدمه خيراً من وجوده».

وأما شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقد قال^(٢) : «إقامة أكثر شرائع الإسلام، وإن لم يمكن إقامة جميعها، فهذا هو الواجب».

وكذلك نقل الأخ الدكتور العبيسان عن شيخ الإسلام ابن تيمية في قصة يوسف عليه السلام أنه صار وزيراً للمالية (خزائن أرض مصر)، وأنه مع كفر ملك مصر وحكومته لا بد أن يكون لهم عادة وسنة في قبض الأموال وصرفها على حاشية الملك وأهل بيته وجنده ورعايته، ولا تكون تلك جارية على سنة الأنبياء وعدهم، ولم يكن يوسف يمكنه أن يفعل كل ما يريد وهو ما يراه من دين الله، فإن القوم لم يستجيبوا له، لكنه فعل الممكن من العدل والإحسان، ونال بالسلطان من إكرام المؤمنين من أهل بيته ما لم يكن يمكن أن يناله بدون ذلك، وهذا كله داخل في قوله: ﴿فَانْقُوَا اللَّهُ مَا مَأْسَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] .^(٣)

أفيجوز أن يتنظم المسلم في نظام حكومة كافرة، ولا يتنظم في نظام حكومة مسلمة، لوقوع النقص فيها؟!

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٨٠ .

(٢) مجموع الفتاوى (٢٨/٥٠٧) .

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠/٥٤ - ٥٨)، الحرية أو الطوفان ص ٢٠ .

تذكيرية فتن نَدَمْ عَلَيْهَا أَهْلَهَا

د. حاكم العبيسان ضلّ الطريق في إقامة الأدلة على مذهبه، فذهب يستدل بحوادث ندم عليها أصحابها، فالعظة والعبرة توجب محاذرة ما ندم عليه أصحابه، والاستفادة من تجاربهم، حيث تحققا مفاسد الخروج بعد أن رأوا شرورها ماثلة أمام ناظرهم. وما الاستدلال بحوادث تاب منها أصحابها إلا دليل إفلاس العبيسان من الأدلة على جواز الخروج.

فقد احتج بفتنة ابن الأشعث ضد الحجاج وعبد الملك بن مروان سنة ٨١هـ، وذكر أنهم خلعوا بيعة عبد الملك وبایعوا ابن الأشعث، وقد ذكر أنهم جرت بينهم بسبب ذلك إحدى وثمانين وقعة، كانت العاقبة في آخر المعارك للحجاج^(١).

(١) الطوفان ص ١٤١ - ١٤٢.

ثم ذكر مستخلصاً الفوائد من تلك الحوادث^(١) : «وكل هذه الحوادث تؤكد قيام الفقهاء بالتصدي للظلم».

وهذا والله من عجائب الأمور فإن الفقهاء الذين يشير إليهم ندموا على خروجهم، قال أئوب السختياني رحمه الله^(٢) : «وفي القراء الذين خرجوا مع ابن الأشعث، لا أعلم أحداً منهم قُتل إلا رُغب له عن مصرعه، أو نجا إلا ندم على ما كان منه».

أما لك عبرة في عدد ما جرى من المعارك في فتنة ابن الأشعث
بين المسلمين أنفسهم؟!!

إحدى وثمانون معركة؟!!
ما أهون الدماء على ابن عبيسان؟!!
أهولاكية يا ابن عبيسان؟!!!!!!

غزوات النبي ﷺ للكفار سبع وعشرون وقيل تسع وعشرون^(٣) ،
وفتنة ابن الأشعث إحدى وثمانون؟!!

وهذا كله يبين لك أن ابن الأشعث والفقهاء أتوا بمنكر أعظم من المنكر الذي كانوا يحتملونه.

(١) الطوفان ص ١٤٦ .

(٢) سير أعلام النبلاء (٥١٣/٤).

(٣) زاد المعاد (١٢٩/١).

وكذلك احتج بما جرى بين طلحة والزبير من جهة، وعلي بن أبي طالب رضي الله من جهة، قال د. حاكم العيسان^(١) : «كما أن هذا المبدأ هو الذي دعا طلحة والزبير وعائشة إلى مخالفة علي رضي الله عنه والخروج عن طاعته^(٢)، إذ رأوا أن قتل عثمان رضي الله عنه منكر يجب القصاص من ممن قام».

وهنا نبه إلى التناقض الذي وقع فيه د. حاكم حيث استدل بهذه الواقعة كمبرر وهو المطالبة بدم عثمان، بينما استهزاً من هذا الفعل تماماً في موضع آخر من «طوفانه»، حيث قال^(٣) : «... فادعاها بنو أمية بدعوى أنهم أولياء عثمان الخليفة المقتول ظلماً».

فتارة المطالبة بدم عثمان رضي الله عنه عنده مجرد دعوى، وتارة يراها سبباً للخروج - حسب تعبيره - .

وتوصيف د. حاكم لما جرى بين طلحة وعائشة والزبير وعلي رضي الله عنه توصيف خاطئ، قال شيخ الإسلام رضي الله عنه^(٤) : «فالقاتل الذي كان في زمان علي رضي الله عنه لم يكن على الإمامة،

(١) الطوفان ص ٧٣.

(٢) سيأتي تفنيد هذا الكلام مفصلاً ص ١٩٨ - ٢٠٢ .

(٣) الطوفان ص ١٠٨ .

(٤) منهاج السنة (٦/٣٢٧).

فإن أهل الجمل وصفين والنهر وان لم يقاتلوا على نصب إمام غير علي رضي الله عنه، ولا كان معاوية رضي الله عنه يقول: أنا الإمام دون علي رضي الله عنه، ولا قال ذلك طلحة والزبير رضي الله عنهم.

فلم يكن أحد ممن قاتل علياً رضي الله عنه قبل الحكمين نصب إماماً يقاتل على طاعته، فلم يكن شيء من هذا القتال على قاعدة من قواعد الإمامة المنساج فيها، لم يكن أحد من المقاتلين يقاتل طعناً في خلافة الثلاثة، ولا ادعاء للنص على غيرهم، ولا طعناً في جواز خلافة علي رضي الله عنه).

وما وقع بين علي وطلحة والزبير رضي الله عنهم فتنة أو قد نارها قتلة عثمان ولا خير في فتنة هؤلاء القتلة لمن تستحي منه الملائكة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «وهكذا عامة السابقين ندموا على ما دخلوا فيه من القتال، فندم طلحة والزبير وعلي رضي الله عنهم أجمعين، ولم يكن يوم الجمل لهؤلاء قصد في القتال، ولكن وقع الاقتتال بغير اختيارهم، فإنه لما تراسل علي وطلحة والزبير، وقصدوا الاتفاق على المصلحة، وأنهم إذا تمكّنوا طلبوا قتلة عثمان أهل الفتنة، وكان علي رضي الله عنه غير راض بقتل عثمان ولا معيناً

(١) منهاج السنة (٤/٣١٦ - ٣١٧).

عليه، كما كان يحلف فيقول: والله ما قتلت عثمان رضي الله عنه ولا ملأت على قتله، وهو الصادق البار في يمينه، فخشى القتلة أن يتافق علي رضي الله عنه معهم على إمساك القتلة، فحملوا على عسکر طلحة والزبير، فظن طلحة والزبير أن علياً حمل عليهم، فحملوا دفعاً عن أنفسهم، فظن علي أنهم حملوا عليه، فحمل دفعاً عن نفسه، فوّقعت الفتنة بغير اختيارهم، وعائشة رضي الله عنها راكبة لا قاتلت ولا أمرت بالقتال».

فعائشة رضي الله عنها ما خرجت للقتال، ولا نزعـت يـداً من طـاعةـ كما يقول العـبيـسانـ، وإنـماـ خـرـجـتـ لـتـصـلـحـ بـيـنـ الفـئـيـنـ وـتـحـقـنـ دـمـاءـ المـسـلـمـيـنـ.



صياغة الشريعة صياغة ديمقراطية

حاول العبيسان أن يصوغ حوادث الإسلام صياغة ديمقراطية، فأتى بالعجب، فقد جنح به الخيال كثيراً، فرام إسقاط ما عسى أن يدل لفكرة التعددية عنده على وقائع لا علاقة لها بما يريد هو.

قال العبيسان^(١) : «وقد توجه طلحة والزبير وعائشة ومن معهم إلى البصرة طلباً للقصاص من قتل عثمان رضي الله عنه، وكل ذلك يدخل ضمن دائرة العمل السياسي والمعارضة الجماعية المنظمة للسلطة».

وهذا الكلام من العبيسان هو الذي يدخل ضمن دائرة السرحان الذهني، فعائشة رضي الله عنها ندمت على خروجها، كما أن النبي ﷺ أخبر بخروجها هذا قبل أن يقع ولم يمتدحه. وعائشة رضي الله عنها خرجت لتصلح بين الطائفتين ويعودوا إلى الوفاق ويكونوا جماعة

(١) الطوفان ص ٥٤

واحدة، لا كما يفرض العبيسان فهمه على أنها صنعت جبهة معارضة سياسية.

قال عبد الله بن زياد الأسيدي: لِمَا سَارَ طَلْحَةُ وَالزَّبِيرُ وَعَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ إِلَى الْبَصْرَةِ، بَعْثَ عَلَيْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عُمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ وَحَسْنَى بْنُ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَوَقَى الْمَنْبَرَ فِي أَعْلَاهُ، وَقَامَ عُمَّارُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَسْفَلَ مِنَ الْحَسْنَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَاجْتَمَعُنَا إِلَيْهِ، فَسَمِعْتُ عَمَارًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: إِنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَدْ سَارَتْ إِلَى الْبَصْرَةِ، وَوَاللَّهِ إِنَّهَا لِزَوْجَةِ نَبِيِّكُمْ ﷺ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، وَلَكُنَّ اللَّهَ تَبارَكَ وَتَعَالَى ابْنَالَكُمْ، لِيَعْلَمَ إِيَّاهُ تَطْبِعُونَ أُمَّهِيَّ^(١).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله^(٢): «أخرج ابن أبي شيبة بسنده جيد عن عبد الرحمن بن أبي زبى قال: انتهى عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي إلى عائشة رضي الله عنها يوم الجمل وهي في الهوج، فقال: يا أم المؤمنين! أتعلمين أنني أتيتك عندما قتل عثمان رضي الله عنه، فقلت ما تأمرني، فقلت: الزم علياً؟

فسكتت، فقال: اعقروا الجمل، فعقروه، فنزلت أنا وأخوها محمد فاحتملنا هودجها فوضعناه بين يدي علي رضي الله عنه، فأمر بها، فأدخلت بيتنا».

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦٨٧، ٦٦٩٠)، ط. مصطفى البغدادي.

(٢) فتح الباري (٥٧/١٣).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «والذي عليه أكابر الصحابة والتابعين أن قتال الجمل وصفين لم يكن من القتال المأمور به، وأن تركه أفضل من الدخول فيه، بل عدوه قتال فتنة».

وقال أيضاً^(٢): والذين قاتلوا من الصحابة لم يأت أحد منهم بحجة توجب القتال: لا من كتاب ولا من سُنة، بل أقووا بأن قتالهم كان رأياً رأوه، كما أخبر بذلك علي رضي الله عنه عن نفسه، ولم يكن في العسكريين أفضل من علي رضي الله عنه، فيكون ممن هو دونه أولى، وكان علي رضي الله عنه أحياناً يظهر فيه الندم والكرامة للقتال، مما يبين أنه لم يكن عنده فيه شيء من الأدلة الشرعية، مما يوجب رضاه وفرجه، بخلاف قتاله للخوارج، فإنه كان يظهر فيه من الفرح والرضا والسرور ما يبين أنه كان يعلم أن قتالهم كان طاعة الله ورسوله يتقرّب به إلى الله، لأن في قتال الخوارج من النصوص النبوية والأدلة الشرعية ما يوجب ذلك».

وكذلك عائشة رضي الله عنها ندمت على خروجها مع أنها قصدت إصلاح ذات البين رضي الله عنها.

(١) منهاج السنة (٥٢٢/٨).

(٢) منهاج السنة (٥٢٦/٨ - ٥٢٧).

قالت عائشة رضي الله عنها لابن عمر رضي الله عنهمَا: «ما منعك
أن تنهاني عن مسيري؟

قال:رأيت رجلاً قد استولى عليك، وظننت أنك لن تخالفيه،
يعني ابن الزبير»^(١).

فعائشة رضي الله عنها ندمت على ما كان منها، والعيisan
يقول^(٢): «كل ذلك يدخل ضمن دائرة العمل السياسي والمعارضة
الجماعية المنظمة للسلطة».



(١) سير أعلام النبلاء (٢١١/٣).

(٢) الطوفان ص ٥٤.

ولاية العهد سنة نبوية بالإجماع لا بدعة قيصرية ولا كسروية

سفسط العبيسان كثيراً وحاول الطعن في مشروعية ولاية العهد، وقدح فيها، واستخف واستهزاً، وكلام الأئمة في هذه المسألة واضح بدليله من السنة وإجماع سلف الأمة.

أما السنة ففي تعين النبي ﷺ لزيد بن حارثة، ثم جعفر، ثم عبد الله ابن رواحة رضي الله عنه على إمرة الحرب، وفي عهد النبي ﷺ بالخلافة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه الذي حاول العبيسان أن ينكره.

قال ابن بطال رحمه الله^(١) : «فبان بهذا الحديث أن جعفرأً وعبد الله إنما تقدما إلىأخذ الراية بتقديم الرسول لهمَا وتوليتِه إياهمَا، ففي هذا من الفقه أن الإمام يجوز له أن يجعل ولاية العهد بعده لرجل، ثم يقول: فإن مات قبل موتي فإن الولاية لفلان - رجل آخر يستحق ذلك، فإن مات المولى أولاً فالعقد الثاني ثابت.

(١) شرح صحيح البخاري (٥/٢٢٣ - ٢٢٤).

فإن قيل: كيف يصح ذلك ولا يخلو أن تتعقد ولية الثاني في الحال أو لا تتعقد، فإن كانت منعقدة صارت الإمامة ثابتة لإمامين، وذلك لا يجوز، وإن لم تتعقد للثاني في الحال فقد جوزتم ابتداء عقدها على شرط وصفة.

قيل: إنما جوزنا استخلاف الاثنين على سبيل الترتيب إذا ترتبا في ولية العهد. ولو قيل: إن عقد الولاية ينعقد لأحدهما لا بعينه، وتتعين لمن انعقدت له عند موت الإمام القائد سابقاً، ألا ترى أن عمر رضي الله عنه لم يعين على أحد من الستة في الشورى، وانعقدت لأحدهم الولاية من جهة، وتعين الوالد منه بعد موته ووقوع الاختيار من بينهم عليه.

فإن قيل: إن الولاية تتعقد للأول، وإن الثاني إنما وقع عليه الاختيار من غير أن تتعقد له ولاية في الحال لتنعقد في الثاني، فيلزم الأمة حينئذ اتباعه باختيار الإمام له، وإن اختياره لهم أولى من نظر من يوْلَى الاختيار منهم لكافتهم كان له وجه، يتعلق ذلك بالمصلحة العامة والنظر للكافية، وقد وردت السنة بمثله، وأجمعت الأمة على استعماله.

ولى رسول الله ﷺ زيد بن حارثة رضي الله عنه على الجيش الذي جهزه إلى مؤتة، فإن قُتل فأميره جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه بعده، ثم إمارة عبدالله بن رواحة رضي الله عنه بعده، فإن ولَّ الإمام

وليًّاً بعده، وقال: إن مات بعد إفضاء الخلافة إليه بعدي لا قبل فالإمام
بعده فلان انعقدت ولادة الأول وصار إماماً عند موت المتخلف، فكان
لولي العهد في حياته أن يختار غيره لولادة العهد، لأن الحق في
الاختيار حيئذ يصير إليه بإفضاء الإمامة إليه، قاله بعض أهل العراق».

والدليل الثاني من السنة لمشروعية ولادة العهد، هو عهد
النبي ﷺ بالإمامية لأبي بكر الصديق رضي الله عنه بعده، وقد حاول د.
حاكم العيسان أن يحيد هذا التعين فالتفت عنه لقول عبدالله بن الزبير
رضي الله عنه: «قبض رسول الله ﷺ فلم يعهد عهداً، ولم يستخلف
أحداً»^(١).

وهذا من العلم الذي فات ابن الزبير رضي الله عنه، إلا أن يحمل
كلامه على إرادة عهد مكتوب، وإنما فقد عهد النبي ﷺ لأبي بكر
رضي الله عنه عهداً منطوقاً، والسنّة القولية حجة بالإجماع.

قال النبي ﷺ لعائشة رضي الله عنها: «ادعى لي أباك وأخاك حتى
أكتب لأبي بكر رضي الله عنه كتاباً، فإني أخاف أن يقول قائل ويتمنى
متمن، يأبى الله ورسوله والمؤمنون إلا أبا بكر»^(٢).

(١) الحرية أو الطوفان ص ١١٣.

(٢) رواه البخاري، كتاب الأحكام، باب الاستخلاف (١٣/٥٢٠ - رقم ٧٢١٧)،
ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل أبي بكر الصديق رضي الله عنه
(٤/٨٥٧ - رقم ٢٣٨٧).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «والتحقيق أن النبي ﷺ دلَّ المسلمين على استخلاف أبي بكر رضي الله عنه، وأرشدهم إليه بأمور متعددة من أقواله وأفعاله، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له، وعزم على أن يكتب بذلك عهداً، ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه، فترك الكتاب اكتفاء بذلك».

وكذلك أبو بكر الصديق رضي الله عنه عهد بالخلافة إلى عمر ابن الخطاب رضي الله عنه من بعده كما هو ثابت في الصحيحين.

قال الحافظ البغوي رحمه الله^(٢) : «إذا مات الإمام فاستخلف بعده رجلاً صالحًا للإمامنة، فله الولاية، ولا تحل منازعته فيها، كما فعل الصديق رضي الله عنه، استخلف بعده عمر رضي الله عنه».

وقال البغوي أيضًا^(٣) : «واتفقت الأمة من أهل السنة والجماعة على أن الاستخلاف سنة، وطاعة الخليفة واجبة ، إلا الخوارج ، والممارقة الذين شقُّوا العصا، وخلعوا ربقة الطاعة».

وكذلك عمر رضي الله عنه عيَّن ستًا وجعلها شورى بينهم، قال الماوردي رحمه الله: «وأما انعقاد الإمامة بعهد من قبله فهو مما انعقد

(١) منهاج السنة (٥١٦/١).

(٢) شرح السنة (٨١/١٠).

(٣) شرح السنة (٨٤/١٠).

الإجماع على جوازه، ووقع الاتفاق على صحته لأمررين عمل المسلمين بهما ولم يتناكر وهم؛ أحدهما أن أبا بكر رضي الله عنه عهد بها إلى عمر رضي الله عنه، فأثبتت المسلمين إمامته بعهده.

والثاني أن عمر رضي الله عنه عهد بها إلى أهل الشورى، فقبلت الجماعة دخولهم فيها، وهم أعيان العصر، اعتقاداً لصحة العهد بها، وخرج باقي الصحابة منها»^(١).

وبهذا يتبيّن أن الإجماع الذي حكاه الماوردي رحمه الله لم ينفرد به وحده، فقد حكى هذا الإجماع البغوي وابن بطال، وسنحكيه بعد قليل عن ابن خلدون ليتبين انحراف العبيسان على الماوردي بقوله: «تبرير الأمر الواقع وإضفاء الشرعية عليه»^(٢).

قال ابن خلدون رحمه الله (ت: ٨٠٨هـ)^(٣) : «اعلم أنّا قدّمنا الكلام في الإمامة ومشروعيتها لما فيها من المصلحة، وأنّ حقيقتها النظر في مصالح الأمة لدينهم ودنياهم، فهو ولهم والأمين عليهم ينظر لهم ذلك في حياته، ويتابع ذلك أن ينظر لهم بعد مماته، ويُقيّم لهم من يتولى أمورهم كما كان هو يتولاها، ويتحققون بنظره لهم في ذلك كما وثقوا به فيما قبل. وقد عُرف ذلك من الشرع بإجماع الأمة

(١) الأحكام السلطانية، ص ١١.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٢١.

(٣) مقدمة ابن خلدون ص ١٦٥.

على جوازه وانعقاده، إذ وقع بعهد أبي بكر رضي الله عنه لعمر رضي الله عنه بمحضر من الصحابة، وأجازوه ، وأوجبوا على أنفسهم به طاعة عمر رضي الله عنه وعنهم.

وكذلك عهد عمر رضي الله عنه في الشورى إلى الستة: بقية العشرة، وجعل لهم أن يختاروا لل المسلمين ففَوْض بعضهم إلى بعض، حتى أفضى ذلك إلى عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، فاجتهد وناظر المسلمين فوجدهم متفقين على عثمان وعلى علي رضي الله عنهمَا، فآثر عثمان باليبيعة على ذلك لموافقته إياه على لزوم الاقتداء بالشيوخين في كل ما يعنُّ دون اجتهاده، فانعقد أمر عثمان رضي الله عنه لذلك، وأوجبوا طاعته. والملا من الصحابة حاضرون للأولى والثانية، ولم ينكره أحد منهم.

فدلل على أنهم متفقون على صحة هذا العهد عارفون بمشروعه، والإجماع حجة، كما عُرف».

وقال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَكِ كَيْدَهُ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيقَةً﴾ [البقرة : ٣٠] ^(١): «والإمامية تنال بالنص كما يقول طائفة من أهل السنة في أبي بكر رضي الله عنه، أو بالإيماء إليه كما يقول آخرون منهم، أو

(١) تفسير القرآن العظيم (١/٢٢٤).

باستخلاف الخليفة آخر بعده، كما فعل الصديق بعمر بن الخطاب رضي الله عنه، أو يتركه شورى في جماعة صالحين كذلك كما فعل عمر رضي الله عنه، أو بجتماع أهل الحل والعقد على مبايعته أو بمبايعة واحد منهم له فيجب التزامها عند الجمهور، وحکى على ذلك إمام الحرمين الإجماع».

وقال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله^(١) : «اعلم أن الإمامة تتعقد له بأحد أمور: ...

الثالث: أن يعهد إليه الخليفة الذي قبله، كما وقع من أبي بكر لعمر رضي الله عنهم، ومن هذا القبيل جعل عمر رضي الله عنه الخلافة شورى بين ستة من أصحاب رسول الله ﷺ مات وهو عنهم راض».

وكل لا يساوره أدنى شك أن العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله فوق التهمة التي يكيلها حاكم العبيسان لعلماء الأمة بأنهم يبررون الواقع، وأن حاكم العبيسان أولى بالتهمة باتباع الهوى من علماء الأمة الربانيين.

وأما حديث «أول من يُغَيِّر سُتْرَيْ رَجُلٌ مِّنْ بَنِي أُمَّةٍ»، فلم يروه أحد من أصحاب الكتب الستة، والحديث ضعيف كبار أئمة الحديث،

(١) أصوات البيان (١/٥١).

كالبخاري والحافظ ابن كثير رحمهم الله، وأبانوا عن نكارة الشديدة، فإن أبا العالية قال: كُنّا مع أبي ذر رضي الله عنه في الشام، وأبو مسلم الذي جعله أبو العالية واسطة في روایته عن أبي ذر رضي الله عنه ذكر الحديث وفيه أن أبا ذر رضي الله عنه كان في غزوةٍ عليهم يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه وذكر الحديث.

قال البخاري رحمة الله: «الحديث معلم، ولا يعرف أن أبا ذر رضي الله عنه قدم الشام زمن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد مات يزيد بن أبي سفيان رضي الله عنه زمن عمر رضي الله عنه، فولى مكانه أخاه معاوية رضي الله عنه»^(١).

وأعله ابن كثير أيضاً بجهالة أبي مسلم وعدم سماع أبي العالية من أبي ذر رضي الله عنه، ثم ختم بقوله: «وقد أورد ابن عساكر أحاديث في ذم يزيد بن معاوية، كلها موضوعة، لا يصح شيء منها»^(٢).

وبهذا يتبيّن أن ولادة العهد سُنة نبوية وليس كسرؤية ولا قيصرية، أما الكسرؤية والقيصرية حقاً فهي معاملة الخوارج للولاة، قال ابن عمر رضي الله عنهم^(٣): «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه».

(١) التاریخ الصغیر (٧٠/١)، بواسطہ البدایہ والنہایہ (٦٤٩/١١).

(٢) البدایہ والنہایہ (٦٤٩/١١).

(٣) رواه الخلال فی السنّة (٣٨٦/١)، بإسناد صحيح.

الاستدلال بالخارجين على عثمان رضي الله عنه

لم يبال د. حاكم العبيسان بالاستدلال بأى حادثة وقعت في تاريخ الإسلام مهما قبح أهلوها، ومهما عظم ضررها على الإسلام والمسلمين، وما ذاك إلا لأن مذهبه عري عن الدليل، فذهب يتلمس تقرير هواه في الفتنة.

فأخذ يستدل بالخروج على عثمان رضي الله عنه بأن ولاية الحاكم مجرد عقد ترشيح يصح التحلل منه أو رفضه متى شاء الناس، فقال^(١) : «وهذا يؤكد أن العهد مجرد ترشيح يحق للأمة قبوله وإقراره أو رده ورفضه».

يريدها الدكتور حاكم فوضى متى تحلل الناس من ولاية حاكمهم جاز لهم ذلك كأنما يتحللون من ترشيح جمعية تعاونية.

فالولاية والسمع والطاعة للسلطان ميثاق غليظ أمر الله ورسوله

(١) الطوفان ص ٢٣.

به، فقد قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميته جاهلية»^(١) .

فالشبر ممنوع، فكيف يكون عقد ترشيح يصح التحلل منه كما يزعم ابن عبيسان.

وأعجب منه استدلاله بالخارجين على عثمان رضي الله عنه لأن الولاية مجرد ترشيح يصح التحلل منه ورفضه متى شاء الناس، فالامر فوضى وفتنة.

قال د. حاكم العبيسان^(٢) : «وهذا ما دفع أهل الفتنة خرجوا على عثمان رضي الله عنه إلى الإصرار على خلعه، فرأوا أن لهم الحق في المطالبة بعزله».

وكعادة د. العبيسان في تناقضه فإنه في موضع آخر من كتابه ساق قول علي رضي الله عنه: «هذه بيعة عامة، فمن ردها رغب عن دين المسلمين واتبع غير سبيلهم»^(٣) ، وكفى بالعبيسان راداً على نفسه.

ومما يدعو للسخرية حقيقة هو استدلاله بما فعله الخارجون الظلمة لعثمان رضي الله عنه حيث قال^(٤) : «ولم يقل عثمان رضي الله

(١) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٤)، ومسلم (رقم ١٨٤٩).

(٢) الطوفان ص ٢٩.

(٣) الطوفان ص ٣٩.

(٤) الطوفان ص ٤٤.

عنه لمن طالبوه بالاعتزال: إن هذه المطالبة لا تحل لهم». هكذا فهمها ابن عبيسان، فلم يحسن توصيف الأمور على ما هي عليه، وإنما غلبه هواه في ابتغاء الحق في أولئك الأشرار الذين صنعوا الفتنة.

فهؤلاء مارقون مفسدون في الأرض تورع عثمان رضي الله عنه عن دفع شرّهم بالسيف، واختار دفع شرّهم بالكلمة، ولن يكون خير أبني آدم، ليقضي الله أمراً كان مفعولاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «ومن المعلوم بالتواتر أن عثمان رضي الله عنه من أكف الناس عن الدماء، وأصبر الناس على من نال من عرضه، وعلى من سعى في دمه، فحاصروه وسعوا في قتله، وقد عُرف إرادتهم لقتله، وقد جاءه المسلمون من كل ناحية ينصرونه ويشارون عليه بقتالهم، وهو يأمر الناس بالكف عن القتال، ويأمر من يطيعه أن لا يقاتلهم.

ورُوي أنه قال لmasters: من كَفَّ يده فهو حر. وقيل له: تذهب إلى مكة؟ فقال: لا أكون ممن ألحد في الحرم. فقيل له: تذهب إلى الشام؟ فقال: لا أفارق دار هجرتي. فقيل له: فقاتلهم. فقال: لا أكون أول من خلف محمداً في أمته بالسيف».

مِنْهَاجُ الْمُسْلِمِ

(١) منهاج السنة (٢٨٦/٦).

خباثة في قالب نقد علمي

واضح جداً النفرة الكبيرة من العبيسان لأدلة القرآن والسنّة والإجماع وأثار الصحابة والتابعين في الصبر على جور الولاة والدعاء لهم بالصلاح، و اختياره لمذهب الخوارج في معاملة الولاة، فذهب يبحث عن صيد ثمين يلتف به على منهج أهل السنّة ليغير بمن يحسن الفتن به أن منهج السلف في معاملة الولاة عري عن الدليل، مبني على الإسرائيлиات.

فقد ساق د. حاكم العبيسان قول مالك بن دينار رحمه الله أنه قال: إنه جاء في بعض كتب الله: (أنا الله مالك الملك، قلوب الملوك بيدي، فمن أطاعني جعلتهم عليهم رحمة، ومن عصاني جعلتهم عليهم نعمة، فلا تشغلو أنفسكم بسب الملوك، لكن توبوا أعطفهم عليكم).

ثم علق العبيسان بقوله^(١): «وهكذا تحولت القضية من قضية اجتهادية إلى قضية إجتماعية قطعية؟!»

ومن مسألة فقهية إلى أصل عقائدي يُستدل عليه بمثل هذه الإسرائيليات؟!».

(١) الطوفان ص ١٦٥.

وهكذا أبان عن دخيلة في باطنه وظلمه لأهل السنة، وكشف عن أن مثله كيف يريد أن يكون حاكمه كأبي بكر وعمر رضي الله عنهم، وهو بهذه المنزلة من الظلم والجور والمكر بسلف الأمة، وكما تكونوا يولي عليكم.

والكل يعرف أن السلف عمدتهم الكتاب والسنة والإجماع، وما يذكرون من الإسرائييليات إنما يذكرونه للاعتضاد بعد أن يقيموا أدلة اعتقادهم من الكتاب والسنة والإجماع.

وصفة معاملة الحكام منصوصة وليس اجتهادية كما يريدها ابن عيسان لتكون فوضى وفتنة.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «وقد رأيت غير واحد من المصنفين في السنة على مذهب أهل الحديث من أصحاب مالك، وأحمد، والشافعي، وغيرهم من الصوفية وأهل الحديث وأهل الكلام منهم يحتجون في أصول الدين بأحاديث لا يجوز أن يعتمد عليها في فضائل الأعمال، فضلاً عن مسألة فقه، فضلاً عن أصول الدين.

والأئمة كانوا يررون ما في الباب من الأحاديث التي لم يعلم أنها كذب من المرفوع والمسند والموقف وآثار الصحابة والتابعين، لأن

(١) الصدفية (٢٨٧/١).

ذلك يُقوّي بعضه بعضاً كما تُذكر المسألة من أصول الدين، ويُذكر فيها مذاهب الأئمة والسلف.

فَثَمَّ أَمْرٌ تُذَكَّرُ لِلَاِعْتِمَادِ، وَأَمْرٌ تُذَكَّرُ لِلَاِعْتِصَادِ، وَأَمْرٌ تُذَكَّرُ لِأَنَّهَا لَمْ يُعْلَمْ أَنَّهَا مِنْ نَوْعِ الْفَسَادِ).

أما يتقي الله حاكم العبيسان في سلف الأمة، هكذا يفجر في شغبه على مذهبهم، وهو يراه كله مبني على الكتاب والسنّة والإجماع ثم يفترى عليهم مدعياً أنهم بنوا مذهبهم على روايات «إسرائيلية».

والعجب أن العبيسان نفسه نقل كلام ابن أبي العز الحنفي رحمه الله شارح الطحاوية الذي ساق كلام مالك بن دينار بعد أن ذكر أدلة القرآن، قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله^(١) : «وَأَمَّا لِزُومِ طَاعَتِهِمْ فَإِنْ جَارُوهُ، فَلَأَنَّهُ يَرْتَبُ عَلَى الْخَرْوَجِ مِنْ طَاعَتِهِمْ مِنْ الْمُفَاسِدِ أَضْعَافُ مَا يَحْصُلُ مِنْ جُورِهِمْ، بَلْ فِي الصَّبْرِ عَلَى جُورِهِمْ تَكْفِيرُهُمْ السَّيِّئَاتِ وَمُضَاعَفَةُ الْأَجْوَرِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى مَا سَلَطَهُمْ عَلَيْنَا إِلَّا لِفَسَادِ أَعْمَالِنَا، وَالْجَزَاءُ مِنْ جَنْسِ الْعَمَلِ، فَعَلَيْنَا الاجْتِهَادُ فِي الْاسْتِغْفَارِ وَالتَّوْبَةِ وَإِصْلَاحِ الْعَمَلِ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا أَصَبَّكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ﴾

(١) الطوفان ص ١٦٤ - ١٦٥ .

فِيمَا كَسَبْتُ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴿الشورى: ٣٠﴾ ، وقال تعالى:
 ﴿أَوَلَمَّا أَصَبَّتُكُمْ مُّصِيبَةً قَدْ أَصَبَّتُمْ مِّثْلَهَا قُلْتُمْ أَنَّ هَذَا قُلْ هُوَ مِنْ
 عِنْدِ أَنفُسِكُمْ﴾ [آل عمران: ١٦٥] ، وقال تعالى: ﴿مَا أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمَنْ
 أَللَّهُ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمَنْ نَفَسَكَ﴾ [النساء: ٧٩] ، وقال تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ
 تُؤْلِي بَعْضَ الظَّالِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الأنعام: ١٢٩] .

أعرفت يا ابن عبيسان أن حجج السلفية آيات قرآنية، وليس آثار
 إسرائيلية .

قال عبيدة السلماني لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: يا أمير
 المؤمنين ما بال أبي بكر وعمر رضي الله عنهم اقطع الناس لهم،
 والدنيا عليهم أضيق من شبر فاتسعت عليهم، ووليت أنت وعثمان
 رضي الله عنه الخلافة، ولم ينطعوا لكم، وقد اتسعت فصارت
 عليكم أضيق من شبر؟

فقال: لأن رعيته أبي بكر وعمر رضي الله عنهم كانوا مثلني ومثل
 عثمان رضي الله عنه، ورعايتها أنا اليوم: مثلك وشبهك^(١)!

(١) سراج الملوك ص ٢٧٢ .

وقال عبدالملك بن مروان: ما أنصفتمونا يا معاشر الرعية، تريدون
منا سيرة أبي بكر وعمر رضي الله عنهمَا، ولا تسيرون فينا ولا في
أنفسكم بسيرتهمَا^(١).

وقال شيخنا العالمة محمد العثيمين رحمه الله^(٢): «وكذلك نجد
الكذب والدجل من الناس على الحكومة، مثل أن يأتي المزارع يدخل
زرع غيره باسمه وهو كاذب، ولكن من أجل مصلحة ومن أجل أن
يأكل بها، أحياناً قد تكون الدولة قد استلمت الحب، ولم يبق إلا
الدرارهم عند الدولة، فيأتي الإنسان ويباعها على آخر، يبيع درارهم
بدرارهم مع التفاضل ومع تأخير القبض، إلى غير ذلك من المعاصي
التي يرتكبها الشعب، ثم يريدون من ولاتهم أن يكونوا مثل أبي بكر
وعمر رضي الله عنهمَا، فهذا ليس بصحيح».



(١) سراج الملوك ص ٢٧٢.

(٢) شرح رياض الصالحين (٤/٥١٩ - ٥٢٠)، تحقيق: د. عبدالله الطيار.

الجهاد والحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات للسلطان

الله عَزَّ وَجَلَ خاطب الأُمَّةَ فِي عُمُومِهَا مُمثلاً فِي سُلْطَانِهَا فِي إِقَامَةِ
الجَهَادِ وَالْحَدُودِ وَالْتَّعْزِيرَاتِ وَالْفَصْلِ فِي الْخُصُومَاتِ حَتَّى لَا تَكُونَ
فُوْضَى وَلَا فَتَنَّة، فَتَمَتدُّ يَدُ كُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمْ إِلَى الْآخِرِ، كُلِّ يَدِّعِي أَنَّ لَهُ
حَقًا عَلَيْهِ، مِنْ قَصَاصٍ فِي دَمٍ، أَوْ مَظْلَمَةً فِي مَالٍ، أَوْ عَرْضٍ، حَتَّى
يَتَهَيَّءَ الْحَالُ بِالنَّاسِ إِلَى هَرْجٍ وَمَرْجٍ وَاقْتَتَالٍ دَائِمٍ وَشَرٍّ مُسْتَمِرٍ، نَاهِيكُ
أَنَّ الْمُضْعِيفَ لَا سَبِيلَ لَهُ إِلَى أَخْذِ حَقِّهِ، وَالْمُبَاغِيُّ لَا سَبِيلَ إِلَى رَدْعِهِ؛
لَأَنَّ لَهُ حَقًا بِزَعْمِهِ، وَهُوَ يَأْخُذُ بِحَقِّهِ لَأَنَّ الْبَعْضَ يَرِيدُهَا هَكُذا فُوْضَى
كُلُّ يَأْخُذُ حَقِّهِ، وَكُلُّ يَقِيمُ الْحَدُودَ وَالْتَّعْزِيرَاتِ.

فَمَنْ اشْتَبَهَتْ عَلَيْهِ الْعُمُومَاتُ الْوَارِدَةُ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ فِي الْجَهَادِ
وَإِقَامَةِ الْحَدُودِ وَالْتَّعْزِيرَاتِ وَالْفَصْلِ فِي الْخُصُومَاتِ ظَنَّ أَنَّهَا لَآحَادِ
النَّاسِ كَمَا حَصَلَ ذَلِكَ لِلْدَّكْتُورِ حَاكِمِ الْعَبَيْسَانِ^(۱).

(۱) الطوفان ص ۹۷.

قال تعالى: ﴿فَقَاتِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا تُكَفَّرُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحْرِضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ [النساء: ٨٤] ، قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله^(١): «إن الله يخاطب الإمام، إمام الأمة، لا أنه يخاطب كل واحد، ولهذا قال: ﴿وَحْرِضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾، وهذا الرجل إذا خرج بدون إذن الإمام خارج عن الجماعة، ومحظى على نفسه، خصوصاً في عصرنا هذا، لأنه إذ خرج مجاهداً ثم عثر عليه وعلمت دولته صار هناك مشاكل بينهما، فالواجب أن الإنسان لا يأخذ النصوص من جانب واحد وينظر إليها بعين الأعور، بل الواجب أن يأخذ بالنصوص من كل جانب، ولهذا قال العلماء: يحرم الغزو بدون إذن الإمام».

وهذا واضح فابن عمر رضي الله عنهما قال: عرضت على النبي ﷺ يوم أحد وأنا ابن أربع عشرة سنة فلم يجزني، وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابن خمس عشرة فأجازني^(٢) .

فليس كل واحد أمير نفسه يخرج كيف يشاء، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُمْ عَلَيْهِمْ جَامِعَ لَمْ يَدْهَبُوا حَتَّىٰ يَسْتَأْذِنُوهُ﴾ [النور: ٦٢] ، فشئون الجماعة لا بد فيها من إذن الإمام .

(١) شرح السياسة الشرعية، ص ٤١.

(٢) رواه البخاري (رقم ٢٩٥٧).

وأمر الحدود والتعزيرات كذلك للإمام، والناس والعلماء يعرفون أن من أوضح الفوارق بين الحاكم والمحكوم اختصاص الحاكم بإقامة الحدود والتعزيرات والدعوة للجهاد.

قال الحسن البصري رحمه الله^(١) : «أربع من أمر الإسلام إلى السلطان: الحكم، والفيء، والجهاد، والجمعة».

وجعل الإمام أحمد رحمه الله من أوضح البراهين في رده على من ينكر خلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه هو إقامته للحدود، يعني هذا فصل ما بين الراعي والرعية، فأحاد الناس لا يقيمون الحدود.

قال عبدالله بن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله^(٢) : «إن قوماً يقولون: إن علي بن أبي طالب رضي الله عنه ليس بخليفة»!!

قال: هذا قول سوء رديء، وقال: أصحاب رسول الله ﷺ كانوا يقولون له: يا أمير المؤمنين، أفنكذبهم، وقد حج، وقطع، ورجم، فيكون هذا إلا خليفة؟!».

(١) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه رواية حرب الكرمانى، ص ٣٩٢.

(٢) السنة (٥٧٤/٢ - رقم ١٣٤٩).

وقال الإمام أحمد بن حنبل أيضاً رحمه الله^(١) : «والغزو ماضٌ مع
الأمراء إلى يوم القيمة البر والفاجر لا يترك، وقسمة الفيء وإقامة
الحدود إلى الأئمة ماضٌ ليس لأحد أن يطعن عليهم ولا ينازعهم».

وحكى القرافي الإجماع على ذلك فقال^(٢) : «اعلم أن تصرفه
عليه الصلاة والسلام ينقسم إلى أربعة أقسام: قسم اتفق العلماء على
أنه تصرف بالإمامنة: إقامة الحدود، وإرسال الجيوش، ونحوها».

وقال سفيان الثوري رحمه الله^(٣) : «الصلاحة خلف كل بر وفاجر،
والجهاد ماضٌ إلى يوم القيمة، والصبر تحت لواء السلطان جار أم
عدل».

وقال علي بن المديني رحمه الله^(٤) : «والغزو مع الأمراء ماضٌ
إلى يوم القيمة البر والفاجر لا يترك.

وقسمة الفيء وإقامة الحدود للأئمة سنة ماضية ليس لأحد أن
يطعن عليهم ولا ينازعهم».

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٨٠/١).

(٢) الأحكام في تمييز الفتوى عن الأحكام وتصرفات القاضي والإمام، ص ١٠٩.

(٣) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٧٣/١).

(٤) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٨٨/١).

وقد حكى الإجماع على ذلك خيار العلماء المتقدمين، قال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله^(١) : « أدركنا العلماء في جميع الأمصار حجازاً وعرقاً وشاماً ويمناً، فكان من مذهبهم:

... نقيم فرض الجهاد والحج مع أئمة المسلمين في كل دهر وزمان، ولا نرى الخروج على الأئمة، ولا القتال في الفتنة، ونسمع ونطيع لمن ولأه الله عزّ وجل أمرنا، ولا نزع يداً من طاعة، ونتبع أهل السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة.

وأنَّ الجهاد ماضٌ مذ بعث الله عزّ وجل نبيه عليه الصلاة والسلام إلى قيام الساعة مع أولي الأمر من أئمة المسلمين لا يبطله شيء».

وقال ابن بطال رحمه الله^(٢) : « اتفق أئمة الفتوى أنه لا يجوز لأحد أن يقتضي بعضهم من بعض، وإنما ذلك للسلطان ، وليس للناس أن يقتضي بعضهم من بعض، وإنما ذلك للسلطان ، أو من نصبه السلطان لذلك، ولهذا جعل الله السلطان لقبض أيدي الناس»^(٣).

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٩٩٩ - ١٩٨١).

(٢) شرح صحيح البخاري (٨/٥١٧).

(٣) وهم يلتفتون عن هذه الإجماعات بآثار إقامة السيد الحد على رقيقه، ومع أن هذا غير موجود اليوم، ومعلوم أيضاً أنه لا يصح الاستدلال بالأخص على الأعم.

ومن باب الاعتضاد أيضاً، فقد قال مسلم بن يسار^(١) : «كان ابن عمر رضي الله عنهما يأمرنا أن نأخذ عن أبي عبدالله رجل من أصحاب النبي ﷺ ، ويقول: هو عالم فخذوا عنه، قال مسلم بن يسار: فسمعته يقول: الزكاة، والحدود، والفيء، والجمعة، إلى السلطان، ثم قال: أرأيت لو أخذتم لصوصاً، أكان لكم أن تقطعوا بعضهم وتدعوا بعضهم؟ قال: قلنا: لا، قال: أفرأيت لو رفعتوهم إليهم فقطعوا بعضهم وتركوا بعضهم، أكان عليكم منهم شيء؟ قال: قلنا: لا، أما نحن فقد قضينا ما علينا. قال: فهكذا تجري الأمور».

وهكذا كان واجب د. حاكم العبيسان أن يرد المتشابه إلى المحکم، ولا يقدم المتشابه على المحکم فيهلك، فالحدود والانتصار للمظلوم وفصل الخصومات للسلطان ونوابه وليس للأحاد الناس، فقول عمر رضي الله عنه: (من ظلمه أميره فلا إمرة عليه دوني)^(٢) ، هذا ليس معناه أن كل واحد بعد ذلك أمير نفسه، بل معناه أنه يرد الأمر إلىولي الأمر الذي هو أمير على القضاة والوزراء وعلى من يؤمرهم على بعض النواحي .

وهذا واضح، قال عمر رضي الله عنه أيضاً: «إني بينكم وبين الله، وليس بياني وبينه أحد، وإن الله قد ألزمني دفع الدعاء عنه، فإنها

(١) الأموال لابن زنجوية ١١٥٢/٣ - رقم ٢١٤٣.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٨٠.

شكاتكم إلينا، فمن لم يستطع فإلى من يبلغناها نأخذ له الحق غير متعن^(١).

وهكذا يجب على حاكم العبيسان أن يستفيد من الآثار التي يذكرها في موضع آخر من كتابه حتى لا تضطرب عليه الأمور، فإنه قد نقل عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله أنه قال: «ما أريد أن أقطع أمراً إلا برأيكم - لكتاب علماء المدينة - فإن رأيتم أحداً يتعدى أو يظلم فأبلغونني»^(٢).

هكذا يجب أن ترد المتشابه للمحکم، فترفع المظالم لولي الأمر من يرى أنه مظلوم من وزير أو قاض أو أمير ناحية، أما إنه كل واحد يأخذ حقه بنفسه فتلك الفوضى والفتنة.

وكذلك الشأن فيما استدل به د. حاكم العبيسان لما هاجت الفتنة على عثمان بن عفان رضي الله عنه، فإنه قد ذكر أن عثمان رضي الله عنه قال عن شكوكهم في الحدود: «أقيمواها على من علمتم تعداها في أحد»^(٣).

فهذا خطاب من عثمان رضي الله عنه لنوابه وليس لكل أحد يقيم الحدود فتلك فوضى وفتنة.

(١) تاريخ الطبری (٣٨٣/٢ - ٣٨٤).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٣١.

(٣) الحرية أو الطوفان ص ٨٢.

وكذلك استدلاله بالخصومة بين الحسين بن علي وبين الوليد ابن عتبة وإقسام الحسين بالانتصاف لنفسه من الوليد وتأييد عبدالله ابن الزبير والمسور بن مخرمة وعبدالرحمن بن عثمان التيمي للحسين^(١)، فهؤلاء الأربعه ليسوا إجماع الأمة، وقضايا الأعيان لا عموم لها في عهد النبي ﷺ فكيف بعهد غيره، ناهيك أن قول الصحابي حججه في المسکوت عنه من أمر الشرع، وهذا واضح بداهة لأن قول الصحابي متاخر الرتبة عن قول النبي ﷺ .

وفي الأثر الذي ساقه د. العيسان أن الحسين توعّد الوليد بحمل السلاح، وأنه قال: «لتنصفنَّ لي من حقي أو لآخذنَ سيفي»^(٢) ، فهذا مما نهى عنه النبي ﷺ فإنه قال: «من حمل علينا السلاح فليس منا»^(٣) ، قال ابن الملقن رحمه الله (ت: ٤٨٠ هـ)^(٤) : «كأن المراد بالحديث - والله تعالى أعلم - حمل على المسلمين السلاح لقتالهم، لأن فيه تخويفاً لهم وإدخالاً للرعب عليهم، فأما من حمله لإرعب المفسدين والمخالفين بإذن الإمام فهو حمل لهم لا عليهم»، فتأمل قول ابن الملقن رحمه الله «بإذن الإمام».

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٧.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٩٧.

(٣) رواه البخاري (رقم ٧٠٧١)، ومسلم (رقم ٢٨٠).

(٤) الإعلام بفوائد عمدة الأحكام (٣٧٧/١٠).

وإذا جاءك أثر عن الصحابة في مثل هذا الأمر العظيم، فقابل بينه وبين سائر تصرفات الصحابة خصوصاً الأكابر، ولا يخفى على فضيلتكم أن فاطمة رضي الله عنها كانت ترى أن لها حقاً في ميراث النبي ﷺ لأنها ابنته، وأبو بكر الصديق رضي الله عنه ما منعها حقها، وإنما أمضى فيها أمر رسول الله ﷺ حيث قال: «نحن معاشر الأنبياء لا نورث ما تركنا فهو صدقة»^(١)، فماذا لو أخذ أهل بيت فاطمة بسيوفهم وانتصروا لحقهم الذي يرون أنه حقهم، إذاً لحصل الشر ووُقعت الفتنة.

والصحابة أنفسهم في عهد النبي ﷺ خصوماتهم وتنازعهم في الحقوق كان يفصل فيه النبي ﷺ، وهذا واضح من قول النبي ﷺ: «إنكم تختصمون إليّ، ولعل بعضكم أحن بحجته من بعض»^(٢).

فتتأمل جيداً «تختصمون إليّ»، ما كانت كما يريد ابن عبيسان كل واحد يأخذ حقه بالسيف، ولئن ذكر قصة ابن الزبير بعد وفاة النبي ﷺ فإننا نذكر قصة الزبير في حياة النبي ﷺ وقت التشريع، فقد خاصم الزبير رجل من الأنصار رضي الله عنهما في شراج الحرة، وترافعا إلى رسول الله ﷺ فقال النبي ﷺ: «أُسق يا زبير وأرسل إلى جارك

(١) رواه البخاري (رقم ٣٠٩٤)، ومسلم (رقم ٤٥٧٧).

(٢) رواه البخاري (رقم ٢٦٨٠).

الأنصاري، فقال الأننصاري: إن كان ابن عمتك، فتلون وجه رسول الله ﷺ ثم قال للزبير رضي الله عنه: أمسك الماء حتى يبلغ الجدر ثم أرسله». متفق عليه.

فتتأمل قوله: «وترافعا إلى رسول الله ﷺ، فالأمور ليست فوضى، وكيف يستدل العبيسان بخصوصة الحسين والوليد، والحسين أحد المتخاصمين، ولا يصح أن يكون الخصم حكماً أو قاضياً، فوجب رفع الأمور إلى القضاة ليفصلوا فيهم.

وهذا هو المعلوم من سيرة الخلفاء إذا حصلت لهم خصومة رفع الحكم والمحكوم إلى القضاء فقضى فيهم.

والعبيسان نفسه في «طوفانه» نقل عبارة أبي بكر الصديق رضي الله عنه أنه قال: ۖ وُلِّيْتُ عَلَيْكُمْ وَلَسْتُ بِخَيْرِكُمْ، فَإِنْ أَحْسَنْتُمْ فَأَعْيُنُنَّكُمْ، وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَقَوْمَوْنِي. الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعف فيكم قوي عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوى منكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه إن شاء الله^(١).

وهذا واضح أن الذي يقتضي الحقوق هو السلطان.



(١) تاريخ الطبراني (٢٣٨/٢).

فقه قطاف الرؤوس

من أدهى وأخطر ما يدعو إليه د. حاكم العبيسان في معاملة ولادة الأمر هو قطاف رؤوسهم وقتلهم إذا اعوجوا، حيث قال مستشهاداً بأثر لا يصح عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال^(١) : «لن يعجز الناس أن يولوا رجلاً منهم فإن استقام اتبعوه، وإن جنف. أي: مال قتلواه، فقال طلحة: وما عليك لو قلت: إن تعوج عزلوه؟ فقال عمر رضي الله عنه: لا، القتل أنكل لمن بعده».

وعلى الدكتور العبيسان على هذا الأثر في الحاشية بقوله: «من حديث موسى بن عقبة المؤرخ أن عمر... مرسلاً»^(٢).

فلا إله إلا الله ما أهون الدماء على حاكم العبيسان؟!!

لا إله إلا الله ما أخف حرمة السلطان في قلب حاكم العبيسان؟!
لأثر ضعيف لا يثبت سنته مخالف للكتاب والسنّة يريد العبيسان أن يقطف رؤوس الولاة لمجرد الاعوجاج؟!!
والله لو التزمنا فقه العبيسان لما أبقيانا حاكماً!!

(١) الطوفان ص ٦٨.

(٢) الطوفان، حاشية رقم (٢)، ص ٦٨.

والله لو التزمنا فقه العبيسان لما وجدنا من يحكم المسلمين، إلا
أن يأتي من يحكم بهذا المنهج مع رعيته فيقطف رؤوسهم
لا عوجاجهم لمجرد جنفهم!!!

ما هكذا تورد الإبل؟!!

قال الإمام أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله (ت: ٣٢٩هـ)^(١) : «وليس في السنة قتال السلطان، فإن فيه فساد الدين والدنيا».

الحمد لله الذي جرّد أيديكم من السيوف، وإن لا أوقعتم في الأمة الإسلامية الفتنة، ولسارت دماء المسلمين في الطرق لتروي عطش الحركيين للسلطة، وتشفي غيظ المنظرین للخروج!!!

أمسك عليك تنظيرك، وكف عن المسلمين شرورك، فما هذا بهدي النبيين ولا هو بشأن الناصحين.

قال ابن عمر رضي الله عنهما^(٢) : «هو هذا المال، فإن أعطاكموه رضيتم، وإن أعطاه أولي قرباته سخطتم، إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه».

(١) شرح السنّة (ص ٧٦ - ٧٧ - رقم ٣٤).

(٢) رواه الخلال في السنّة (١/٣٨٦ - رقم ٥٤٦) بإسناد صحيح.

والعيisan يعيش ازدواجية نادرة في فقه معاملة الولاية، فهنا يريد قتل الولاية لاعوجاجهم، وفي موضع آخر ينكر هذا المنهج حيث يقول منكراً قتل الولاية: «... حتى لا تصبح سُنّة، كلما كره بعض الناس أميرهم قتلوه»^(١).

كان الواجب على العيisan أن يتنهى إلى الواضح البين المشهور في فقه معاملة الولاية.

قال ابن القيم رحمه الله (ت: ٧٥١هـ)^(٢) : «فمخاطبة الرؤساء بالقول الليبي أمر مطلوب شرعاً وعرفاً، ولذلك تجد الناس كالمفطوريين عليه، وهكذا كان النبي ﷺ يخاطب رؤساء العشائر والقبائل، وتأمل امثال موسى لما أمر به كيف قال لفرعون ﴿فَقُلْ هَلْ لَكَ إِلَّا أَنْ تَرَأَكَ وَاهْدِيَكَ إِلَى رَبِّكَ فَنَخْشَى﴾ [النازعات: ١٩ - ١٨] ، فأخرج الكلام معه مخرج السؤال والعرض لا مخرج الأمر».

وقالت عائشة رضي الله عنها: «أمرنا أن ننزل الناس منازلهم»^(٣).

(١) الحرية أو الطوفان ص ٤٢.

(٢) بدائع الفوائد (١٣٢/٣ - ١٣٣)، ط. دار الكتاب العربي.

(٣) رواه مسلم في مقدمة صحيحه ص ٦.

قال العالمة عبد الرحمن السعدي رحمه الله^(١) : «ومن تنزيل الناس منازلهم أن تتكلم مع الملوك وأرباب الرئاسات بالكلام الليّن المناسب لمراتبهم».

وعن أبي ذر رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «يكون بعدي سلطان، فمن أراد ذلّه ثغر في الإسلام ثغرة ليس يسدّها إلى يوم القيمة»^(٢).

وكيف نقتلهم لمجرد أنهم مالوا وجنفوا، والنبي ﷺ يقول: «ثلاث لا يغُلُّ عليهن قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، ومناصحة ولاة الأمر، ولزوم جماعة المسلمين»^(٣).

فلزوم جماعة المسلمين تنفي الغل من القلب^(٤) ، وكذلك النصيحة لا المشاقة وقطف الرؤوس، فالنصيحة هي قيام الناصل للمنصوح بوجوه الخير إرادةً وفعلاً كما قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله^(٥) ، وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله^(٦) : «وأما

(١) بهجة قلوب الأبرار ، ص ٣٤ .

(٢) رواه أحمد (١٦٥/٥)، وابن أبي عاصم في السنّة (رقم ١٠٧٩)، وصححه العالمة الألباني.

(٣) رواه الدارمي (١/٧١ - رقم ٢٢٨)، ورواه أحمد (٤/٨٠)، وصححه ابن حبان.

(٤) بهجة قلوب الأبرار ، ص ١٧٩ .

(٥) جامع العلوم والحكم (٢٢٢/١).

(٦) جامع العلوم والحكم (٢٢٢/١).

النصحة لأئمة المسلمين، فحبُّ صلاحهم ورشدهم وعدلهم، وحبُّ اجتماع الأمة عليهم، وكراهة افتراق الأمة عليهم، والتدين بطاعتهم في طاعة الله عزَّ وجلَّ، والبغض لمن رأى الخروج عليهم، وحبُّ إعزازهم في طاعة الله عزَّ وجلَّ».

كيف نقتلهم إذا جنفوا والنبي ﷺ قال في الولاة : «سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها، قالوا: فما تأمرنا يا رسول الله؟ قال: أدوا إليهم حقهم، وسلوا الله حكمك»^(١).

فهنا يخبر النبي ﷺ عن أحوال الولاة الذين سيتغيرون عن كمال حكم النبي ﷺ وخلفائه الراشدين، وأنه ستقع منهم منكرات، فتأمل قوله ﷺ: «وأموراً تنكرونها»، وأنهم يستأثرون بالأموال دوننا في قوله ﷺ: «أثرة»، ولم يأمرنا بقطف رؤوسهم وإنما أمرنا بلزوم الجماعة وأداء حقوقهم وسؤال الله حقنا، لأن لزوم الجماعة فيه مصلحة الجماعة بانتظام عقدها وحفظ أنها، وقطف الرؤوس داعية الفتنة.

كيف نقطع رؤوسهم والنبي ﷺ قال: «من رأى من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً مات ميتة جاهلية»^(٢).

(١) رواه البخاري من حديث ابن مسعود (رقم ٦٦٤٤).

(٢) رواه البخاري من حديث ابن عباس رضي الله عنهما (رقم ٦٦٤٥)، ومسلم (رقم: ١٨٤٩).

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه^(١) : «إن الناس لا يصلحهم إلا إمام بُرّ أو فاجر، إن كان فاجراً عبد المؤمن فيه ربه، وحمل الفاجر إلى أجله».

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله^(٢) : «وأما السمع والطاعة لولاة أمور المسلمين، ففيها سعادة الدنيا، وبها تنتظم مصالح العباد في معايشهم، وبها يستعينون على إظهار دينهم وطاعة ربهم».

هذه هي عقيدة أهل السنة والجماعة لا نتابع على المنكر ولا نقول للمنكر معروفاً، لكن لا ننزع يداً من طاعة ولا نقطف رؤوس ولا تنا، بل نصح ونصير ونلزم جماعتهم، فهذا هو الحد الفاصل بين السنوي والخارجي.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٣) : «الخوارج دينهم المعظم مفارقة جماعة المسلمين، واستحلال دمائهم وأموالهم».

ويقول ابن أبي العز الحنفي رحمه الله^(٤) : «وأما لزوم طاعتهم وإن جاروا، فلأنه يترب على الخروج عن طاعتهم من المفاسد

(١) جامع العلوم والحكم (١١٧/٢).

(٢) جامع العلوم والحكم (١١٧/٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٠٩/١٣).

(٤) شرح العقيدة الطحاوية (٥٤٣/٢).

أضعاف ما يحصل من جورهم، بل في الصبر على جورهم تكثير
السيئات، ومضاعفة الأجور، فإن الله ما سلطهم علينا إلا لفساد أعمالنا،
والجزاء من جنس العمل».

وقد حكى الإجماع على لزوم الجماعة وعدم نزع يد الطاعة خيار
الأئمة المتقدمين، قال أبو زرعة وأبو حاتم الرازيان رحمهما الله^(١) :
ـ «أدركتنا العلماء في جميع الأمصار - حجازاً وعرقاً وشاماً ويمناً -
فكان من مذهبهم: ...، ولا نكفر أهل القبلة بذنوبهم ونكل أسرارهم
إلى الله عز وجل، ونقيم فرض الجهاد والحج مع أئمة المسلمين في
كل دهر وزمان، ولا نرى الخروج على الأئمة ولا القتال في الفتنة
ونسمع ونطيع لمن ولاه الله عز وجل أمرنا ولا نزع يداً من طاعة،
ونتبع السنة والجماعة، ونجتنب الشذوذ والخلاف والفرقة».

وقال أمير المؤمنين في الحديث البخاري رحمه الله: «لقيت
أكثر من ألف رجل من أهل العلم أهل الحجاز ومكة والمدينة والكوفة
والبصرة وواسط وبغداد والشام ومصر: لقيتهم كرات قرناً بعد قرن -
أي طبقة بعد طبقة -، ثم قرناً بعد قرن، أدركتهم وهم متوافرون منذ
أكثر من ست وأربعين سنة، أهل الشام ومصر والجزيرة مرتين،

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٩٨١ - ١٩٩١).

والبصرة أربع مرات في سنين ذوي عدد، بالحجاز ستة أعوام ولا أحصي كم دخلت الكوفة وبغداد مع محدثي أهل خراسان منهم: المكي بن إبراهيم، ويحيى بن يحيى، وعلي بن الحسين بن شقيق، وقتيبة بن سعيد، وشهاب بن معمر.

وبالشام: محمد بن يوسف الفريابي، وأبا مسهر عبد الأعلى ابن مسهر، وأبا المغيرة عبد القدوس بن الحجاج، وأبا اليمان الحكم بن نافع، ومن بعدهم عدّة كثيرة.

وبمصر: يحيى بن كثير، وأبا صالح – كاتب الليث بن سعد – ، وسعيد بن أبي مريم، وأصبح بن الفرج، ونعيم بن حماد.

وبمكة: عبدالله بن يزيد المقربي، والحميدي، وسليمان بن حرب قاضي مكة، وأحمد بن محمد الأزرقي.

وبالمدينة: إسماعيل بن أبي أويس، ومطرف بن عبدالله، وعبد الله ابن نافع الزبيري، وأحمد بن أبي بكر أبا مصعب الزهري، وإبراهيم ابن حمزة الزبيري، وإبراهيم بن المنذر الحزامي.

وبالبصرة: أبا عاصم الصحاك بن مخلد الشيباني، وأبا الوليد هشام ابن عبد الملك، والحجاج بن المنهاج، وعلي بن عبدالله بن جعفر المديني.

وبالكوفة: أبا نعيم الفضل بن دكين، وعبيد الله بن موسى، وأحمد ابن يونس، وقيصمة بن عقبة، وابن نمير، وعبد الله وعثمان ابنا أبي شيبة.

وببغداد: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وأبا عمر، وأبا خيثمة، وأبا عبيد القاسم بن سلام.

ومن أهل الجزيرة: عمرو بن خالد الحراني، وبواسط: عمرو ابن عون، وعاصم بن علي بن عاصم، وبمرو: صدقة بن الفضل، وإسحاق ابن إبراهيم الحنظلي.

واكتفينا بتسمية هؤلاء كي يكون مختصراً وأن لا يطول ذلك، فما رأيت واحداً منهم يختلف في هذه الأشياء:...، وأن لا نزارع الأمر أهله لقول النبي ﷺ: «ثلاث لا يغل عليهم قلب امرئ مسلم: إخلاص العمل لله، وطاعة ولاة الأمر ولزوم جماعتهم، فإن دعوتهم تحيط بورائهم»، ثم أكد في قوله: ﴿أطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولَئِكُمْ أَنْكَرُوا﴾ [النساء: ٥٩] ، وأن لا يرى السيف على أمّة محمد ﷺ ، وقال الفضيل: لو كانت لي دعوة مستجابة لم أجعلها إلا في إمام، لأنّه إذا صلح الإمام أمن البلاد والعباد^(١).

فمقتضى الأدلة وهدي علماء الأمة الصبر على جور الولاية وطاعتهم بالمعروف، قال الإمام أبو بكر الأجري رحمه الله

(١) شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٩٤١ - ١٩٧١).

(ت: ٣٦٠ هـ)^(١) : «قد ذكرت من التحذير من مذهب الخوارج ما فيه
بلاغ لمن عصمه الله تعالى، عن مذهب الخوارج، ولم ير رأيهم، وصبر
على جور الأئمة، وحيف الأمراء، ولم يخرج عليهم بسيفه، وسأل الله
كشف الظلم عنه، وعن المسلمين، ودعا للولاة بالصلاح، وحج معهم،
وجاهد معهم كل عدو للمسلمين، وصلى معهم الجمعة والعيدان، فإن
أمروه بطاعة فامكنه أطاعهم، وإن لم يمكنه اعتذر إليهم، وإن أمروه
بمعصية لم يطعهم، وإذا دارت الفتنة بينهم لزم بيته، وكف لسانه ويده،
ولم يهو ما هم فيه، ولم يعن على فتنة، فمن كان هذا وصفه كان على
الصراط المستقيم إن شاء الله».



(١) الشريعة (١٥٧/١).

الكفر البواح

قال الدكتور حاكم العبيسان^(١) : «إن السلطة تفقد مشروعية وجودها واستمرارها إذا أرادت تعطيل أحکام دستور الدولة وهو الكتاب والسنّة، ويجب الخروج عليها عند ذلك، فقد بايع الصحابة النبي ﷺ على ذلك، كما جاء في الحديث الصحيح: «وألا ننازع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان»، و«على أن نقول أو نقوم بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم».

وهذا الكلام في تنزيله على الواقع الكويتي ووفق تنظرير د. حاكم العبيسان الذي يرى الصلاح في حكم الشعب للشعب^(٢) ، نقول الذي جلب الدستور والقوانين الوضعية هو الشعب، فهل يقول حاكم العبيسان بتكفير العوائل الكويتية المشهورة التي جلبت الدستور وقامت بصياغة مواده وتقرير مفرداته وأحاطت الشعب الكويتي بسواره؟!!

(١) الحرية والطوفان ص ٦٩.

(٢) الحرية والطوفان ص ١٧٣.

ثانياً: حزب حاكم العبيسان والعياذ بالله قام بمباركة «الكفر البوح» الدستور، فإن ممثلي حزبه وعلى رأسهم حامد العلي في اجتماع له مع القوى السياسية الكويتية بعد تحرير الكويت من الاحتلال البعثي أصدر بياناً أعلنوا فيه تمسكهم بالدستور، وهذا أمر معلوم نقلته الصحفة الكويتية، فهل يكفر العبيسان صاحبه العلي ومن نطق بالنيابة عنهم من حزب «العبيسان»؟!!

وهل بمقتضى تنظير العبيسان فقد الشعب شرعيته، فلم يعد الحكم ولا الشعب شرعاً؟!!!

وهنا تتأكد ضرورة تذكير د. حاكم العبيسان بما قاله هو في كتابه^(١) : «قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، حيث أخبر أن التغيير يبدأ من نفس الإنسان إلى الأحسن أو إلى الأسوأ، ﴿وَمَا رَبُّكَ يَظْلِمُ لِلْعَبْدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

الكل يعرف الظروف التي فرضتها صياغة الدستور، والضغوط الكبيرة التي مارستها العوائل الكويتية لصياغة الدستور.

والشعب الكويتي يعرف أن الحكومة لا تؤمن بأكثر الدستور، فقد ذكر الأستاذ علي الرضوان أمين المجلس التأسيسي وسكرتير لجنة

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٧٣.

الدستور أن سمو الأمير الوالد رحمة الله الشيخ سعد العبدالله الصباح كان معارضًا لثلي الدستور^(١)، وقد نظمت جمعية القانون بكلية الحقوق ندوة بعنوان «قصة الدستور»، حيث قال فيها قطب المعارضة د. أحمد الخطيب مستشهدًا بالوثائق البريطانية: «لم أر أحدًا من الأسرة متمسكاً بالدستور»، وهذا الكلام نقلته الصحفة بتاريخ ٢٠٠٩/١١/٢٢.

وفي هذا تنبية للعبيسان حيث قال: «إن الواقع يؤكد أنهم مجرد ولادة تحت سيطرة الاستعمار»^(٢).

أنا أtower عن التكفير في مثل هذا الكلام، وفي مثل هذه الظروف، فالشرع حاكم وليس محكوماً، لكنني في مثل هذه الظروف لا أكفر، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٣) : «من مدائح أهل العلم أنهم يخطئون ولا يكفرون».

كما أن الحياة والتجارب علمتني أن أحزاب الإسلام السياسي إنما يجررون أحكام التكفير ونواقض الإسلام في الحكم ومن

(١) صحيفه «القبس» عدد ١٢٩٤٨ ، الاثنين ٢٢ جمادى الآخرة ١٤٣٠ هـ - ١٥ يونيو ٢٠٠٩ م.

(٢) الطوفان ص ٢٣٧.

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (٤٣٩/٢).

يخالفهم، فكأن التكفير عندهم شهوة حكم، أو بغض وكرابة لمن ينابذهم، فلذلك تعطل أحكام التكفير إذا صدرت منهم مما يرونه في حق غيرهم نواقض الإسلام.

فأحد أعضاء البرلمان البحريني من إخواننا اقترح منع بيع الخمور في الفنادق، اعترض عليه نائب من الإخوان المسلمين. وقال: «لا، للرجوع للوراء».

وكذلك أتباع عمر عبد الرحمن عندنا كفروا حكومة السعودية لأنها دعمت حكومة الجزائر، ثم دارت الأيام واتفقت جبهة الإنقاذ مع الحكومة الجزائرية على قتال الجماعات المسلحة، فقلت لأحدهم: «هل تكفر جبهة الإنقاذ لذلك؟؟»، فأجاب: «هذه فتنه».

وبرهان الدين ربانى وحكمتىار قاتلوا وكفروا عبد الرشيد دوستم، ثم لما بلغ اختلاف ربانى وحكمتىار ذروته في تولى سلطة أفغانستان، استعان كل واحد منهم بعد الرشيد دوستم في قتال الآخر.

وها هم أعضاء البرلمان الكويتي من الدعاة إلى الله، لهم بعد تحرير الكويت من براثن الاحتلال البعثي ثمانية عشر عاماً، نحو عقدين من الزمن، لو قدموا مشاريع إسلامية بالدرج للأحكام الشرعية لحصل خير كثير، ولكن كما قال الله عز وجل: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا
يُقَوِّمُ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا يِنْفَسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

صفة إنكار المنكر

إنكار المنكر واجب، لكن إنكار المنكر له شروطه كما سنبين، وهذا مكمن الخطأ الذي زل فيه العبيسان، فإنه يأخذ النصوص المجملة دون أن يستعين على فهمها بالنصوص المبينة، ويأتي للنصوص العامة ويعملها ملتفتاً عن المخصوصات التي تقضي على النص العام.

قال العلامة الشاطبي رحمه الله (ت: ٧٩٠ هـ)^(١) : «ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد، وعدم ضم أطرافه بعضها إلى بعض، فإن مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هي على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعaciها المرتب على خاصها، ومطلقها المحمول على مقidiها، ومجملها المفسر بمبنيتها، إلى ما سوى ذلك من مناخيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام، فذلك هو الذي نطق به حين استنطقت.

(١) الاعتصام (٥٢ - ٥٠).

وما مثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السّوي، فكما أن الإنسان لا يكون إنساناً يُستنطق فينطق، لا باليد وحدها، ولا بالرجل وحدها، ولا بالرأس وحده، ولا باللسان وحده، بل بجملته التي سُمِّي بها إنساناً، كذلك الشريعة لا يُطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلا بجملتها، لا من دليل منها أي دليل كان، وإن ظهر لبادي الرأي نطق ذلك الدليل، فإنما هو توهمي لا حقيقي، كالمقال إذا استنطقت فإنما تنطق توهماً لا حقيقة، من حيث علمنا أنها يد إنسان لا من حيث هي إنسان، لأنه محال.

ف شأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضاً كأعضاء الإنسان إذا صورت صورة متحدة، و شأن مبتغي المتشابهات أخذ دليل ما - أي دليل كان - عفواً وأخذناً أولياً، وإن كان ثم ما يعارضه من كلي أو جزئي، فكما أن العضو الواحد لا يعطى في مفهوم أحكام الشريعة حكماً حقيقياً، فمتبعه متبعٌ متشابه، ولا يتبعه إلا من في قلبه زيف كما شهد الله به، ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا﴾ [النساء: ١٢٢].

فقد حشد العبيسان جملة من النصوص المجملة والعامية في إنكار المنكر والمظالم، ولكنه ما أخذها مع ما يرفع الإجمال التي فيها ليكون الناس على بيان من الشرع لا من الهوى.

فالظلم أنواع: مظالم آحاد الناس بعضهم مع بعض، ومظالم آحاد الناس مع الوالي، ومنكرات الولاة في ولايتهم أو أفعالهم الخاصة.

فظلم الناس يتراوح فيه الناس إلى القضاء ولا يقتصر بعضهم من بعض كما أشرنا حتى لا تكون فتنة كل يدعي أن الحق في جهته، وخصوصيات الصحابة فيما بينهم كان يقضي فيها النبي ﷺ.

ومن هنا يتبيّن معنى: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه عمّهم الله بعاقبته»، أن الناس يزجرون الظالم بتذكيره وتخويفه بالله، وإن أمكنهم حجزه عن ظلمه دون فتنة ودون اقتتال بأن يمنعوا المعتدى من المضي في عدوانه فهذا حسن، فإن عجزوا عن ذلك أبلغواولي الأمر أو نوابه ليمنعوا الظلم، فإذا اصطلحوا فيها ونعمت، فإن لم يكن ورفع الأمر إلى القضاء فحينئذ فإن : «صاحب الحق مقالاً»، ولا أحد يمنعك من المطالبة بحقك ومقاضاة من شئت ولو كان خصمك هو الوالي.

وهكذا الأخذ على يد الظالم وليس معناه أن تذهب مع أنصارك أو أسرتك أو قبيلتك فتأخذ حقك من خصمك هكذا مباشرة بدون تقاضي، فإن امتنع الخصم، ورأى أنه صاحب الحق، وقعت المعركة بين الطرفين، فإن كان المتخاصمان لهم منعة وقوة وبأس استخدم

الطرفان الهراءات والأسلحة الرشاشة الخفيفة والثقيلة، وهكذا سائز
المتخاصلين من أبناء الشعب!!!

هذه فتنة وفوضى!!!

فمن أعظم وظائف الحكم الفصل في الخصومات إن كنتم تعقلون، وإلا بفقه العبيسان صار عندنا مليون حاكم، وصار بلدنا مسرحاً لمعارك يومية سببها «كل واحد يأخذ حقه بخاصة نفسه، إن كان له حق».

قال القاضي أبو يعلى الحنبلي رحمه الله (٤٥٨هـ) في وظائف القاضي: «فصل المنازعات، وقطع التشاجر، والخصومات، إما صلحًا عن تراضٍ أو إجبارًا بحكم بات»^(١).

وقال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله: «القضاء إلى الخلفاء، أو إلى من استخلفوه على ذلك وجعلوه إليه، وعندهم تطلب الحقوق حتى يوصل إليها»^(٢).

وكذلك الشأن في إنكار المنكر، فالإنكار باللسان بشرطه، والقلب لك في كل مكان، لكن الإنكار باليد فهذا في حدود رعيتك

(١) الأحكام السلطانية، ص ٦٥.

(٢) التمهيد (١١/٩٧).

مع زوجك وأهل بيتك، أو من يعمل في شركتك الخاصة، أو مزرعتك الخاصة، فهذا حدود ولا يتك، أما سائر الرعية، فلهم راعيهم، وقد قال النبي ﷺ : «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»^(١).

قال الحافظ البغوي رحمه الله^(٢) : «فالرعاية حفظ الشيء، وحسن التعهد، فقد استوى هؤلاء في الاسم، ولكن معانيهم مختلفة، فرعاية الإمام، ولالية أمور الرعية، والحياطة من ورائهم، وإقامة الحدود، والأحكام فيهم، ورعاية الرجل أهله بالقيام عليهم بالحق في النفقه، وحسن العشرة، ورعاية المرأة في بيت زوجها بحسن التدبير في أمر بيته، والتعهد لخدمه وأضيافه، ورعاية الخادم حفظ ما في يده من مال سيده، والقيام بشغله».

من أجل هذا ذكر العلماء أن من وجد خمراً في الطريق ليس في حيازة أحد فإنه يريقه لئلا يتعاطاه أحد، فهذا من الإنكار باليد الذي لا مفسدة فيه ، وليس فيه افتیات علىولي الأمر، أما الأخذ على أيدي الناس، فهذا لولي الأمر أو نوابه، حتى لا يتهرج الناس.

قال المروذى: قلت لأبي عبد الله: كيف الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟ قال: باليد، وباللسان، وبالقلب هو أضعف.

(١) رواه البخاري (رقم ٥١٨٨).

(٢) شرح السنة (٦٢/١٠).

قلت: كيف باليد؟ قال: يفرق بينهم. ورأيت أبا عبدالله مرّ على
صبيان الكتاب يقتتلون ففرق بينهم. وقال في رواية صالح: التغيير باليد
ليس بالسيف والسلاح^(١).

قال الشاطبي رحمه الله (ت: ٧٩٠ هـ) ^(٢): «إن المخاطبين في
ملتنا بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر على مراتب، فمنهم من يقدر
على ذلك باليد، وهم الملوك والحكام ومن أشبههم، ومنهم من يقدر
باللسان كالعلماء ومن قام مقامهم، ومنهم من لا يقدر إلا بالقلب».

وكذلك الشأن في السلطان فإن نصيحته واجبة، وأمره بالمعروف
ونهيئه عن المنكر له صفتة، طاعة الله وحفظاً لعقد الجماعة من أن
ينفرط بسبب الزلل في إنكار المنكر.

فديتنا وسطية، لا تكتم الحق ولا تزيف الواقع، لكن كن مصلحاً
تنصحه في حضرته، ولا تكن مشهراً تتكلم في غيبته، فإن ولني الأمر له
حرمة الإسلام، وحرمة الولاية، فإن هتك الستر الذي بين الراعي
والرعية، والغيبة للراعي، مما يفسد ذات البين بين الراعي والرعية،
ويوقع الجفاء والشحناه والبغضاء، وتنافر القلوب، فيحرم الناس خير
ولاتهم.

(١) الآداب الشرعية (١٦٢/١).

(٢) الاعتصام (٢٧٣/٣).

قال أبو إسحاق السباعي رحمه الله^(١) : «ما تكلم قوم في ولي أمرهم إلا حرموا خيره».

وقال أنس بن مالك رضي الله عنه: «كان الأكابر من أصحاب النبي ﷺ ينهونا عن سب الأمراء»^(٢).

ولي الأمر مسلم كسائر المسلمين، تحرم غيبته، وغيبته أغلظ لأن شرها ليس كشر أحد الناس حيث يتضرر هو وأسرته وأصدقاؤه، لا، شرها يتضرر به المجتمع كله، وربما أفضى إلى الفوضى والفتنة.

وقد افتن أقوام بالمسعريّة التي ارتسمت منهاً المنشورات لإنكار المنكر والإصلاح بزعمهم، فأورثت الشر والفتنة، ولكن بحمد الله الناس في غالبيتهم ينفرون من هذا المنهج الخبيث، ويكرهون القذف والسب والشتم.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله^(٣) : «والغيبة تختلف آثارها باختلاف آثارها وعواقبها، فمثلاً: اغتياب العلماء أشد من اغتياب العوام، واغتياب النساء يعني ولادة الأمور أشد من اغتياب من دونهن، وبهذا نعرف أن هذه النشرات التي توزع بين الناس الآن أنها

(١) ترتيب التمهيد (١٣٧/١).

(٢) الحجة في بيان المحجة (٤٠٧/٢)، ترتيب التمهيد (١٣٧/١).

(٣) شرح رياض الصالحين (٥١/١ - ٥٢).

من الغيبة، وأن نشرها بين الناس من كبائر الذنوب، وأن الإنسان يأثم بها إثماً عظيماً، لأنها توجب أن يكره الناس من اغتيبوا في هذه الأوراق والنشرات، وأن يتمردوا عليهم، وتوجب أيضاً إغمار الصدور، وإحداث الفتنة، فهي - والعياذ بالله - غيبة لولاة الأمور، وهي من أكبر الآثام في الغيبة، فالذي ينشرها أو يصورها ويوزعها آثم فاعل كبيرة - والعياذ بالله - عليه إثمتها وإن كل من تأثر بها - نسأل الله السلامة والعافية -، لأن هذه الأمور لا شك أنها داخلة في الغيبة: «ذكرك أخاك بما يكره»، ثم ما مصدر هذا الكلام، من قال: إن هذا الكلام صحيح، من يقول: إنه صحيح؟ ولذلك يوجد في بعض هذه النشرات أشياء كلها كذب، فقد شاهدناها نحن أنها كذب وليس بصحيحة فتكون جامعة بين الغيبة والبهتان - والعياذ بالله -.

وثالثاً: ماذا يترب على نشر هذه الأوراق، هل تصلح الأمور؟

هل يقلع الناس عما وصفوا به في هذه النشرات؟ أبداً، لا يزيد الأمر إلا شدة، لذلك نرى أن توزيع هذه النشرات في غيبة لولاة الأمور نرى أنه من كبائر الذنوب، وأن الإنسان آثم إذا نشرها، أو صورها، أو وزّعها بين الناس، لما فيها من انطباق حقيقة الغيبة عليها، لأن حقيقة الغيبة «ذكرك أخاك بما يكره»، وهذا لا شك أنه من ذكرك أخاك بما يكره، ثم يتولد على هذه الغيبة مفاسد عظيمة ليست كما لو اغتبت

زيداً أو عمراً، فالامر يكون عليه شخصياً، لكن هذا يترب عليه ضرر على المغتاب شخصياً، وضرر على الأمن، لأنه يجب إيقاف وكرامة ولادة الأمور، فنحن نحذر من كبيرة من كبائر الذنوب».

* فمذكراتولي الأمر نوعان: نوع يتعلّق بتصرفاته الشخصية، فهذا إذا كنت حاضراً عنده في مجلسه فانصحه، وإن كنت غائباً ولم تحضره فلا تجوز لك غيابته، فهو له حق الإسلام، والولاية.

وذكر عورات المسلمين عموماً، والولاة خصوصاً ضرر بالإسلام والمسلمين.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله^(١): «فإن ظهور عوراتهم وهن في الإسلام».

وذكر الحافظ السخاوي رحمه الله جملة من مفاسد نشر عورات المسلمين، فقال^(٢) : «فإنه يتضمن التهويين على أبناء جنسهم فيما هم فيه من الزلل».

وحذر الحافظ السخاوي رحمه الله من غيبة الولاية، فقال^(٣) : «ذكر أناس من الملوك والأكابر يضاف إليهم شرب الخمر، و فعل

(١) الفرق بين النصيحة والتعيير، ص ٣٠.

(٢) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، ص ٤٨ .

(٣) الإعلان بالتوبيخ لمن ذم التاريخ، ص ٤٨ .

الفواحش مما تصححه عنهم عزيز، وهو متعدد بين إشاعة الفاحشة إن صحّ، أو القذف إن لم يصحّ، سيمما ويتضمن التهويين على أبناء جنسهم فيما هم فيه من الزلل».

وأما النصيحة لولي الأمر فيما يتعلق بشؤون سياسته للبلد فهذه صفتها معلومة في الشريعة، فإن النبي ﷺ قال: «إذا أراد أحدكم أن ينصح لذي سلطان فلا يده له علانية، فليخلوا به، فإن قبل منه، وإن قد أدى الذي عليه»^(١).

وهذا الحديث تضمن أمران:

الأول: أن نصيحة ولي الأمر تكون فيما بين الناصح والمنصوح، وأن التشهير به على المنابر ليس من الهدي النبوى.

قال العلامة الألباني رحمه الله^(٢): «هذا الحديث أصل في إخفاء النصيحة للسلطان».

الثاني : أنك إذا نصحت السلطان فيما بينك وبينه فقد برئت ذمتك لأن النبي ﷺ قال: «فقد أديت الذي عليك».

خلافاً لمن يريد قطف الرؤوس.

(١) رواه أحمد والحاكم وابن أبي عاصم في «السنة» وصححه العلامة الألباني رحمه الله، بواسطة معاملة الحكام ص ٥٤.

(٢) ظلال الجنة (٢٥٢)، بواسطة معاملة الحكام ص ٥٤.

قال العلامة أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله^(١) : «ولا يحل قتال السلطان والخروج عليهم وإن جاروا، وذلك قول رسول الله ﷺ لأبي ذر الغفاري رضي الله عنه: «اصبر وإن كان عبداً حبشياً»، وقوله للأنصار: «اصبروا حتى تلقوني على المو尸». وليس في السنة قتال السلطان، فإن فيه فساد الدين والدنيا».

وهذا ما فعله أسامة بن زيد رضي الله عنه، فإنه كلمه الناس في شأن مناصحة عثمان رضي الله عنه، فقال: قد كلمته ما دون أن أفتح باباً أكون أول من يفتحه^(٢).

قال العلامة ابن بطال رحمه الله^(٣): «يريد لا أكون أول من يفتح باب الإنكار على الأئمة علانة، فيكون باباً من القيام على أئمة المسلمين، فتفترق الكلمة وتتشتت الجماعة، كما كان بعد ذلك من تفرق الكلمة بمواجهة عثمان رضي الله عنه بالنكير».

وقال سماحة الإمام المجدد عبدالعزيز بن باز رحمه الله^(٤): «ليس من منهج السلف التشهير بعيوب الولاة، وذكر ذلك على المنابر، لأن

(١) شرح السنة (ص ٧٦ - ٧٧ - رقم ٣٤).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٩٨).

(٣) شرح صحيح البخاري (٤٩/١٠).

(٤) مجموع الفتاوى البازية (٢١٠/٨ - ٢١١).

ذلك يفضي إلى الفوضى وعدم السمع والطاعة في المعروف، ويفضي إلى الخوض الذي يضر ولا ينفع، ولكن الطريقة المتبعة عند السلف: النصيحة فيما بينهم وبين السلطان، والكتابة إليه، أو الاتصال بالعلماء الذين يتصلون به حتى يوجّه إلى الخير.

أما إنكار المنكر بدون ذكر الفاعل: فينكر الزنا، وينكر الخمر، وينكر الربا من دون ذكر من فعله، فذلك واجب، لعموم الأدلة.

ويكفي إنكار المعا�ي والتحذير منها من غير أن يذكر من فعلها، لا حاكماً ولا محكماً.

ولما وقعت الفتنة في عهد عثمان رضي الله عنه قال بعض الناس لأسامي بن زيد رضي الله عنه: ألا تكلم عثمان رضي الله عنه؟ فقال: إنكم ترون أنني لا أكلمه، إلا أسمعكم؟ إني أكلمه فيما بياني وبينه دون أن أفتح أمراً لا أحب أن أكون أول من افتتحه.

ولما فتح الخوارج الجهل باب الشر في زمان عثمان رضي الله عنه وأنكروا على عثمان رضي الله عنه عليناً عظمت الفتنة والقتال والفساد الذي لا يزال الناس في آثاره إلى اليوم، حتى حصلت الفتنة بين علي ومعاوية رضي الله عنهمَا، وقتل عثمان وعلي رضي الله عنهمَا بأسباب الإنكار العلني، وذكر العيوب عليناً، حتى أغضب الكثيرون من الناس ولـي أمرهم، وقد روـي عياض بن غنم الأشعري رضي الله عنه

أن رسول الله ﷺ قال: «من أراد أن ينصح لذى سلطان فلا يبده علانية، ولكن يأخذ بيده فيخلو به، فإن قبل منه فذاك، وإن كان قد أدى الذي عليه».

وأما حديث «أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائز»، فهو حجة عليهم لا لهم، فإن قول النبي ﷺ: «عند سلطان جائز» يدل على أن الناصح عند السلطان وبحضرته، فإن «عند» تفيد الظرفية.

وكذلك إنكار أبي سعيد الخدري رضي الله عنه فهو دليل في غير محل الخلاف، لأن أبو سعيد رضي الله عنه كان حاضراً منكر الخليفة في تقديمها الخطبة على صلاة العيد فأنكر عليه.

وأما قول عمر رضي الله عنه لسويد بن غفلة: «لا أدري لعلك أن تُخلف بعدي، فأطع الإمام، وإن أمر عليك عبد حبشي مُجدع، وإن ظلمك فاصبر، وإن حرملك فاصبر، وإن دعاك إلى أمر ينقصك في دنياك فقل: سمعاً وطاعة، دمي دون ديني»^(١).

فهذا لا حجة فيه أيضاً، فليس معنى «دمي دون ديني» أنك تقاتل السلطان، لا، بدليل أمر عمر رضي الله عنه في جملته نفسها بالصبر على ظلم السلطان، وكذلك بالسمع والطاعة له حيث قال: «أطع الإمام»، وهذا يدل على لزوم جماعته لا قطع رأسه.

(١) الشريعة للأجرى (١٦١/١).

وأما معنى «دمي دون ديني» فإن فيه الأمر بالصبر وأنه لو أمرك بمعصية فلا تفعلها وإن قتلت.

قال الإمام أبو بكر الأجري رحمه الله (ت: ٣٦٠ هـ) موضحاً معنى كلام عمر رضي الله عنه^(١) : «إِنْ قَالَ قَائِلٌ: إِيْشُ الَّذِي يَحْتَمِلُ عِنْدَكَ قَوْلُ عَمَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؟

قيل له: يحتمل - والله أعلم - أن نقول: من أَمْرٍ عَلَيْكَ مِنْ عَرَبِيْ أو غَيْرِهِ، أَسْوَدُ أو أَبْيَضُ، أَوْ أَعْجَمِيْ فَأَطْعَهُ فِيمَا لَيْسَ اللَّهُ فِيهِ مَعْصِيَةً، وَإِنْ حَرَمْتَ حَقًا لَكَ، أَوْ ضَرَبْتَ ظَلْمًا لَكَ، أَوْ انتَهَيْتَ عَرْضَكَ، أَوْ أَخْذَ مَالَكَ، فَلَا يَحْمِلُكَ ذَلِكَ عَلَى أَنْ تَخْرُجَ عَلَيْهِ بِسِيفِكَ حَتَّى تَقَاتِلَهُ، وَلَا تَخْرُجَ مَعَ خَارِجِيْ يَقَاتِلُهُ، وَلَا تَحْرِّضَ غَيْرَكَ عَلَى الْخُروْجِ عَلَيْهِ، وَلَكِنْ اصْبِرْ عَلَيْهِ.

وقد يحتمل أن يدعوك إلى منقصة في دينك من غير هذه الجهة، يحتمل أن يأمرك بقتل من لا يستحق القتل، أو بقطع عضو من لا يستحق ذلك، أو بضرب من لا يحل ضربه، أو بأخذ مال من لا يستحق أن تأخذ ماله، أو بظلم من لا يحل له ولا لك ظلمه، فلا يسعك أن تطيعه، فإن قال لك: لئن لم تفعل ما أمرك به وإن قتلت، أو

(١) الشريعة (١٦٢ - ١٦١).

ضربيك، فقل: دمي دون ديني، لقول النبي ﷺ : «لا طاعة لمخلوق في معصية الخالق عز وجل»، ولقوله ﷺ : «إنما الطاعة في المعرفة».

وبهذا البيان يتبيّن ضعف الأثر الذي استدل به العبيسان عن عمر رضي الله عنه: «إن جنف السلطان فاقتلوه»، فقد تبيّن ضعفه سندًا ومتناً.

وفوق هذا كله فقول النبي ﷺ فوق قول كل أحد، وحديثه رواه مسلم وليس بمرسل ولا ضعيف، حيث قال^(١): «ستكون أماء، فتعرّفون وتُنكرون، فمن عرف بريء، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع، قالوا: أفل نقاتلهم؟ قال: لا، ما صَلَّوا».

قال ابن المبارك^(٢) في حديث ثوبان عن النبي ﷺ : «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم»، يفسره حديث أم سلمة رضي الله عنها: «لا تقتلواهم ما صَلَّوا» . رواه مسلم.

مُخْلِقُ الْجَنَّاتِ

(١) رواه مسلم (رقم ١٨٥٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٤٠٥/٨).

نقض تأسيس العبيسان في الشرع المؤول

بني حاكم العبيسان كتابه على أساس عدم اعتبار مشروعية العهد بالحكم من ولی الأمر لمن يختاره، وصار يجعل من ذلك أساساً في توصيف أكثر تاريخ الإسلام الناصع على أنه مرحلة شرع مؤول، واختار هو ابتداء حقبة الشرع المؤول من سنة ٧٣هـ، فجعلها مرحلة سوء وخروج عن الشريعة. كما أنه قرر أنه لا بد أن يجمع جميع الناس على قبول ولادة الحاكم، وكل هذا تنظير خارج عن الدليل والواقع.

فالخلفاء الراشدون الثلاثة أبو بكر، وعمر، وعثمان رضي الله عنهم كلهم حاكم بالتعيين والوعهد كما أشرنا^(١). وعلى رضي الله عنهأخذ الولاية من غير إمرة ولا عهد لأن الناس صاروا في فتنه وفوضى لأن الإمام قُتل، فأخذ الإمرة علي رضي الله عنه وبايده الناس، وحسناً فعل.

(١) ص ٨٠ .

ولولا ذلك، لاستمرت الفتنة ولربما أصبحت أعظم وأعظم،
ودليل ذلك أن خالد بن الوليد رضي الله عنه أخذ إمرة غزوة مؤتة بعد
قتل زيد بن حارثة، وجعفر بن أبي طالب، وعبدالله بن رواحة رضي الله
عنهم أجمعين.

قال المهلب^(١) : «فيه من الفقه أن من رأى للMuslimين عورة قد
بدت أن يتناول سد خللها إذا كان مستطيعاً لذلك، وعلم من نفسه منه
وجزالة.

وهذا المعنى امثل علي بن أبي طالب رضي الله عنه في قيامه عند
قتل عثمان رضي الله عنه بأمر المسلمين بغير شورى بينهم واجتماع،
لأنه خشي على الناس الضيعة، وتفرق الكلمة التي آل أمر الناس إليها،
وعلم إقرار جميع الناس بفضله، وأن أحداً لا ينزعه فيه».

وليعلم حاكم العبيسان أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي
الله عنه لم يرض بولايته البعض، وما صرّه ذلك ما دام هو ولي الأمر
حقاً وفعلاً.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «لا يصير الرجل إماماً
حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود

(١) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٥/٢٢٣).

(٢) منهاج السنة (١/٥٢٧).

الإمامية، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بُويع بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً».

وعلي رضي الله عنه نفسه قال^(١): «لئن كانت الإمامة لا تنعقد حتى يحضرها عامة الناس فما إلى ذلك سبيل، ولكن أهلها يحكمون على من غاب عنها، ثم ليس للشاهد أن يرجع ولا للغائب أن يختار».

وقال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله^(٢) : «في الدين الإسلامي متى اتفق أهل الحل والعقد، فالأمر كله لأهل الحل والعقد، ولو جعل الأمر لعامة الناس حتى الصغار والكبار والعجائز والشيوخ وحتى من ليس له رأي، ويحتاج أن يولى عليه ما بقي للناس إمام، لأنهم لا بد أن يختلفوا».

وبعد أن برهنا سقوط نظرية العبيسان في اعتبار ما بعد سنة ٧٣ هـ مرحلة الشرع المؤول، وبيننا أن العهد بالخلافة واقع في الخلافة الراسدة وهي مرحلة الشرع المتزلاً بتوصيف العبيسان، نزيده دليلاً آخر من كلامه في كتابه نفسه «الطفوان» ما يدل على أن المرحلة التي انتقد نظام الحكم فيها واعتبرها مرحلة الشرع «المؤول» ممدودة بحكم النبي ﷺ الذي لا ينطق عن الهوى.

(١) وهذا مما نقله د. حاكم في الحرية أو الطوفان ص ١٠٩ .

(٢) شرح رياض الصالحين (٤/٥٠٤). ط. دار البصيرة.

وهذا الحديث ساقه د. حاكم العبيسان ممتدحًا خلافة عمر ابن عبدالعزيز رحمه الله ، حيث قال^(١) : «وذكر غير واحد في الأئمة الاثني عشر الذين جاء فيهم الحديث الصحيح: «لا يزال أمر هذه الأمة مستقيماً حتى يكون فيهم اثنا عشر خليفة كلهم من قريش »».

وكذلك ذكر العبيسان من جملة من يندرج تحت عموم حديث «الاثنا عشر خليفة» المعتمد بالله، ومعلوم أنه بعد سنة ٧٣ هـ التي أرّخ لها كبداية الشرع المؤول بأكثر من مائتي سنة .

ولو أنه تدبّر هذا الحديث حقاً لما حكم على كل ما بعد سنة ٧٣ هـ بالشرع المؤول، فإن النبي ﷺ امتدح إمارة الاثني عشر بقوله «مستقيماً»، فلا نقدم حكم العبيسان على حكم رسول الله ﷺ.

ولئن كان حكم يزيد بن معاوية رضي الله عنه وقعت فيه بعض الهنات، فهناك نماذج كثيرة من خلفاء بنى أمية والعباسيين حكموا بالتعيين والوراثة وحكمهم كان نموذجاً للعدل والنهضة الإسلامية. كأمثال عمر بن عبدالعزيز، و هشام بن عبد الملك، وغيرهم.

وكذلك قال العبيسان^(٢) : «لم يخل عصر أو مصر من خلفاء وملوك عدول، وعلماء وقضاة ربانيين، كان لهم أكبر الأثر في استقرار

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٩٣ .

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١٨٨ .

الحضارة مدة ألف عام، كأثر من آثار العدل الذي اشتهر به كثير من
الخلفاء والقضاة، والذي هو السبب في استقرار المجتمعات
وازدهارها وتطورها».

فألف عام من حكم العدل والرخاء في ظل نظام حكم وراثي
بالعهد، برهان على أن العهد بالحكم في أكثر أحواله كان هو الأفضل.



تعدد الآراء على الدولة تعطيل لوظيفة السلطان

من المفترض لكل من يريد أن يطلق العنوان للحرفيات مهما كان اعتقاد وفكر أهلها منحرفاً أن يتأمل هذا الخبر في ضوء النصوص الخاصة في هذا الموضوع، و يجعل كلام السلف في هذا الباب كالمرأة ينظر من خلالها^(١) في تنظيره، هل هو رشد؟ أم هو؟!!

فمن يرد أن يطلق العنوان للمنافقين والخوارج يقولوا ما شاءوا ويكون قولهم معذوباً مع سائر الأقوال لتهضم الأمة كما يتوهّم العبيسان، فمن الطبيعي أن يلتفت في كتابه كله عن قول النبي ﷺ «وستفترق أمتى على ثلات وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة»^(٢).

كتاب في أربع وعشرين وثلاثمائة صفحة في «الحرية» ليس فيه ذكر ولا تقرير لحرية الكلمة في ضوء حديث الانفصال، وصدق الله إذ

(١) الاعتصام (٢١٧/٢).

(٢) رواه أهل السنن وصححه الترمذى وابن حبان والبغوى والبىهقى وابن حجر وابن كثير والذهبى وغيرهم.

يقول: ﴿وَمَنْ يُرِدُ اللَّهُ فِتْنَةً، فَلَنْ تَمْلِكَ لَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا﴾ [المائدة: ٤١].

قال الشاطبي رحمه الله^(١) : «إن قوله عليه الصلاة والسلام: «إلا واحدة»، قد أعطى بنصه أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرق أيضاً، لم يقل: «إلا واحدة» .

ومن الطبيعي أن يلتفت عن قوله تعالى: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ﴾ [يونس: ٣٢]، إذ لم يجعل الله بين الحق والباطل منزلة ثالثة^(٢).

د. حاكم العبيسان اختار للأمة الإسلامية أحسن شيء وأرداه ليجعله معياراً وأساساً لنھضتنا بزعمه، وهو تعدد الآراء والاختلاف، ولو كان مخالفونا خوارج ومنافقون.

قال الشاطبي رحمه الله^(٣) : «الفرقة من أحسن أوصاف المبتدعة».

التعدد في الآراء والرضا بذلك وإشغال الناس بالتطاحن والتناحر والاختلاف في كل شيء ، والتجادب ، واسترواح كل طرف لرأيه وارتسام ذلك منهجاً شر، ومن أسباب هلاك الدول.

(١) الاعتصام (٢٤٩/٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن (٣٣٦/٨).

(٣) الاعتصام (١١٣/١).

قال ابن دقماق^(١) : «قالت الحكماء: ولا اختلفت الآراء على دولة إلا تعجل هلاكها».

فالإمام وولي الأمر وظيفته حسم الأمور، نعم يترك لقومه وشعبه العقلاء مساحة لإبداء الرأي والمشورة والنصيحة بالحكمة والموعظة الحسنة، لكن لا بد أن يحسم الأمور، ولا يجعل مستقبل بلده وتنميته مرهوناً بتجاذب وجداول ممقوت لا نهاية له، يتناقض أولئك مستقبل الوطن في ساحة جدالهم كالكرة تدور في حلقة مفرغة، دون اكتراط لعامل الزمن وقطار التنمية الذي تركنا الأخذ بكثير من أسبابه، لأننا استمررنا الجدال والصراع من أجل المصالح الخاصة وضياع الأولويات.

فهذا الوضع لا يستحسن عاقل، وهو تعطيل لدور ولي الأمر، فإنه إذا ارتفع الصراخ وكثُر وكرر ولم يرعِ أصحابه مع تكرار النصيحة لهم، فحيثند ولي الأمر لا بد أن يقول لهم: كفى !!!

قال الشاطبي رحمه الله^(٢) : «إن الثمرة المطلوبة من الإمام تطفئ الفتنة التائرة من تفرق الآراء المتناقفة»، وهذا واضح يدل عليه قول النبي ﷺ: «أن لا ننزع الأمر أهله».

(١) الجوهر الثمين في سير الملوك والسلطين (١٤٩/١).

(٢) الاعتصام (١٢٧/٢).

ومن تأمل سيرة الخلفاء الراشدين علم أنه من حزم الحاكم حسم الأمور ليتوقف اللغط وتنتهي الفوضى ويرتفع الخلاف، فالصحابة لما اجتمعوا في سقيفة بني ساعدة، وقالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، ذهب عمر ابن الخطاب رضي الله عنه يتكلم وهو من هو في صدقة ونصحه وتقواه، فأسكنته أبو بكر الصديق رضي الله عنه وأنكر مقالة الأنصار، وقال: نحن الأمراء وأنتم الوزراء^(١).

فكان الجسم ضرورة حتى لا يتسلسل الخلاف ويتعاظم الشر.

قال ابن أبي العز الحنفي (ت: ٧٩٣هـ)^(٢): «وقد دلت نصوص الكتاب والسنّة، وإجماع سلف الأمة أن ولی الأمر، وإمام الصلاة، والحاكم، وأمير الحرب، وعامل الصدقة: يطاع في موضع الاجتهاد، وليس عليه أن يطيع أتباعه في موارد الاجتهاد، بل عليهم طاعته في ذلك، وترك رأيهم لرأيه، فإن مصلحة الجماعة والاختلاف، ومفسدة الفرقة والاختلاف، أعظم من أمر المسائل الجزئية».



(١) رواه البخاري (رقم ٣٦٦٨).

(٢) شرح العقيدة الطحاوية (٢/٥٣٤ - ٥٣٥).

الشوري شرعية

مارس د. حاكم العبيسان منهجاً إرهابياً في إقصاء عقيدة السلف ومذاهب فقهاء السلف المعتبرة، وكما برهن على خطورته في الدعوة للخروج بالسيف على الولاة، برهن كذلك على خطورته في الخروج على مذاهب فقهاء السلف المعتبرة، والشناعة على الحق بوصفه بألقاب تنفر عنه مثل «خطيرة».

والخطورة تكمن في إلغاء المذاهب المعتبرة الأصيلة في دين الأمة الإسلامية دون المقابلة بين الأقوال ومجادلة الناس بترجح ما تقتضيه الأدلة، ولا غرابة في ذلك ممن جاوز هذه المرحلة وتعداها إلى مرحلة أخطر، وهي دفع إجماع الأمة في نحره من أجل الاعتداد بمذهب الخارج^(١).

يقول د. حاكم العبيسان^(٢) : «... قبل أن يطأ التراجع الخطير

(١) سبق التنبيه على ذلك في مبحث استهزاء العبيسان بالحسن البصري.

(٢) الحرية أو الطوفان ص ١١٧.

في مفهوم الشورى في المرحلة الثانية، حيث تم اختزال معنى الشورى، فأصبحت الشورى قاصرة على مشاركة الأمة الإمام في الرأي؟!

ثم تم اختزالها فإذا الشورى هي استشارة الإمام أهل الحل والعقد دون الالتزام؟!».

والواجب على المسلم أن يقدم كلام الله ورسوله بفهم العلماء الراسخين.

قال تعالى: ﴿وَشَأْوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

قال العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله^(١) : « قوله:

﴿وَشَأْوِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾ هل إذا صدر من المستشارين أمر هل هو ملزم أو كاشف للرأي؟.

الجواب: أنه كاشف للرأي، وليس بملزم، لأنه لو كان ملزماً لكان الحكم بأيدي جماعة، والحكم بيد واحد، لكن يجب على المستشير أن يتبع ما يرى أنه أصلح، ولا يجوز أن يتصر لرأيه لأنه رأيه، بل الواجب عليه - لحق الله ولحق من ولاهم الله عليه - أن يتبع ما هو أصلح حتى لو خالفوه، والأصلح في رأيهم يجب عليه أن يتبع رأيهم، لكنه ليس بملزم.

(١) تفسير سورة آل عمران (٣٧١/٢).

بمعنى أننا لا نقول: إن هؤلاء لهم سلطة على الحاكم، بل
الحاكم له السلطة، ولهذا قال هنا: ﴿فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ﴾ [آل عمران: ١٥٩] ، ولم يقل: إذا أشاروا عليك فخذ به
إذا عزمت، وهو قد يعزم على ما أشاروا به، وقد يعزم على غيره».

وقال شيخنا العلامة العثيمين رحمه الله أيضاً^(١): «الأمر
بالشوري؛ لقوله: ﴿وَشَارِرُهُمْ فِي الْأَمْرِ﴾، وهذا الأمر قد يكون للوجوب،
وقد يكون للاستحباب، حسب الأمر المشاور فيه، وحسب الإشكال
الواقع فيه، فالأمور الكبيرة مع الإشكال الكبير تكون المشاورة فيها
واجبة، والأمور الصغيرة مع الإشكال اليسير تكون المشورة فيها
مستحبة، فإذاً الأمر هنا شاورهم مشترك بين الوجوب والاستحباب
حسب ما تقتضيه الحال، وهنا مسألتان:

الأولى: هل معنى هذا أن النبي ﷺ يكون مجلساً للشوري يرجع
إليه؟

الجواب: لا، بل شاورهم عند وجوب سبب الاستشارة لا أن
يكون مجلساً يرجع إليه، لأنه إذا كُون مجلس يرجع إليه ربما يبقى
هذا المجلس دائماً مع تغير أحوال أهله، ومع وجود أناس جددٍ خيرٍ

(١) تفسير سورة آل عمران (٣٧١/٢ - ٣٧١).

منهم، فإذا قلنا: إن ولی الأمر إذا نزلت به نازلة حينئذ يستشير من يرى أنه مؤهل للشورى، يبقى ولی الأمر تتجدد له الرجال الذين يستشيرهم، ولا يبقى المجلس الاستشاري هذا، ولا يبقى رافعاً رأسه، وإليه يرجع الأمر^(١)، ولا شك أن هذا هو طريق النبي ﷺ ، لكنه قد يكون لولي الأمر أصحاب خاصون يستشيرهم، مثل أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كان النبي ﷺ يرجع إلى رأيهما دائماً ويستشيرهما، ويرى أنه في رأيهما السداد والرشد، ولكن ليس في كل شيء يرجع إليهما، أحياناً يستشير بقية الصحابة عموماً.

ولا يشاور السلطان إلا من هو وادٌ له ظاهراً وباطناً، وهذا واضح فإن من يحمل خبيئة أو ضغينة للسلطان ربما أشار عليه بما فيه هلاكه وزوال ملكه.

والكل يعرف دور الوزير ابن العلقمي في إسقاط الخلافة العباسية في أيام الخليفة المستعصم بالله سنة (٦٥٦هـ)، فإنه كان يشير على الولاة تقليل جيش المسلمين وعساكرهم، فبعد أن كانت العساكر في آخر أيام المستنصر قريراً من مائة ألف مقاتل، صاروا عشرة آلاف في عهد المستعصم، ثم كاتب التّتار وأطعمهم فيأخذ البلاد وسهّل عليهم ذلك، وجّل لهم حقيقة الحال، وكشف لهم ضعف الرجال^(٢).

(١) يمكن تغيير أعضاء المجلس بصفة دورية حسب المصلحة وبتتجدد الكفاءات.

(٢) البداية والنهاية (٣٦٠/١٧).

قال أبو العباس المقرizi رحمه الله (ت: ٨٤٥هـ) في شأن المستعصم وزيره ابن العلقمي^(١): «دُحِيَ الإِسْلَامُ وَأَهْلُهُ بَلِينٌ وَإِسْنَادُ الْأَمْرِ إِلَى وَزِيرِهِ أَبْنِ الْعَلْقَمِيِّ، فَإِنَّهُ قَطَعَ أَرْزَاقَ الْأَجْنَادِ، وَاسْتَجَرَ التَّتَارَ حَتَّى كَانَ مَا كَانَ». .

ولا يفرد بمشاورة الشباب فإن متعة الشباب وحدته معلومة، بل يمتزج آراء الكبار العقلاة الذين حنكتهم التجربة والخبرة أولاً، فإن النبي ﷺ قال: «البركة في أكبركم»^(٢).

قال أبو القاسم المالقي رحمه الله (ت: ٧٨٣هـ) وهو يذكر أقوال الحكماء^(٣): «وَمَنْ أَقْوَاهُمْ آرَاءُ الشَّبَابِ خَضْرَةُ نَضْرَةٍ، لَمْ يَهْتَصِرْ غَصْنَهَا هَرَمٌ، وَلَا أَذْوَى زَهْرَتِهَا قَدْمٌ، وَلَا خَمْدٌ مِنْ ذَكَائِهَا بَطْوَلُ الْمَدَةِ ضَرْمٌ، وَلَا مَحَالَةٌ إِنْ لَكُلَّ طَائِفَةٍ مِنَ الْفَرِيقَيْنِ حَظًّا مَقْسُومًا مِنَ الْعُقْلِ، وَنَصِيبًا مَعْلُومًا مِنَ الْفَضْلِ: ﴿ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتَيْهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [الحديد: ٢١].

ويشاور في كل شيء أهل الاختصاص، وهذا واضح بداعه فمن جهل شيئاً كيف يلتمس رأيه فيما لا يعلمه، فالمسألة ليست فوضى كما

(١) السلوك لمعرفة دول الملوك (٥٠١/١).

(٢) رواه ابن حبان في صحيحه.

(٣) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٧.

يريدوها د. حاكم العبيسان حيث قال^(١) : «ولم تكن الشورى محصورة في قوم دون قوم، بل كان كل مسلم يحضر المسجد يشارك في الإدلاء برأيه، رجلاً كان أو امرأة، كبيراً كان أو صغيراً».

هذه فرضى ، فالعبيسان لا يحسن التفريق بين الحرية والغوغائية، وماذا نصنع بمشورة الصغير، يقول لنا ماذا؟ يشور علينا بأى علم وأى تجربة؟ أم نستهمل به مجالس مشاوراتنا فيقرأ علينا القرآن، أو يدعونا لأنه مظنة إجابة الدعوة، هكذا لا بأس؟

أما أن يشور علينا، فماذا سيقول: «مع حمد قلم»!!! بل أفلام !!

قال ابن عباس رضي الله عنهم: «وكان القراء أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومساعرته كهولاً كانوا أو شبياناً»^(٢) .

وقال البخاري رحمه الله^(٣) : «وكانت الأئمة بعد النبي ﷺ يستشرون الأمانة من أهل العلم في الأمور المباحة ليأخذوا بأسهلها، فإذا وضح الكتاب والسنة، لم يتعدوه إلى غيره اقتداءً بالنبي ﷺ».

وواقع غزوة بدر تؤكد هذا، فشاور النبي ﷺ الأعيان وأهل الرأي

(١) الطوفان ص ٣٨.

(٢) رواه البخاري (رقم ٤٦٤٢).

(٣) الصحيح كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة، باب قول الله تعالى: «وَأَمْرُهُمْ شُورَى يَنْهِمْ» [الشورى: ٣٨].

فأشار عليه أبو بكر وعمر رضي الله عنهم، وكذلك أشار عليه أهل الاختصاص في الغزوة نفسها أن يكونوا قريين من الماء من بئر بدر، وكذلك في غزوة الخندق أشار عليه سلمان الفارسي رضي الله عنه بحفر الخندق استفادة من خبرة الفرس في معاركهم.

قال ابن حزم رحمه الله^(١) : «إذا نزلت بالملك معضلة، ليس عنده فيها يقين، شاور من أصحابه وولاة جنوده من يرجو عنده فرجاً من ذلك. ويشاور في الحرب أهل الحروب وسياستها، ويسأل عن كل علم أربابه، ولا يتكل على رأي أحد، ولا يطلعهم على ما يختاره من رأيهم، فإذا انقضى ما عندهم، أنفذ ما رأه بما سمع منهم، أو من رأى نفسه، إن رأه صلحاً، ويجب أن يختار لها أهل الدين وأرباب العقل الرصين.

وفي ذلك يقول الحكماء : « من استشار أهل العقول أدرك المأمول».

والمشاورة تكون في خفي المسائل ودقائقها، أما الأمور الجلية فظهور الخير والمصلحة فيها توجب المبادرة إلى فعلها، فهذه الصديقة بنت الصديق أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها لـما أنزل الله على رسوله ﷺ آية التخيير، وقال لها: «ولا عليك أن لا تعجلني حتى

(١) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٦ .

تستأمرني أبويك»، فقالت: أفي هذا أستأمر أبوي؟ فإني أريد الله ورسوله والدار الآخرة^(١).

قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله^(٢) : «الأمور ثلاثة: أمر استبان رشده فاتبعه، وأمر استبان ضده فاجتنبه، وأمر أشكل فرده إلى الله عز وجل – يعني بالاستخارة – ».

وقال العلامة عبدالرحمن السعدي رحمه الله^(٣) : «وإنما التي تحتاج إلى مشاورة الأمور الخفية التي لا تعلم حقيقتها ولا منفعتها».

وكذلك يصح لولي الأمر أن يقضي في الأمر أحياناً من غير مشورة، لمصلحة تقضي ذلك، فإن النبي ﷺ أعطى الرأية يوم خير علي بن أبي طالب رضي الله عنه من غير مشورة.

قال الشيخ عثمان بن منصور التميمي رحمه الله^(٤): «في هذا جواز إبهامولي الأمر لبعض ما يريد إنفاذها، إذا رأى في ذلك مصلحة للرعاية وال الحرب من غير مشورة».

(١) رواه البخاري (رقم ٤٧٨٥).

(٢) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٤٤.

(٣) تيسير اللطيف المنان، ص ١٤٩.

(٤) فتح الحميد (٤١٨/١).

تعدد الآراء على الدولة هلمحة النموذج العلوي والأيوبي والكويتي

بالغ د. حاكم العبيسان في إطلاق العنان لمن شاء للمخالفه وتشقيق الخلاف وتوسيع دائرة التعدد على وجه لم يسبقها إليه أحد، حتى رخص في خلاف المنافقين والخوارج، وأباح أن تكون لهم راية وحزب وغاية، والعياذ بالله.

ولا أدرى أي رشد يرجوه العبيسان من آراء المنافقين، أو الخوارج، ولكنه طيش التنظير فإن للعلم طغياناً كطغيان المال، كما قال وهب بن منبه^(١).

وبهذا استرسل د. حاكم مع هواه وقياسه الفاسد وأجاز الآراء المتناهية في الضلال التي فوق فساد المنافقين، حيث قال^(٢) : «ولأن النبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة فغيرهم من باب أولى».

(١) المعرفة والتاريخ (١٧٩/١).

(٢) الحرية أو الطوفان ص ٦١.

وهذه جهالة عجيبة، فالنبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين ليس من باب الإذن بالإفساد في الأرض، فإن هذا ينافي أصل مقصود الرسالة وإنزال الوحي، والقرآن كله رد عليهم وهتك لأسارهم وبيان خطورتهم، وإنما الذي كف عنهم هو دمائهم درءاً للمفسدة حتى لا يتحدث الناس أن محمداً ﷺ يقتل أصحابه، ولأن حكم الله فيهم في الدنيا أن تجري عليهم أحكام الإسلام ظاهراً.

وقال العبيسان أيضاً مسوغاً أن يكون للخوارج حزب ورایة وغاية^(١) : «لم يعرض عثمان ولا علي رضي الله عنهما على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوارج، إذ لم ير علي رضي الله عنه أن له حقاً في منعهم من مثل هذا الانتماء ما لم يخرجوا على الدولة بالقوة».

فأقول : الخوارج إذا لم يخرجوا الآن بالقوة مع بداية إنشاء حزبهم وضعف قوتهم فإنهم سيخرون مستقبلاً لأن الخروج عقيدتهم، فهي يتحينون الفرصة وتحينون الغفلة للوثوب على السلطة، فعقيدتهم الخروج، وإلا نسيت!!!!!!

ياشيخ حاكم أسألك بالله من سبقك إلى هذا؟!

(١) الحرية أو الطوفان ص ٩٣

والتعدد المرّخص فيه في الشرع هو الخلاف السائغ كالاختلاف في صفة الأذان وقراءة آيات القرآن، أما كل خلاف ولو كان ضلاله فلا اعتبار له في الشرع المنزلي، يا منظر (الشرع المنزلي، والمبدل، والمؤول).

وجرياً على نسق تقسيمك تاريخ الإسلام إلى ثلاث حقب: الشرع المنزلي، الشرع المبدل، والشرع المؤول، سأبرز نموذجاً من كل مرحلة يبرهن على أن التعدد في الآراء هلكة.

النموذج الأول: عهد الشرع المنزلي: النموذج العلوي: ففي عهد الخليفة الراشد أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه تغيرت الأمور عن العهد النبوى، وظهرت أصناف من الفرق: الشيعة، والخوارج، بعد أن كان الناس جماعة واحدة لا جماعات، وأمة واحدة لا عشرات، ونتيجة لاسترواح كل فرقة لمذهبها وقعت الفرقـة والفتنة وجرى السيف بين أهل القبلة، بعد أن كانوا على كلمة سواء يفتحون الأنصار.

النموذج الثاني : عهد الشرع المؤول: النموذج الأيوبي: بعد وفاة الملك عيسى بن العادل الأيوبي ملك الشام سنة ٦٢٤هـ ، انفرط عقد بني أيوب، وكانوا يتنازعون على الحكم فيما بينهم منذ وفاة أبيهم

العادل، وقد صاروا فرقاً وأحزاباً، فصالحوا الفرنج على رد القدس لهم

مقابل أن تبقى بأيديهم بقية البلاد!!!^(١)

النموذج الثالث : حقبة الشرع المبدل: النموذج الكويتي: لا بد أن يؤخذ بمجموع تاريخه المعاصر، فحكم آل الصباح ثلاثة عام، وتجربة المشاركة الديمocrاطية أربعون سنة، وحكم آل الصباح طوال تاريخ حكمهم مشهود له بمشاورة أعيان البلد، وهذه حقيقة شهد بها أهل الكويت جمياً.

وبعد مقارنة بسيطة بين حقبة الشورى، وحقبة الديمocratie يتبيّن الفرق، ناهيك أن الشورى شرعية، والديمocratie غير شرعية، والشرع حاكم لا محكوم.

فحقبة الشورى هي أساس نهضة الكويت وازدهارها، يُدلّي أعيان الرعية بمشورتهم ويمضي الحاكم في تنمية وطنه دون شغب، فنهضت البلاد وتطورت الكويت من صحراء إلى بلد أخذ حظاً طموحاً من النهضة والحياة المدنية.

فترة الديمocratie أربعون عاماً كالنقطة في بحر تاريخ حكم الشورى الذي قوامه ثلاثة عشر عام لم نجد في غالب تاريخ الديمocratie

(١) البداية والنهاية (١٣٣/١٣)، وقد نقله عنه العيساني في «الطفوان»، ص ٢٢١.
ولم يتفع منه.

إلا اللغو واللغط والتجاذب السياسي وغلبة التزعة الفردية والحزبية على المصلحة العامة.

فعودتنا إلى العهد الأول كما أنه مقتضى الشرع فهو مقتضى العقل، فإن الشعب إذا أله الجدال ولم يبال بقيمة الوقت وقدم العناد على المصلحة العامة فمن الذي ينجيه من غرقه السياسي هذا بعد الله، إنه الحاكم.

وقد نهضت مجتمعات بسبب التزام رعيتها خلوص نصيحةولي أمرها، فكيف وقد أعطىولي الأمر المدة الكافية ليظهر ممثلو الشعب وقائع ومشاريع حقيقة تنهض بالبلاد فلم يحصل شيء من ذلك.

قيل لرجل من بنى عبس: ما أكثر صوابكم! قال: نحن ألف وفيينا حازم واحد، ونحن نشاوره ونطيعه، فصرنا ألف حازم^(١).



(١) الشهب اللامعة في السياسة النافعة، ص ١٥٠

حكم الشعب للشعب النموذج العلوي والعباسي والكويتي

ملخص فكرة كتاب الأخ الدكتور حاكم العبيسان يدور على أن مناط صلاح المجتمعات ونهضتها يدور على حكم الشعب للشعب، وأن هذا سيجلب تطبيق الشريعة للمجتمعات والنهضة والرقي.

يقول د. حاكم العبيسان المطيري^(١) : «لو قامت هذه الحركة – دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب – بتجديد الخطاب السياسي وإحياء سنن الخلفاء الراشدين في باب الإمامة؛ من جعل الأمر شوري بين المسلمين ليختاروا من يرضونه، وإشراك الأمة في جميع شؤونها وعدم قطع أمر دونها، وجعل بيت المال تحت إشرافها ومراقبتها... إلخ، والاقتباس من الأمم الأخرى ما فيه صلاح شؤونها كما فعل عمر رضي الله عنه: لكان قيام هذه الحركة هو بداية عصر النهضة الإسلامية الجديدة، ول كانت نهضة شمولية لجميع مجالات

. (١) الحرية أو الطوفان ص ١٩٠

الحياة، غير أن ذلك لم يحدث، فلم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا».

فانظروا إلى هذا الإفتتان بثورات الكفار، التي من وراء كثير منها اليهود، وانظروا إلى تفضيله للثورة الفرنسية على دعوة الإمام محمد ابن عبد الوهاب، فهو يرى أن أثر الثورة الفرنسية الحضاري والاجتماعي والسياسي أعظم من دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب!!! أحسن الله عزاءنا في منهجه!!

الثورة الفرنسية حضارتها الاجتماعية انحلال وإباحية!!! هذه حريةتك التي تدعونا إليها؟!!!

وهذا الكلام حجة عليك، وفيه برهان على فساد تنظير العبيسان، وأن مشاركة الشعب أو رقابته المالية بنفسه أو حكمه بنفسه ليس هو أساس الصلاح، فالناس قبل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب وبسط الإمام محمد بن سعود ولايته على نجد كانوا يحكمون بأنفسهم كل ناحية من نجد وقبيلة لها أميرها، وكان ذلك من أسباب الظلم والتخلُّف ونهب القوي للضعيف، وأخذ المكوس من الناس، فارتفع بحكم ابن سعود الظلم وأمن الناس وحصل لهم الرخاء.

وأنا أريد أن أضرب ثلاثة أمثلة على نسق ترتيب د. حاكم العبيسان لتاريخ الأمة الإسلامية يتبعن فيها أن حكم الشعب ومشاركته ورقابته وتغويض الأمر له في شؤون الحكم لا يلزم منه ضرورة صلاح المجتمعات ونهضتها، بل قد يكون ذلك سبباً للفوضى والفتنة والتآخر والتخلف وتعطيل الشريعة، فالأساس هو صلاح الناس لا مجرد حكمهم، ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَلِّمُ مَا يَقُومُ بِهِ إِنَّمَا يَعْلَمُ مَا يَأْتِي فِي نُفُوسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١].

النموذج الأول في عهد الشرع المنزلي: النموذج العلوي: الكل يعرف أن الخليفة علي بن أبي طالب رضي الله عنه خليفة راشد بنص النبي ﷺ ، وهو داخل في الحقبة التي وصفها د. حاكم بالشرع المنزلي، وحصل فيها حرية الكلمة كما قال د. حاكم العبيسان حسب فهمه حيث قرر^(١) : «لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي رضي الله عنه تمثل تعاليم الإسلام المنزلي بأوضح صورها وأعدلها، حيث ضمن لمخالفيه في الرأي - مع تطرفهم وغلوهم - الحرية العقائدية والفكرية والسياسية والحقوق المالية، فلم يقاتلهم إلا دفعاً لعدوانهم ومنعاً لفسادهم، لا لفساد آرائهم وتطرفها أو معارضتهم له في الرأي لعلمه رضي الله عنه أن الدين الذي جاء بمبدأ: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي

(١) الحرية أو الطوفان ص ٦١

الْدِينُ ﴿البقرة: ٢٥٦﴾ ، فلم يضيق ذرعاً بوجود أديان أخرى في ظل عدل الإسلام، لا يمكن أن يضيق ذرعاً - من باب أولى - بالخلاف في الرأي بين أهل الدين الواحد فيما تأولوا».

فمع تحفظنا التام على ما خطه قلمه، خصوصاً فيما يتعلق بالأديان الأخرى في جزيرة العرب فدعواه أن لا نضيق ذرعاً بالأديان الأخرى، كلام فاسد فتحقيق التوحيد إيمان لا يقال فيمن حققه «ضاق ذرعاً» بعقائد الشرك، فالنبي ﷺ قال: «لا يجتمع دينان في جزيرة العرب»، والنبي ﷺ أقام الحجة على اليهود بالمدينة، والنصارى بنجران واليمن، والحبشة، وأرسل كتبه ورسله لهرقل الروم، وبعد إقامة الحجة لا اعتبار بالرأي المخالف خصوصاً في التوحيد. هذا مع وجوب حفظ العهد لمن دخل جزيرتنا بأماننا، فلا يظلم معاهد في دمه ولا ماله ولا عرضه.

ولكن من باب التنزل مع العبيسان، أقول: الشعب في عهد علي رضي الله عنه حصل على كل شيء كما ذكرت بنفسك، ومع هذا لم يحصل في عهد علي رضي الله عنه ما حصل في عهد من قبله من الفتوحات والنهضة، بل اقتل الشعب وتهارج الناس وعممت الفوضى وأريقت الدماء بين أفراد الشعب، وبلغ سوء الحال بمكان أن دعا علي ابن أبي طالب رضي الله عنه على نفسه بالموت.

فكلمة السر في الهرج والمرج الذي وقع في عهد علي رضي الله عنه يلخصه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بقوله: «عليٰ رضي الله عنه كَانَتْ رُعْيَتْه مَلْتَوِيَّةً عَلَيْهِ».

وهذا يبين للجميع مكانة السمع والطاعة للولاة وأنها أساس تألف وتعاون الراعي والرعية في النهضة والتنمية.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «وخلافة علي رضي الله عنه اختلف فيها أهل القبلة، ولم يكن فيها زيادة قوة للمسلمين، ولا قهر ونقص للكافرين، ولكن هذا لا يقدح في أن علياً كان خليفة راشداً مهدياً، ولكن لم يتمكن كما تمكّن غيره، ولا أطاعتة الأمة كما أطاعت غيره، فلم يحصل في زمانه من الخلافة التامة العامة ما حصل في زمن الثلاثة، مع أنه من الخلفاء الراشدين المهديين».

النموذج العباسي: في عهد العباسين حصل انحراف فيمن يحكم بالشريعة من بعض قضاة العراق بسبب نقص علمهم، وأحكامهم صارت تبعاً لذلك فيها ظلم، فجعل العباسيون من يفصل في خصومات الناس بغير الشرع، وتحاكم الناس إلى هذا وإلى هذا، فإسناد الأمر إلى الشعب لا يلزم منه ضرورة أن يحكموا بما أنزل الله.

(١) منهاج السنة (٤٠٤/٤).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «فَلِمَا صَارَتُ الْخَلْفَةُ فِي وُلْدِ الْعَبَّاسِ وَاحْتَاجُوا إِلَى سِيَاسَةِ النَّاسِ وَتَقْلِيْدِهِمُ الْقَضَاءِ مِنْ تَقْلِيْدِهِ مِنْ فَقِيْهَيْنِ الْعَرَاقِ، لَمْ يَكُنْ مَا مَعَهُمْ مِنَ الْعِلْمِ كَافِيًّا فِي السِّيَاسَةِ الْعَادِلَةِ: احْتَاجُوا حِينَئِذٍ إِلَى وَضْعِ وَلَايَةِ الْمُظَالَّمِ، وَجَعَلُوا وَلَايَةَ حَرْبِ غَيْرِ وَلَايَةِ شَرْعٍ، وَتَعَاظَمَ الْأَمْرُ فِي كَثِيرٍ مِنْ أَمْصَارِ الْمُسْلِمِينَ، حَتَّى صَارَ يُقَالُ: الشَّرْعُ وَالسِّيَاسَةُ، وَهَذَا يَدْعُو خَصْمَهُ إِلَى الشَّرْعِ، وَهَذَا يَدْعُو إِلَى السِّيَاسَةِ، سُوغٌ حَاكِمًا أَنْ يَحْكُمُ بِالشَّرْعِ وَالْآخِرِ بِالسِّيَاسَةِ. وَالسَّبِيلُ فِي ذَلِكَ أَنَّ الَّذِينَ انتَسَبُوا إِلَى الشَّرْعِ قَصَرُوا فِي مَعْرِفَةِ الْسُّنْنَةِ، فَصَارَتْ أَمْوَارٌ كَثِيرَةٌ إِذَا حَكَمُوا ضَيَّعُوا الْحَقُوقَ وَعَطَلُوا الْحَدُودَ، حَتَّى تَسْفَكَ الدَّمَاءُ، وَتَؤْخَذُ الْأَمْوَالُ، وَتَسْتَبَحُ الْمُحْرَمَاتُ، وَالَّذِينَ انتَسَبُوا إِلَى السِّيَاسَةِ صَارُوا يَسُوسُونَ بِنُوعِ مِنِ الرَّأْيِ مِنْ غَيْرِ اعْتِصَامِ بِالْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَخَيْرُهُمُ الَّذِي يَحْكُمُ بِلَا هُوَ وَيَتَحْرِي الْعَدْلَ، وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ يَحْكُمُونَ بِالْهَوَى وَيَحْبَّونَ الْقَوِيَّ وَمَنْ يَرْشُوهُمْ، وَنَحْوُ ذَلِكَ».

فَهَذَا يَدْلِيكُ عَلَى أَنَّ الشَّعْبَ قَدْ لَا يَكُونُ رَشِيدًا فِي خَتَارِ حَكْمِ غَيْرِ اللهِ عَلَى حَكْمِ اللهِ، مَعَ عَدَمِ تَبْرِئَةِ سَاحَةِ الْعُلَمَاءِ الَّذِينَ قَصَرُوا فِي مَعْرِفَةِ الْأَحْكَامِ الشَّرْعِيَّةِ حَتَّى أَوْقَعُوا النَّاسَ فِي الْحَرْجِ. وَهُوَ بِلَا شَكٍ دَالٌّ عَلَى أَنَّ اللهَ يَنْزَعُ بِالسُّلْطَانِ مَا لَا يَنْزَعُ بِالْقُرْآنِ، وَأَنَّ السُّلْطَانَ لَوْلَمْ

(١) مَجْمُوعُ الْفَتاوَىٰ (٢٠ / ٣٩٢ - ٣٩٣).

يترك الخيار للناس وأجرى فيهم حكم الله فإنه يندفع بذلك هوى الشعب.

النموذج الكويتي: الكويت حكامها وكلوا كثيراً من شؤون حكمهم إلى الشعب في عصرهم الحديث في عهد الشيخ عبدالله السالم رحمة الله، فجلب الشعب دستوراً أحکامه الجنائية والتجارية غير شرعية في كثير من الأمور ، وأمضوا في الناس أحکام الشريعة في الأحوال الشخصية، وشهدت فترات العصر الحديث تذبذباً في العلاقة بين الحاكم والمحكوم في فترات كثيرة مما اضطر ولاتنا في الكويت إلى تعطيل البرلمان - مجلس الأمة -، وما أن تهدأ النفوس حتى يعود السجال بين الحاكم والمحكوم مرة أخرى مع عودة الحياة البرلمانية، والتجاذب الآن بين الحاكم والمحكوم في ذروته، كما أن كتل وفرق وأحزاب الشعب تتصارع فيما بينها تصارعاً يفوق في كثير من الأحيان صراع المحكوم مع الحاكم.

وبسبب هذا التجاذب تعطلت التنمية وأصيّبت البلد بالشلل السياسي، وهذا الصراع استمراره بهذه الصفة آثاره الخطيرة ظاهرة للعيان، فلم تقتصر شرورها على تعطيل التنمية، بل أفضت إلى تدمير النسيج الاجتماعي للبلد، وإفساد ذات البين بين الراعي والرعية، بسبب غياب الشوري، وغياب المناصحة للولاة بالمعروف.

وعند حديثنا عن الديمقراطية في الكويت التي لم تتجاوز أربعين سنة مع ما تخللها من فترات تعطيل وحل المجلس، فلا بد أن نرده إلى مجموع حكم أسرة الصباح وهو ثلاثة عشر عاماً، فثلاثون سنة من الديمقراطية بالنسبة إلى ثلاثة عشر عام من الشورى التي عرفت عن آل الصباح كالنقطة بالنسبة للبحر، فالبحر هو تاريخنا وهو من ديننا إن كتمت عقولكم.

وفوق هذا من أعظم أسباب تعطيل التنمية الصدامات المتكررة بين كتل البرلمان مع الحكومة ومع أنفسهم، وطغيان المصالح الخاصة على المصالح العامة.

قال شيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله^(١) : «مع الأسف إن الأمة الإسلامية في الوقت الحاضر كل منها ينظر إلى حظوظ نفسه بقطع النظر بما يكون به نصرة الإسلام أو خذلان الإسلام».



(١) تفسير جزء عم ص ٢٣٧

التجدد شرطه التوحيد

شهوة الوصول للسلطة مهما كان شكل ولون المتحفz للوصول إليها غالب على تنظير د. حاكم العبيسان، فبات يزكي كل دعوة ويراهـ إصلاحية، وأن وراءها العدل المتـظر، فبعد أن نقلـ تـركـة العـبـيـسـان لـثـورـةـ الـخـمـيـنـيـ، لا يـسـتـغـرـبـ صـاحـبـ سـنـةـ منـ تـزـكـيـتـهـ لـدـعـوـةـ حـسـنـ الـبـنـاـ، حيث قال^(١) : «وقد كانت حركة الشيخ حسن البنا هي امتداد وصدى لهذه الحركة الإصلاحية - محمد رشيد رضا - التي عمـتـ فيـ الشـرـقـ كـلـهـ - وقد وقعـ حـسـنـ الـبـنـاـ فـيـماـ وـقـعـ فـيـهـ الأـفـغـانـيـ منـ حـسـنـ الـظـنـ بالـسـلـطـةـ».

فشهوة الوصول للسلطة هي التي جعلـتـ العـقـيـدةـ مـغـيـبةـ كـأسـاسـ وـمـعيـارـ لـالـإـصـلاحـ، فـصـارـ الـمـنهـجـ عـنـدـ العـبـيـسـانـ: الـحـكـمـ أـوـلـاـ، وـالـلـهـ أـعـلـمـ إـذـ وـصـلـوـاـ لـلـحـكـمـ هـلـ سـيـكـونـ لـلـعـقـيـدةـ شـأـنـ فـيـ نـظـامـهـ.

أما أهل السُّنَّة فالعقيدة أولاً كما بدأ بها النبي ﷺ ، والدعوة

(١) الحرية أو الطوفان ص ٢٦٦.

البدعية لا تكون إصلاحية أو تجدidية، فإن من شروط التجديد والإصلاح صحة العقيدة^(١).

وحسن البناء كان يشد الرحال للقبور، ويفوض معاني صفات الله عز وجل، ولا يرى للمسلمين جماعة، فأساس العقيدة فاسد في توحيد العبادة، وتوحيد الأسماء والصفات، ومفارقة الجماعة.

ومفارقة الجماعة في اعتقاد حسن البناء ليس لحكومة مصر، بل هو لكل الحكومات، حتى للدولة السعودية التي تحكم بالشريعة.

قال حسن البناء رحمه الله^(٢) : « وكلمة لا بد أن نقولها في هذا الموقف هي أن الإخوان المسلمين لم يرو في حكومة من الحكومات من ينهض بهذا العباء، وكلمة ثانية أنه ليس أعم في الخطأ ظن بعض الناس أن الإخوان المسلمين كانوا في أي عهد من عهود دعوتهم مطية لحكومة من الحكومات، أو منفذين لغاية غير غايتها، أو عاملين على منهاج غير منهاجهم ».

وهذا الأساس في انطلاق دعوة الإخوان المسلمين بمصر وهو في حقيقته منابذة للجماعة، جعله د. حسين بن محسن بن علي جابر رحمه الله أطروحة لرسالته الماجستير في الجامعة الإسلامية - المدينة النبوية، وبإشراف د. محمد أحمد ميرا.

(١) الاعتصام للشاطبي (١٥٧/١).

(٢) الطريق إلى جماعة المسلمين، ص ٣٦١ - ٣٦٢.

والإخوان المسلمين في الكويت اختاروا هذه الرسالة دون سائر رسائل الماجستير والدكتوراه لدى الجامعة الإسلامية لطبعتها، وصدروا طباعة الكتاب بقول المؤلف^(١) : «هدف البحث أن أُبين للأمة الإسلامية أن جماعة المسلمين غير موجودة».

وهذا يدل على أن منهج الإخوان دولي وليس مختصاً بدولة مصر، ويدل على جهودهم الحثيثة في تعميم فكرتهم، واختراق مجتمعاتنا، بل وصلوا إلى مرحلة يفاحرون باختراق الجماعة، قال العشماوي: «إن الإخوان في السعودية قد اختاروا الشيخ مناع القطان مسؤولاً عنهم، والإخوان في إمارات الخليج اختاروا سعد الدين إبراهيم مسؤولاً عنهم»^(٢).

ثم قال: «الشيخ مناع القطان: هو أحد إخوان المنوفية وقد هاجر، وقيل إنه أول مصري يجرؤ على تجنيد سعوديين في دعوة الإخوان بالسعودية دون استشارة أحد»^(٣).

إإن قلت دعوتهم في الخليج هادئة؟؟
أرجو ذلك، لكن هذا يتطلب تفسيراً لأحد دعاتهم الشيخ

(١) الطريق إلى جماعة المسلمين، ص ١٠، ط. دار الدعوة - الكويت.

(٢) يعني تقاسموا الخليج.

(٣) التاريخ السري لجماعة الإخوان المسلمين ص ٦٢.

عبدالله ناصح علوان رحمه الله حيث قال^(١): «وحين يصل المسلمين إلى مرحلة إيجاد القاعدة الشعبية، وتمتد حركتهم في الجموع الظاهرة من أبناء الأمة الإسلامية وتتغلغل في الشعوب المؤمنة في كل مكان تأتي مرحلة التنفيذ ولحظة الحسم».

فإن قلت: ده فكر الإخوان أيام زمان الإطاحة بالملك فاروق،
وإحنا أولاد النهارده؟!!

الأفضل أن يجيب على هذا السؤال الإخوان أنفسهم، حتى لا يقولوا: (ابن إبراهيم) تجني علينا!!!

يقول النائب الأول للمرشد العام للإخوان المسلمين الأستاذ محمد حبيب^(٢): «ومتى يكون الشعب قادرًا على استرداد حقوقه وفرض إرادته والمشاركة في صنع الحياة، عندها سوف نفكر في المنافسة على السلطة، لأن الشعب عندها سوف يختار الناس الذين يتواافقون مع اهتماماتهم، فنحن لسنا مستعجلين، والمسألة ليست سلطة فحسب، ولكنه شعب يجب أن يحصل على حقه في الاختيار».

مقدمة

(١) عقبات في طريق الدعاة (٣٦٨/٢)، بواسطة فكر الإرهاب في السعودية للشيخ د. عبدالسلام السحيمي.

(٢) صحيفة الرؤية الكويتية، ٢٣/٣/٢٠٠٨، ص ٢٨.

نصيحة السلطان برفق

ومن أوضح الأدلة وأصرحها دلالة في وجوب نصح الولاية برفق، قوله تعالى: ﴿فَلَا تَقْلِيلٌ لَهُمَا أُفِّي وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ [الإسراء: ٢٣] ، فإذا كان هذا الأمر الإلهي بالنسبة لحق راعي الأسرة ورب البيت الصغير الذي في الغالب لا يتجاوز عدد أفراده العشرة، كل ذلك من أجل مصلحة حفظ كيان الأسرة، وأن يكون الخطاب بينهم المعروف، ليتعاون الجميع على تحقيق مصالح الأسرة، ومواجهة نواب الدهر وهم كيان واحد قوي، مما بالك بالرعاية الكبرى، حيث تكون الرعاية بالملائين؟!!

وبنحو هذا الاستدلال حاج ابن عباس رضي الله عنهما الخوارج لما خرجوا على علي رضي الله عنه، وقالوا له: حكمت الرجال، وقد قال الله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكُفَّارُ﴾ [المائدة: ٤٤] ، فقال لهم ابن عباس رضي الله عنهما: إن الله عز وجل أمر بتحكيم الرجال لدرء شقاق الزوجين، أفلأ يأمر بتحكيم الرجال لدرء شقاق الأمة الإسلامية وحقن دماءها^(١).

(١) رواه الطبراني وأبو نعيم وصححه شيخ الإسلام في منهاج السنة (٥٣٠/٨).

والنبي ﷺ قال: «إِنَّ اللَّهَ رَفِيقٌ يُحِبُّ الرَّفِيقَ فِي الْأَمْرِ كُلِّهِ»^(١).
ويدخل الولاية في هذا العموم دخولاً أولياً، وذلك لمصلحة انتظام
عقد الجماعة.

المقصود هو نصيحة السلطان لا التشفي منه وتبنيه والمناؤة
له، فإن التبني يهيج دواعي الإصرار على الباطل، والمقصود إنكار
المنكر وزواله أو تخفيفه.

قال سفيان الثوري رحمه الله^(٢) : «لَا يَأْمُرُ السُّلْطَانُ بِالْمَعْرُوفِ إِلَّا
رَجُلٌ عَالَمٌ بِمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَا، رَفِيقٌ بِمَا يَأْمُرُ وَيَنْهَا، عَدْلٌ».

وهذا أمر واضح فإن السلطان بشر وإغلاظ القول له قد يغضبه
ويكون سبباً لشيء آخر فنكون كمن تسبب في زيادة الشر لا تخفيفه،
شأن من يسب أب الرجل فيسب أباه.

والعدول من ولادة الأمر من الخلفاء أغضبهم البعض بمخاشرة من
القول فأصابتهم طبيعةبني آدم فغضبوها، ولو لا تسكين ثائرتهم من
بعض من كان حاضراً مجلسهم لتولد من أسلوب المخاشرة وتغليظ
القول شر عظيم.

(١) رواه البخاري (رقم ٦٥٢٨)، ط - مصطفى البغا.

(٢) شرح السنّة (١٠/٥٤).

عن ابن عباس رضي الله عنهمما قال: قدم عيّنةُ بن حصن، فنزل على ابن أخيه الحُرِّ بن قيس، وكان من النفر الذين يدينهم عمر رضي الله عنه، وكان القراء أصحاب مجالس عمر رضي الله عنه ومشاورته، كهولاً كانوا أو شباناً، فقال عيّنة لابن أخيه: يا ابن أخي، لك وجه عند هذا الأمير، فاستأذن لي عليه، قال: سأستأذن لك عليه، قال ابن عباس رضي الله عنهمما: فاستأذن الحُرِّ لعيّنة، فأذن له عمر رضي الله عنه، فلما دخل عليه، قال: هي يا ابن الخطاب، فوالله ما تُعطينا الجُزُل، ولا تحكم بيننا بالعدل. فغضب عمر رضي الله عنه حتى همَّ به، فقال له الحُرِّ: يا أمير المؤمنين، إن الله تعالى قال لنبيه ﷺ: ﴿خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهَلِينَ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. والله ما جاوزها عمر رضي الله عنه حين تلاها عليه، وكان وقَافاً عند كتاب الله^(١).

فانظر كيف هيّج سوء خطاب عيّنة بن حصن أمير المؤمنين عمر رضي الله عنه حتى كاد يقع ما لا يحمد.

قال بعض السلف^(٢): «ما أغضبت أحداً قبل منك».

وقال العلامة صديق حسن خان^(٣): «إن الرد بالتوبیخ یهتك

(١) رواه البخاري (رقم ٤٣٦٦).

(٢) اختیار الأولی، ص ٨٤.

(٣) أبجد العلوم (١٢٩/١).

حجاب الهيبة، ويورث الجرأة على الهجوم بالخلاف، ويهيج الحرص على الإصرار».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «وإن كان عالماً ولم يكن رفيقاً كان كالطبيب الذي لا رفق فيه، فيُعلّظ على المريض فلا يقبل منه، وكالمؤدب الغليظ الذي لا يقبل منه الولد، وقد قال تعالى لموسى وهارون: ﴿فَقُولَا لَهُمْ قَوْلًا لِتَنَا لَعَلَهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى﴾ [طه: ٤٤] .

ومن شروط إنكار المنكر فوق ما ذكره سفيان الثوري رحمه الله هو أن لا يترب على إنكار المنكر منكر أعظم منه، فإن المقصود إزالة المنكر أو تخفيفه لا أن يخلفه شر منه، فإن الشريعة لا تأت بهذا.

قال ابن القيم رحمه الله^(٢) : «إن النبي ﷺ شرع لأمته إيجاب إنكار المنكر ليحصل بإنكاره من المعروف ما يحبه الله ورسوله، فإذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه وأبغض إلى الله ورسوله فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم؛ فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدهر، وقد استأذن الصحابة رسول الله ﷺ في قتال الأمراء الذين

(١) منهاج السنة (٥/٤٥).

(٢) إعلام الموقعين (٣/١٥ - ١٦).

يؤخرون الصلاة عن وقتها، وقالوا: أفلأ نقاتلهم؟ فقال: «لا»، ما أقاموا الصلاة»، وقال من رأى من أميره ما يكرهه فليصبر ولا ينزعنَّ يداً من طاعته»، ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتنة الكبار والصغرى رآها من إضاعة هذا الأصل وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته فتولد منه ما هو أكبر منه؛ فقد كان رسول الله ﷺ يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لما فتح الله مكة وصارت دار إسلام عزم على تغيير البيت ورده على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك مع قدرته عليه خشية وقوع ما هو أعظم منه من عدم احتمال قريش لذلك لقرب عهدهم بالإسلام وكونهم حديثي عهد بکفر، ولهذا لم يأذن في الإنكار على الأماء باليد، لما يترب عليه من وقوع ما هو أعظم منه كما وجد سواء».

وعلى عادته العبيسان لا يقابل بين الأدلة والآثار لأن في ذهنه شيئاً لا بد أن يقرره لذلك جرح ولمز وغمز ابن عمر رضي الله عنهما، وأحمد بن حنبل وغيرهم.

فالعبيسان استدل بقوله ﷺ : «وأن نقول الحق حيثما كنا، لا تخاف لومة لائم»، وقوله ﷺ : «سيد الشهداء حمزة ورجل قام إلى إمام جائز فأمره ونهاه فقتله»^(١).

(١) الحرية أو الطوفان ص ٤٦

ولم يذكر ما يقابل ذلك من الأدلة، قال تعالى عن هارون في جوابه لموسى عليه السلام في شأن ما اعتقده موسى تقسيراً من جانب هارون في الإنكار علىبني إسرائيل عبادة العجل: ﴿قَالَ أَبْنَ أُمَّ إِنَّ الْقَوْمَ أَسْتَضْعَفُونِي وَكَادُوا يَقْتُلُونِي﴾ [الأعراف: ١٥٠] ،

قال الحافظ محمد بن علي الكرجي رحمه الله^(١) في فوائد الآية: «دليل على أن من خاف على نفسه وسعه وجاز له السكوت».

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مما توافقت فيه الشرائع ولا بد منه لحفظ الشرائع لذلك اتفقت عليه، قال تعالى: ﴿لَعْنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاؤِدَ وَعِيسَى أَبْنِ مَرِيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ ۚ ۷٨ كَانُوا لَا يَتَنَاهُونَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لِيَتَسَمَّ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ﴾ [المائدة: ٧٨ - ٧٩] .

ومما يدل على توافقه مع شريعتنا حديث حذيفة رضي الله عنه قال: قال النبي ﷺ : «لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، قالوا: وكيف يذل نفسه؟ قال: يحملها ما لا تطيق»^(٢) .

(١) نكت القرآن الدالة على البيان (٤٤/١).

(٢) رواه أحمد وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

قال ابن القيم رحمه الله^(١) : «والعبد إذا عزم على فعل أمر فعليه أن يعلم أولاً هل هو طاعة الله أم لا؟ فإن لم يكن طاعة فلا يفعله إلا أن يكون مباحاً يستعين به على الطاعة، وحيثئذ يصير طاعة، فإذا بان له أنه طاعة فلا يقدم عليه حتى ينظر هل هو معان عليه أم لا؟ فإن لم يكن معاناً عليه فلا يقدم عليه فيذل نفسه، وإن كان معاناً عليه بقي عليه نظر آخر، وهو أن يأتيه من بابه؛ فإن أتاه من غير بابه أضاعه أو فرط فيه أو أفسد منه شيئاً، فهذه الأمور الثلاثة أصل سعادة العبد وفلاحة».

فالشأن في النصيحة بالمعروف، ولزوم الجماعة، والصبر، هذا هدي نبوي كما أمرنا رسولنا ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر»، وليس نظرية اخترعها السلف كما يفترى ذلك العبيسان على الحسن البصري رحمه الله.

قال الحسن البصري رحمه الله^(٢) : «والله لو أن الناس إذا ابتلوا من قبل سلطانهم صبروا ما لبثوا أن يرفع الله ذلك عنهم، وذلك أنهم يفرزون إلى السيف فيوكلوا إليه، والله ما جاءوا بيوم خير قط، ثم تلا:
 ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ الْحُسْنَى عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ بِمَا صَبَرُوا وَدَمَرْنَا مَا كَانُوا يَصْنَعُ فِرْعَوْنُ وَقَوْمُهُ وَمَا كَانُوا يَعْرِشُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٧].

(١) إعلام الموقعين، ص ٣٦٣.

(٢) الشريعة (١٥٨/١ - رقم ٦٦)، إسناده صحيح.

وقال أبو الحارث الصائغ^(١) : « سألت أبا عبدالله أحمد بن حنبل رحمة الله في أمر كان حدث ببغداد، وهم قوم بالخروج، فقلت: يا أبا عبدالله، ما تقول في الخروج مع هؤلاء القوم؟ فأنكر ذلك عليهم، وجعل يقول: سبحان الله!

الدماء! الدماء!

لا أرى ذلك، ولا أمر به، الصبر على ما نحن فيه خير من الفتنة، يسفك فيها الدماء، ويستباح فيها الأموال، ويتهلك فيها المحارم.

أما علمت ما كان الناس فيه (يعني أيام الفتنة)؟!

قلت: والناس اليوم، أليس هم في فتنة يا أبا عبدالله^(٢) ؟
قال: وإن كان، فإنما هي فتنة خاصة، فإذا وقع السيف عمت الفتنة وانقطعت السُّبُل.

الصبر على هذا، ويسلم لك دينك خير لك.

وقال ابن الجوزي رحمة الله في مخاشنة السلطان بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر^(٣) : «الذي أراه المنع من ذلك، لأن

(١) السنة للخلال (١٣٢/١ - ١٣٣).

(٢) وهذا ما يقوله المحرضون على الخروج في زماننا، فليئتم بجواب الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله.

(٣) الآداب الشرعية (١٧٦/١)، الناشر: مؤسسة قرطبة - القاهرة.

المقصود إزالة المنكر، وحمل السلطان بالانبساط عليه على فعل المنكر أكثر من فعل المنكر الذي قصد إزالته.

وقال الإمام أحمد رحمه الله: لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول وعصاه.

فأما ما جرى للسلف من التعرض لأمرائهم فإنهم كانوا يهابون العلماء، فإذا انبسطوا عليهم احتملوا في الأغلب، ولأحمد من حديث عطية السعدي: «إذا استشاط السلطان، تسلط الشيطان» .

فتتأمل قول الإمام أحمد رحمه الله: «لا يتعرض للسلطان فإن سيفه مسلول»، فإنها كلمة صادرة من إمام صبر على أذى ثلاثة خلفاء تناوبوا على أذاه وتعذيبه وإكراهه على القول بخلق القرآن، وهي بدعة مكفرة.

فالصبر الذي اعتمد به إمام أهل السنة عظة وعبرة ومنهج نبوى: «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر»، وكتب الله لهذا الصبر فرجاً، وجاء المتكفل بعد المؤمن، والمعتصم، والواثق ورفع المحنّة، وأعزَّ الله أحمد بن حنبل رحمه الله.

قال ابن القيم رحمه الله في الصبر وعاقبته^(١): « فهو الفارق الأكبر، والترىق الأعظم، ولو لم يكن فيه إلا معية الله مع أهله، فإن

(١) زاد المعاد (٤/٣٣).

الله مع الصابرين، ومحبته لهم، فإن الله يحب الصابرين، ونصره
لأهلهم، فإن النصر مع الصبر، وإنه خير لأهله، ﴿وَلِئِنْ صَرَّبْتُمْ لَهُوَ
خَيْرٌ لِلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦] ، وإن سبب الفلاح: ﴿يَتَأْيِهَا الَّذِينَ
ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَأَبِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
[آل عمران: ٢٠٠] .



فتنة ابن الزبير

ابن الزبير رضي الله عنه لا شك أنه اتقى في نفسه من يزيد ، وابن عمر رضي الله عنهم اتقى من يزيد وابن الزبير رضي الله عنهم ، وما كان يستشرف للخلافة ولا يتعرض لها، لأنه يعلم أن الأمر دونه دماء، وتهييج للفتن. وصيانة الدماء وحفظ بيعة الإسلام، وجماعة المسلمين هو خير للجماعة، فإن السيف متى جرى في أمة محمد ﷺ فإنه لا يُرفع، فقد قال النبي ﷺ: «إني سألت ربِّي لأمتي أن لا يهلكها بسنة بعامة، وأن لا يُسلط عليهم عدواً من سوی أنفسهم فيستبيح بيضتهم، وإن ربِّي قال: يا محمد، إذا قضيت قضاءً فإنه لا يُرد، وإن أعطيتك لأمتك أن لا يهلكهم بسنة بعامة، وأن لا يُسلط عليهم عدواً من سوی أنفسهم فيستبيح بيضتهم ولو اجتمع عليهم من بأقطارها حتى يكون بعضهم يهلك بعضًا، ويسبى بعضهم بعضًا»^(١).

فقوم بأسمهم بينهم هذا يضعف جانبهم ويطمع فيهم عدوهم، وانحرست لذلك أو عدلت فتوحاتهم.

(١) رواه مسلم من حديث ثوبان رضي الله عنه (رقم ٢٨٨٩).

وليتك غلت جانب الورع الذي سلكه من هو فوق ابن الزبير
رضي الله عنهم علمًا وديانة كابن عمر رضي الله عنهم فقد قال له
مروان بن الحكم بن أبي العاص: هل نبأيك فإنك سيد العرب، وابن
سيدها، فقال ابن عمر رضي الله عنهم: فكيف أصنع بأهل المشرق؟
قال: نقاتلهم!

فقال ابن عمر رضي الله عنهم: والله ما يسرني أن العرب دانت لي
سبعين عامًا وأنه قُتل في سببي رجل واحد^(١).

وعبدالله بن الزبير رضي الله عنه شأنه معلوم في العبادة والعلم
وشرف النسب فإن أمه أسماء وجده أبو بكر الصديق رضي الله عنه
وعماته خديجة، وخالتها عائشة، وجدته صفية، إلا أنه معدود من «صغار
الصحابة»^(٢). أما ابن عمر رضي الله عنهم فهو من كبار الصحابة.
وقد مرَّ ابن عمر رضي الله عنهم عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم
وقد قُتل، فقال: «أما والله لقد كنت أنهاك عن هذا»^(٣).

وابن الزبير اتقى في نفسه من يزيد ومن مروان وعبدالملك ابن
مروان، لكن الأمور لا تقييم هكذا دون تلمح العواقب، ومن أعظمها

(١) الإشراف في منازل الأشراف، ص ١٠٥.

(٢) سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٣).

(٣) رواه مسلم (رقم ٢٥٤٥).

انتظام عقد الجماعة، فابن الزبير لم يستقر له حكم وإنما أراد الحكم
ففوقت على ذلك، وحكم بعض التواحي مدة محدودة حتى قُتل، فمن
لا يعتبر بهذا الشر فيماذا يعتبر؟!!

قال الحافظ الذهبي رحمه الله عن ابن الزبير : «ولم يستوسع له الأمر، ومن ثم لم يعده بعض العلماء في أمراء المؤمنين، وعَدَّ دولته زمن فرقه»^(١).

ووقعة الحرة وقعت لأن أهل المدينة نزعوا يد الطاعة، قال نافع
لما خلع أهل المدينة يزيد بن معاوية جمع ابن عمر رضي الله عنهمَا
حشمه وولده، فقال: إني سمعت النبي ﷺ يقول: ينصب لكل غادر
لواء يوم القيمة، وإننا قد بايعنا هذا الرجل على بيع الله ورسوله، وإنني
لا أعلم غدرًا أعظم من أن يباعي رجل على بيع الله ورسوله، ثم ينصب
له القتال، وإنني لا أعلم أحداً منكم خلعه، ولا تابع في هذا الأمر إلا
كانت الفيصل بيني وبينه^(٢).

وخلفاء بنى أمية ما استباح أحدٌ منهم الكعبة استخفافاً بحرمتها
وإنما قُوْتَل ابن الزبير لأنَّه تحصن بالكعبة، والخليفة يرى أنَّ الكعبة لا

(١) سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٣).

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٧٦٤)، ط. د. مصطفى البغـا.

تعيذ عاصيًّا نازعًا ليد الطاعة عن إمرته، ولا ينفع الآن أن نقول: ليت ابن الزبير رضي الله عنهما قاتل خارج الحرم حتى لا تستباح الكعبة، فقد جرى بذلك القلم.

فبنو أمية ليسوا ممن يستبيح الكعبة، والذين استباحوا الكعبة معروفون، القرامطة في العصر القديم، وحجاج الثورة الإيرانية التي يمجدها ابن عبيسان ويصفها بالعدل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «والذين حاصروا ابن الزبير رضي الله عنه لما استجار هو وأصحابه بالمسجد الحرام رموهم بالمنجنيق، حيث لم يقدروا عليهم بدونه، ولما قُتل ابن الزبير دخلوا بعد هذا إلى المسجد الحرام، فطافوا بالكعبة، وحج الحجاج ابن يوسف ذلك العام بالناس، وأمره عبدالملك بن مروان أن لا يخالف ابن عمر رضي الله عنهما في أمر الحج. فلو كان قصدهم بالكعبة شرًّا لفعلوا ذلك بعد أن تمكنا منهما، كما أنهم لما تمكنا من ابن الزبير قتلواه».

ومن المفارقات أن معاوية رضي الله عنه أنفذ أول جيش لغزو

(١) منهاج السنة (٤/٥٨٤).

القسطنطينية وجعل على إمرته ابنه يزيد، وكان تحت إمرته ابن الزبير، وأبو أيوب الأنصاري رضي الله عنه، وما خرج أحد منهم عن طاعته.

مع أنه قد طعن في إمارة من هو خير من يزيد، فهذا شأن الناس لا يسلم لهم أحد، إلا من رحم ربك، فقد بعث رسول الله ﷺ بعثاً، وأمر عليهم أسامة بن زيد رضي الله عنه، فطُعن في إمراته، فقال ﷺ : «إن طعنوا في إمراته فقد كنتم تطعنون في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً للإمرة، وإن كان لمن أحب الناس إلىَّ، وإن هذا لمن أحب الناس إلىَّ بعده»^(١).

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤هـ) وهو يتحدث عن غزوات الخليفة معاوية رضي الله عنه^(٢) : «غزوة القسطنطينية مع أول جيش غزاها، وكان أميرها يزيد بن معاوية بن أبي سفيان رحمه الله، وذلك سنة ثنتين وخمسين، وكان معهم أبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله، فمات هنالك رضي الله عنه وأرضاه».

وقال الحافظ الذهبي رحمه الله في مشاهد ابن الزبير رضي الله عنه^(٣) : «وغزو القسطنطينية»، ومعلوم بعد ولادة معاوية رضي الله عنه

(١) رواه البخاري (رقم ٦٧٦٤).

(٢) البداية والنهاية (٢١٧/٩).

(٣) سير أعلام النبلاء (٣٦٤/٣).

اشتغل ابن الزبير بقتال خلفاءبني أمية. وحسبك من فضائل غزو
القسطنطينية قول النبي ﷺ : «أول جيش يغزو القسطنطينية مغفور
له»^(١).

وعهد يزيد لا يخلو من منكرات، لكن الشأن في معالجة
المنكرات بإحسان، وأن لا يخلف المنكر منكر أعظم منه تُراق فيه
الدماء وتستباح فيه الحرمات وتنقطع فيه السُّبُل، وينفرط فيه عقد
الجماعة، وتتشرذم فيه الأمة وتضعف شوكتها وتذهب قوتها ويطمع
فيها عدوها.

قال الحافظ ابن عبدالبر رحمه الله^(٢) : «وأما أهل الحق وهم أهل
السُّنة، فقالوا: هذا هو الاختيار: أن يكون الإمام فاضلاً عدلاً محسناً،
فإن لم يكن، فالصبر على طاعة الجائرين من الأئمة أولى من الخروج
عليه، لأن في منازعته والخروج عليه استبدال الأمان بالخوف، ولأن
ذلك يحمل على هراق الدماء، وشن الغارات، والفساد في الأرض،
وذلك أعظم من الصبر على جوره وفسقه، والأصول تشهد والعقل
والدين أن أعظم المكرهين أولاً هما بالترك».

(١) رواه البخاري (رقم ٢٩٢٤).

(٢) فتح البر بترتيب تمهيد ابن عبد البر (١١١/١).

وهذا كله يدل على صواب ما قاله ابن مسعود رضي الله عنه: «ما تكرهون في الجماعة خير مما تحبون في الفرقة»^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢): «فيتفق أن بعض الولاة يظلم باستئثار، فلا تصرير النفوس على ظلمه، ولا يمكنها دفع ظلمه إلا بما هو أعظم فساداً منه، ولكن لأجل محنة الإنسان لأخذ حقه ودفع الظلم عنه، لا ينظر للفساد العام الذي يتولد عن فعله».



(١) الإبانة لابن بطة.

(٢) منهاج السنة (٤/٥٣٨ - ٥٣٩).

جاهلية حرورية

الأنفة من طاعة الأمراء بالمعروف هو دين الجاهلية وحمية الحرورية، وهذا هو الطوفان الذي يدعو إليه العبيسان في كتابه، ليعيش الناس في فوضى لا سراة لهم، كل واحد أمير نفسه.

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله مبيناً أحوال أهل الجاهلية وما هم عليه من الضلال المبين^(١) : «إن مخالفته ولني الأمر، وعدم الانقياد له - عندهم فضيلة -، وبعضهم يراه ديناً، فالخالف لهم النبي ﷺ في ذلك، وأمرهم بالصبر على جور الولاة والسمع والطاعة، وغلظ في ذلك، وأبدى وأعاد.

وهذه الثلاث هي التي ورد فيها ما في الصحيح عنه ﷺ : «يرضى لكم ثلاثة: أن تعبدوه ولا تُشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، وأن تناصحوه من ولاه الله أمركم».

(١) مسائل الجاهلية، ص ٥٩ - ٦٠.

وروى البخاري عن ابن عباس رضي الله عنهمَا عن النبي ﷺ قال: «من كره من أميره شيئاً فليصبر، فإنه من خرج من السلطان شبراً، مات ميّة جاهلية».

وروى أيضاً عن جنادة بن أبي أمية قال: دخلنا على عبادة ابن الصامت رضي الله عنه وهو مريض، فقلنا: أصلحك الله، حدث بحديث ينفعك الله به سمعته من رسول الله ﷺ ، قال: «دعانا النبي ﷺ فبأيعنا، فكان فيما أخذ علينا: أن بايعنا على السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا، وعسرنا وأثرة علينا، وأن لا ننزع الأمر أهله، إلا أن تروا كفراً بواحاً عندكم من الله فيه برهان».

والأحاديث الصحيحة في هذا الباب كثيرة، ولم يقع خلل في دين الناس أو دنياهم إلا من الإخلال بهذه الوصية.

وقال أيضاً الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله عن أهل الجاهلية^(١): «ويرون السمع والطاعة مهانة ورذالة».

وكذلك الخوارج دينهم الخروج عن طاعة الولاة كما نعتهم النبي ﷺ بقوله: «يمرقون من الدين».

(١) مسائل الجاهلية، ص ٧٥

قال الحافظ البغوي رحمه الله^(١) : «أي يخرجون من الدين، أي من طاعة الأئمة، والدين: الطاعة، وهذا نعت الخوارج الذين لا يدينون للأئمة، ويستعرضون الناس بالسيف».

فالصبر على جور الأئمة هو عقيدة عامة السلف، ولن يستوي نظرية انفرد بها الحسن البصري رحمه الله كما افترى عليه حاكم العبيسان.

قال إسماعيل بن يحيى المزني رحمه الله (ت: ٢٦٤ هـ)^(٢) : «والطاعة لأولي الأمر فيما كان عند الله عز وجل مرضياً، واجتناب ما كان عند الله مسخطاً».

وقال الحافظ أبو بكر الإسماعيلي رحمه الله (ت: ٣٧١ هـ) في شأن حقوق الولاة^(٣) ذاكراً إجماع أئمة الحديث: «ويرون الدعاء لهم بالإصلاح والعطف إلى العدل، ولا يرون الخروج بالسيف عليهم».

وقال أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله^(٤) : «ومن خرج على إمام من أئمة المسلمين فهو خارجي، وقد شق عصا المسلمين، وخالف الآثار، وميته جاهلية».

(١) شرح السنّة (١٠/٢٢٦).

(٢) شرح السنّة، (ص ٨٦ - ٨٧ - رقم ١٥).

(٣) شرح اعتقاد أئمة الحديث، ص ٤٧١ .

(٤) شرح السنّة، (ص ٧٦ - رقم ٣٣).

وقال أبو عثمان الصابوني رحمه الله (ت: ٤٤٩ هـ)^(١) وهو يحكى
ما اتفق عليه السلف: «ولا يرون الخروج عليهم بالسيف، وإن رأوا
منهم العدول عن العدل إلى الجور والحيف».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «إن ما أمر به
النبي ﷺ من الصبر على جور الأئمة وترك قتالهم والخروج عليهم هو
أصلح الأمور للعباد في المعاش والمعاد، وأن من خالف ذلك متعيناً
أو مخطئاً لم يحصل بفعله صلاح بل فساد».



(١) عقيدة السلف، ص ٢٩٤ .

(٢) منهاج السنة (٤/٥٣١).

الا حتجاج بخروج الحسين رضي الله عنه

أبدى العبيسان وأعاد بالاستدلال بحادثة الحسين بن علي رضي الله عنهمَا على الخروج على الولاة إذا جاروا، وليس في حادثة الحسين رضي الله عنهمَا حجة، وبيان ذلك:

الأول : أن الحسين بن علي رضي الله عنهمَا نفسه كان متربداً في الخروج، قال محمد بن الحنفية رحمه الله وهو من سادات آل البيت واصفاً حال الحسين^(١) : «فأقام الحسين على ما هو عليه من الهموم، وقدّم مرة يريد أن يسير إليهم، ومرة يجمع الإقامة».

الثاني : أن آخر الأمرين من أمر الحسين لزوم الجماعة، والرغبة عن الخروج، وكان واجب العبيسان أن يتحجج بأخر الأمرين من أمر الحسين بن علي رضي الله عنهمَا، فالحسين رضي الله عنه لما وصل العراق قادماً من الحجاز ورأى انصراف الناس عنه، طلب الرجوع إلى

(١) البداية والنهاية (١١/٤٩٩ - ٥٠٠).

وطنه، أو الذهاب إلى الشغر، أو إتيان يزيد، فأبى عليه الظالم عبيد الله ابن زياد وجنده فقتلواه، فمات شهيداً رضي الله عنه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «إن يزيد لم يأمر بقتل الحسين باتفاق أهل النقل، ولكن كتب إلى ابن زياد أن يمنعه من ولادة العراق، والحسين رضي الله عنه كان يظن أن أهل العراق ينصرونه ويوفون له بما كتبوا إليه، فأرسل إليهم ابن عمّه مسلم بن عقيل، فلما قتلوا مسلماً وغدروا به وباعوا ابن زياد، أراد الرجوع فأدركته السرية الظالمة، فطلب أن يذهب إلى يزيد، أو يذهب إلى الشغر، أو يرجع إلى بلده، فلم يمكنوه من شيء من ذلك حتى يستأسر لهم فامتنع، فقاتلوا حتى قتل شهيداً مظلوماً رضي الله عنه، ولما بلغ ذلك يزيد أظهر التوجع على ذلك، وظهر البكاء في داره، ولم يسب له حريراً أصلاً، بل أكرم أهل بيته، وأجازهم حتى ردتهم إلى بلدتهم».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله عن آخر أمر الحسين^(٢): «فإنه رضي الله عنه لم يفرق الجماعة، ولم يقتل إلا وهو طالب للرجوع إلى بلده، أو إلى الشغر، أو إلى يزيد، داخلاً في الجماعة، معرضاً عن تفريق الأمة».

(١) منهاج السنة (٤٧٢/٤).

(٢) منهاج السنة (٥٨٦/٤).

فآخر الأمرين من أمر الحسين رضي الله عنه لزوم الجماعة، واعتقاد ولادة يزيد، لأنه أراد أن يذهب إلى ثغر من الثغور، ومعلوم أن الرباط في الثغور إنما كان يقيمه السلطان.

وبهذا يتبيّن أنه لا يصح أصلاً الاستدلال بما وقع للحسين رضي الله عنه على الخروج على الولاة، لأن آخر الأمرين من أمر الحسين ترك الخروج على يزيد.

الثالث: كراهيّة الصحابة وآل البيت لخروج الحسين، وذلك لأنهم أكبر منه سنًا، فإنهم كانوا كباراً لما صحبوا النبي ﷺ وكان الحسين غلاماً، فهم أعلم من الحسين قطعاً، ولهم من التجارب والخبرة مع أبيه علي بن أبي طالب رضي الله عنه وما حصل له في ولايته ما ليس للحسين رضي الله عنه، لذلك تفروا في خروجه الشر على الحسين رضي الله عنه وعلى الأمة الإسلامية، فنصحوه طلباً لحفظ دمه، فأبى وخرج إلى العراق ليقضي الله أمراً كان مفعولاً.

فهذا عبد الله بن عمر رضي الله عندهما لما بلغه أن الحسين بن علي رضي الله عندهما قد توجه للعراق أدركه بعد مسيرة ثلاثة ليال، وقال له: «إنكم بضعة من رسول الله ﷺ، والله لا يليها أحد منكم أبداً، وما صرفها الله عنكم إلا للذى هو خير لكم، فأبى أن يرجع الحسين رضي

الله عنه، فاعتنقه ابن عمر رضي الله عنهمَا وبكى، وقال: أستودعك الله من قتيل»^(١).

وهذا الصحابي عبد الله بن عباس رضي الله عنهمَا من سادات آل البيت الكرام لا يشك أحد في حبه ونصرته للحسين رضي الله عنهمَا، قال للحسين: «إن أهل العراق قوم غدر فلا تغرن بهم، فلما رأه مصرًا، قال له: فإن كنت ولا بد سائراً، فلا تسر بنسائك وصبيتك، فوالله إني لخائف أن تُقتل كما قُتل عثمان رضي الله عنه، ونساؤه وولده ينظرون إليه»^(٢).

ووقع الأمر كما تفرسه ابن عباس رضي الله عنهمَا، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه: غلبني الحسين بن علي رضي الله عنهمَا على الخروج، وقد قلت له: اتق الله في نفسك وإلزم بيتك، ولا تخرج على إمامك^(٣).

وكتبَتْ إليه عمّرة بنت عبد الرحمن رضي الله عنها تعظِّم عليه ما

(١) البداية والنهاية (٤٩٧/١١).

(٢) البداية والنهاية (٤٩٦/١١).

(٣) البداية والنهاية (٥٠٣/١١).

يريد أن يصنع، وتأمره بالطاعة ولزوم الجماعة، وتُخبره أنه إنما يساق إلى مصرعه^(١).

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهم: «كلمتُ حسيناً فقلت: اتق الله، ولا تضرب الناس بعضهم ببعض، فوالله ما حمدتم ما صنعتم، فعصاني»^(٢).

وقال عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم: «عَجَّلْ حَسِينَ قَدْرَهُ، عَجَّلْ حَسِينَ قَدْرَهُ، وَاللَّهُ لَوْ أَدْرَكَهُ مَا كَانَ لِيَخْرُجَ إِلَّا أَنْ يَغْلِبَنِي»^(٣).

قال القاضي أبو بكر ابن العربي رحمه الله (ت: ٤٣٥ هـ)^(٤): «ذكر المؤرخون أن كتب أهل الكوفة وردت على الحسين رضي الله عنه، وأنه أرسل مسلم بن عقيل ابن عمه إليهم ليأخذ عليهم البيعة وينظر هو في أتباعه، فنهاه ابن عباس رضي الله عنهم، وأعلمهم أنهم خذلوا أباه

(١) البداية والنهاية (١١/٥٠٣).

(٢) البداية والنهاية (١١/٥٠٣).

(٣) البداية والنهاية (١١/٤٩٧).

(٤) العواصم من القواسم، ص ٣٣٧ - ٣٣٩.

وأخاه، وأشار عليه ابن الزبير بالخروج^(١)، فخرج، فلم يبلغ الكوفة إلا ومسلم بن عقيل قد قُتل، وأسلمه من كان استدعاه، ويكتفيك بهذا عظة لمن اتّعظ، فتمادي واستمر غضباً للدين وقياماً بالحق.

ولكنه رضي الله عنه لم يقبل نصيحة أهل زمانه ابن عباس رضي الله عنهم، وعدل عن رأي شيخ الصحابة ابن عمر رضي الله عنهم، وطلب الابتداء في الانتهاء، والاستقامة من أهل الاعوجاج، ونضارة الشبيبة في هشيم المشيخة، ليس حوله مثله، ولا له من الأنصار ما يرعى حقه، ولا من يبذل نفسه دونه، فأردنا أن نظهر الأرض من خمر يزيد^(٢)، فأرقنا دم الحسين^(٣)، فجاءتنا مصيبة لا يجرها سرور الدهر، وما خرج إليه أحد إلا بتأنيل، ولا قاتلوه إلا بما سمعوا من جده المهيمن على الرسل، المخبر بفساد الحال، المحذر عن الدخول في الفتنة، وأقواله في ذلك كثيرة منها: ما روی مسلم عن زياد بن علاقة

(١) هناك رواية أخرى أشار فيها ابن الزبير على الحسين بعدم الخروج سيأتي ذكرها.

(٢) نسبة شرب الخمر ليزيد نفاهما عنه سادات آل البيت الذين ليس لهم مصلحة في تزكية يزيد، فقد مشى عبدالله بن مطيع إلى ابن الحنفية، فأرادوه على خلع يزيد فأبى، فقال ابن مطيع: إنه يشرب الخمر، ويترك الصلاة ويتعدى حكم الكتاب، قال: ما رأيت منه ما تذكر، وقد أقمت عنده، فرأيته مواظباً للصلاه، متحريراً للخير، يسأل عن الفقه. سير أعلام النبلاء (٤٠/٤).

(٣) الحسين خرج إلى العراق لأن أهل الكوفة طلبوا ليولوه أمرهم ويبايعوه.

عن عرفة بن شريح قوله ﷺ: «إنها ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائناً من كان»،
فما خرج الناس إلا بهذا وأمثاله.

ولو أن عظيمها وابن عظيمها، وشريفها وابن شريفها، الحسين
يسعه بيته، أو ضياعته، أو إبله، ولو جاء الخلق يطلبونه ليقوم بالحق
وفي جملتهم ابن عباس وابن عمر لم يلتفت إليهم، وحضره ما أنذر
به النبي ﷺ ، وما قال في أخيه، ورأى أنها قد خرجت عن أخيه، ومعه
جيوش الأرض، وكبار الخلق يطلبونه، فكيف ترجع إليه بأواباش
الكوفة وكبار الصحابة ينهونه، وينأون عنه؟»



الإرهاب والتهويل لتبرير الخروج

لقد مارس العبيسان أعتى أنواع الظلم والإرهاب الفكري وهو يدعو للعدل، وسعى في الأخذ بيد القارئ إلى مذهب بخلع الولاة، ونظريته هو بمفهومه هو للشرع المؤول ليجد القارئ نفسه بسبب وطأة هذا الاختطاف البدعي يتخل مذهب العبيسان لا مذهب السلف الصالح.

قال العبيسان^(١) : «لقد غابت المفاهيم التي تمثل مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المنزلي، وشاع مفهوم: (اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)،....، فلم ينقض القرن الرابع حتى أدعى الإجماع على هذا المفهوم الجديد، ورمي كل من خالفه بالابداع؟! دون تقديم تفسير صحيح كيف يكون أصلاً من أصول الاعتقاد والسنة ما لم يسمع به الزبير وطلحة، وهما من العشرة المبشرين بالجنة والسابقين إلى الإسلام؟

(١) الطوفان ص ١٨١ - ١٨٢ .

وكيف يخفي هذا الأصل على عائشة أم المؤمنين وأفقيه نساء العالمين؟ وكيف لا يعرفه الحسين بن علي، وعبدالله بن الزبير، وعبدالرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهم؟ وأين أهل المدينة من أبناء الصحابة الذين أجمعوا على الخروج على يزيد عن هذا الأصل؟».

والجواب على هذا من وجوه:

١ - أن عائشة رضي الله عنها ندمت على ذهابها يوم الجمل، مع أنها قصدت إصلاح ذات البين.

قالت عائشة رضي الله عنها لابن عمر رضي الله عنهمَا: «ما منعك أن تنهاني عن مسيري؟ قال: رأيت رجلاً قد استولى عليك، وظننت أنك لن تخالفيه، يعني ابن الزبير»^(١).

٢ - أن عائشة رضي الله عنها ما مضت في المضادة لعلي رضي الله عنه أو المعارضة السياسية كما يحلو للعبيسان تسميتها.

٣ - عائشة رضي الله عنها قبل ذهابها للصلح كانت توصي بلزم الجماعة وتثني على علي رضي الله عنه خيراً، وقد سألها عبدالله ابن بديل بن ورقاء الخزاعي بعدما قُتل عثمان رضي الله عنه، وقال لها: ما تأمررين؟ قالت: إلزم علياً^(٢).

(١) سير أعلام النبلاء (٢١١/٣).

(٢) رواه ابن أبي شيبة بإسناد جوّده ابن حجر في الفتح (٥٧/١٣).

٤ - أن غيرها من أمهات المؤمنين مذهبهن لزوم بيتهن ومحاذرة الفتنة، قالت أم سلمة رضي الله عنها: «لا يحركني ظهر بغير حتى ألقى النبي ﷺ»^(١).

يعني حتى تواتي ربها ليجمعها بزوجها رسول الله ﷺ.

٥ - عائشة رضي الله عنها أنكر عليها عمّار رضي الله عنه، وقال: «والله إنها لزوجة نبيكم في الدنيا والآخرة، ولكن الله تبارك وتعالى ابتلأكم ليعلم إياه تعطرون أم هي»^(٢).

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله^(٣): «قيل الضمير لعلي رضي الله عنه، لأنه الذي كان عمار يدعو إليه، والذي يظهر أنه الله، والمراد باتباع الله اتباع حكمه الشرعي في طاعة الإمام، وعدم الخروج عليه».

٦ - ابن عمر رضي الله عندهما كان كارهاً ذهاب عائشة رضي الله عنها يوم الجمل.

٧ - عائشة ما نزعت يداً من طاعة، وإنما قصدت إصلاح ذات البين.

٨ - النبي ﷺ حذرها حال حياته من هذا المسير، ولكن لم ينفع حذر من قدر، قال قيس بن أبي حازم: لما أقبلت عائشة رضي الله عنها

(١) فتح الباري (١٠٨/٧).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧١٠٠).

(٣) فتح الباري (١٠٨/٧).

فنزلت بعض مياهبني عامر نبحث عليها الكلاب، فقالت: أي ماء هذا؟ قالوا: **الحوأب**^(١) – بفتح الحاء المهملة وسكون الواو بعدها همزة ثم موحدة – قالت: ما أظنني إلا راجعة، فقال لها بعض من كان معها: بل تقدمين فيراك المسلمون فيصلح الله ذات بينهم، فقالت: إن النبي ﷺ قال لنا ذات يوم: «كيف بإحداكم تنبح عليها كلاب **الحوأب**»^(٢).

٩ - علي رضي الله عنه خلافته راشدة بنص النبي ﷺ ، وتلك فتنة، والسلف يحذرون من الفتنة، والعبيسان بضد منهجهم يقول: معارضة سياسية!!

١٠ - أن عائشة رضي الله عنها كانت تناصح من يستنصر بها بالتورع عن دم صاحبه، قال محمد بن طلحة المعروف بالسجّاد لعائشة رضي الله عنها: مريني بأمرك يا أمّاه، قالت: آمرك أن تكون كخير ابني آدم^(٣).

١١ - أن فتنة الجمل لم يحضرها إلا يسيراً جداً من الصحابة: طلحة، والزبير، وعلي، وعمار، والحسن والحسين، وسهل بن حنيف،

(١) **الحوأب**: من مياه العرب على طريق البصرة.

(٢) رواه أحمد والبزار وصححه الحاكم وسنده على شرط الصحيح.

فتح الباري (٥٥/١٣).

(٣) البداية والنهاية (٤٦٦/١٠).

رضي الله عنهم. أما جملة الصحابة وعامتهم فما حضروا،
والحكم لعامة الصحابة.

قال محمد بن سيرين رحمه الله^(١) : «هاجت الفتنة وأصحاب
رسول الله ﷺ عشرات ألف، فلم يحضرها منهم مائة، بل لم
يبلغوا ثلاثين».

١٢- الصياغة التحريشية التي انتهجها العبيسان ضد خيار خلق الله
صحابة رسول الله ﷺ، ما هي إلا تفسيسات للغيط الكامن في قلبه
ضد ولاتنا، ولا يسلك هذا التحرير إلا من نقص حظه من
توقير الصحابة.

قال شهاب بن خراش رحمه الله^(٢) : «أدركت من أدركت من
صدر هذه الأمة، وهم يقولون: اذكروا مجلس أصحاب رسول
الله ﷺ ما تألف عليه القلوب، ولا تذكروا الذي شجر بينهم
فتحرشو عليهم الناس».

فقولك: «كيف يكون أصلاً من أصول الاعتقاد والسنّة ما لم
يسمع به الزبير، وطحة، وهما من العشرة المبشرين بالجنة»،
ليتك ما تفوحت بهذا، فعلي بن أبي طالب رضي الله عنه خليفة
راشد بنص النبي ﷺ، وما كان ظالماً حاشاه، وهو مع إخوانه

(١) البداية والنهاية (٤٧٤/١٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (٢٨٥/٨).

طلحة والزبير رضي الله عنهم في الجنة، هذه فتنة غلبوا عليها، وجرى بها القلم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «وأما الحرب التي كانت بين طلحة والزبير، وبين علي فكان كل واحد منهما يقاتل عن نفسه ظاناً أنه يدفع صول غيره عليه، لم يكن لعلي رضي الله عنه غرض في قتالهم، ولا لهم غرض في قتاله، بل كانوا قبل قدوم علي رضي الله عنه يطلبون قتلة عثمان رضي الله عنه، وكان للقتلة من قبائلهم من يدفع عنهم، فلم يتمكنوا منهم، فلما قدم علي رضي الله عنه وعرّفوه مقصودهم، عرّفهم أن هذا أيضاً رأيه، لكن لا يمكن حتى يتنظم الأمر، فلما علم بعض القتلة ذلك، حمل على أحد العسكريين، فظن الآخرون أنهم بدأوا بالقتال، فوقع القتال بقصد أهل الفتنة، لا بقصد السابقين الأولين».

فيهذا يتبيّن أن الشأن كل الشأن في انتظام عقد الجماعة، أما الفتنة فلا يحصل بها انتصاف الحقوق ورد المظالم، بل يزيد بسببيها الشر.

١٣- أما الاستدلال بخروج القراء على يزيد، فخروجهם لم يكن هو الصواب ولم تحصل به المصلحة بنص النبي ﷺ، وهذا كما استدل أهل السنة بحديث سفينة رضي الله عنه بتزكية خلافة

(١) منهاج السنة (٦/٣٣٩).

الأربعة الأخيار: أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي رضي الله عنهم، لأن النبي ﷺ قال: «خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتى الله ملكه من يشاء»، قال سفيان رضي الله عنه، لسعيد بن جحمان: فخذ ستتي أبي بكر، وعشراً عمر، واثني عشرة عثمان، وستاً علي رضي الله عنهم^(١).

كذلك النبي ﷺ ذكر الاثنين عشر خليفة، ثم يكون الهرج، فكل من لم تحصل له ولاية فخروجه لا يكون ممدواحاً، وإن كان هو في نفسه أصلح من الخليفة، فانتظام عقد الجماعة مصلحته أرجح، لتحقق دماء المسلمين، وتأمين السبيل، ولا تكون فتنة عامة، فالفتنة الخاصة يصبر عليها، أما العامة فلا، وهذا ما لم يستوعبه أو لا يريد أن يستوعبه العبيسان!!

قال الحافظ البهقي رحمه الله^(٢): «ومعقول لكل من خوطب بما روينا عن النبي ﷺ في اثنين عشر خليفة - وفي بعض الروايات اثنين عشر أميراً، أنه أراد خلفاء أو أمراء تكون لهم ولاية وعدة وقوة وسلطة، والناس يطعونهم ويجري حكمهم عليهم.

(١) رواه أبو داود (رقم ٤٦٤٦، ٤٦٤٧)، والترمذى (رقم ٢٢٢٦) وحسنه، وصححه الإمام أحمد كما نقله عنه أبو زرعة الدمشقى في تاريخه (رقم ١١٥).

(٢) دلائل النبوة (٦/٥٢٣).

فأما أناس لم تقم لهم راية، ولم تحر لهم على الناس ولایة وإن كانوا يستحقون الإمارة بما كان لهم من حق القرابة والكفاية، فلا يتناولهم الخبر، إذ لا يجوز أن يكون المُخْبَر بخلاف الخبر، والله أعلم».

ويدخل في ذلك دخولاً أولياً فتنة ابن الأشعث التي أبدى في الاستدلال بها العبيسان وأعاد.

وقد مضى الكلام على فتنة الحسين رضي الله عنه، ويزيد، بما يعني عن إعادته.

ولنا عظة بما وقع في عهد المأمون، فإنه اجتهد لتولية آل البيت واختيار الأصلح، فهاجت الفتن واضطربت الأمور.

فقد ولى المأمون علي الرضا، وهو من سادات آل البيت، فأنكرته العباسية، ونقضوا بيعته، وباعوها لعمه إبراهيم بن المهدى، قال ابن خلدون رحمه الله (ت: ٨٠٨ هـ)^(١): «وظهر من الهرج والخلاف وانقطاع السُّبُل، وتعدد الثوار والخوارج ما كاد أن يصطدم الأمر حتى بادر المأمون من خراسان إلى بغداد، ورد أمرهم لمعاهده».

(١) مقدمة ابن خلدون ص ١٦٦.

السمع والطاعة

فقط لعمر بن عبد العزيز

نقل د. حاكم العبيسان أن الإمام مالك رحمه الله سُئلَ عن القتال مع الخلفاء ضد من خرج عليهم، فقال: إن كان الخليفة كعمر ابن عبد العزيز رحمه الله فقاتل معه، وإن كان كمثل هؤلاء الظلمة، فلا تقاتل معهم^(١).

فهنا نجد أن العبيسان التقط هذا الأثر معزولاًً عن آثار سائر أئمة السلف الذي يوجبون الجهاد مع أئمة الجور، وهذا باب اشتبه على حاكم العبيسان، ومفهومه أن لا طاعة لحاكم بعد الخلفاء الراشدين، لامتناع وجود عمر بن عبد العزيز رحمه الله إلا في زمن المهدى لأن النبي ﷺ قال: «لا يأتي زمان إلا والذى بعده شر منه»^(٢) ، طبعاً لا بد للناس من تنفيسات. والإجماع العملى للأئمة الإسلامية طوال ١٢٠٠ عام من السمع والطاعة لولاة أمرهم بالمعروف يبطل فهم العبيسان،

(١) الطوفان ص ١٥٦.

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٦٨).

وحرکات الخروج محصورة تكلمنا على ما فيها، وما هي إلا نقطة في بحر لزوم الجماعة والسمع للولاة والطاعة وإن وقع منهم تغيير.

ومن أين لنا أن نأتي في هذا الزمان بمثل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله؟! وهؤلاء الذين يدعون لهذا المذهب كالعيisan ومن على منهجه، لا نعرف أحداً منهم يسير بسيرة عمر بن عبدالعزيز رحمه الله حتى يحصر هؤلاء الطاعة فيمن هو في عدل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله!!

فهذا هو الممتنع غاية الامتناع إما عدل عمر بن عبدالعزيز رحمه الله وإلا فوضى كل واحد أمير نفسه!!!

فما أشبه قول العيisan بعقيدة الرافضة يعطلون الدين والدنيا لانتفاء العدول حتى يخرج المهدى المنتظر!!!

وقول العيisan هذا مضاد تماماً للهدي النبوى حيث أخبرنا النبي ﷺ بتغير الولاة، ووقوع المنكرات منهم، ومع هذا أمرنا بالصبر عليهم وطاعتھم بالمعروف، حيث قال ﷺ : «من رأى من أمیرہ شيئاً يکرھه فليصبر». .



فتيا الإمام مالك

رحمه الله

استدل العبيسان في تنظيره لعقيدة الخروج بفتيا الإمام مالك رحمه الله لمحمد بن عبدالله بن الحسن ذي النفس الزكية سنة ١٤٥ هـ ضد أبي جعفر المنصور العباسي، فقال^(١): «عندما خرج محمد ابن عبدالله بن الحسن ذو النفس الزكية سنة ١٤٥ هـ على أبي جعفر المنصور العباسي، وكان قد خرج في المدينة، فاستفتى أهلها مالك ابن أنس في الخروج معه، مع أنهم سبق لهم أن بايعوا أبي جعفر المنصور، فقال مالك: إنما بايعتم مكرهين، وليس على مكره يمين^(٢) ، فأسرع الناس إلى محمد، ولزم مالك بيته».

(١) الطوفان ص ٢٨.

(٢) وفي المسألة أقوال أخرى لأصحاب مالك، يذكرون أن محتته مع الولاة في طلاق المكره، انظر الدبياج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب لابن فرحون المالكي (١٣٠/١)، ونقل محققه أن الفضيل بن زياد قال: سألت أحمد ابن حنبل عن ضرب مالك، فقال: ضربه بعض الولاة في طلاق المكره، وكان لا يجيذه. وعزاه لتهذيب التهذيب (٩/١٠).

فهنا أقول وبالله التوفيق أنه تعارض قول مالك مع فعله، فلزومه بيته دليل مجانبته الفتنة وتحرزه من الدماء، فبرجح فعله على قوله لأنه موافق لمذهب الجماعة.

ناهيك أن العبيسان في كتابه نفسه نقل أن الراجح عن الإمام مالك ترك الخروج، قال يحيى: «والصواب في العتبة: ألا يعان فيها بشيء ولا يخرج فيها»^(١).

وقال الإمام مالك رحمه الله أيضاً: «الخروج من طاعتهم سبب إلى سفك الدماء والفتنة»^(٢).

والاستدلال بخروج محمد بن عبد الله بن حسن ذي النفس الزكية المشهور بالمهدي على أبي جعفر المنصور لا علاقة له بما يقرره د. حاكم العبيسان الذي يرى الخروج إذا جنف السلطان، فالرغبة في الحكم لدى محمد بن عبد الله بن الحسن كانت موجودة في نفسه ويتحدث بها قبل أن يحكم أبو جعفر المنصور، قال عبدالله بن أبي عبيدة: استخلف المنصور، فلم يكن له هم إلا طلب محمد والمسألة عنه، فدعوا بني هاشم واحداً واحداً، يخلو به ويسأله فيقول: يا أمير

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٧٠.

(٢) التوادر والزيادات (١٩٣/١)، باختصار.

المؤمنين، قد عرف أنك قد عرفته يطلب هذا الشأن قبل اليوم، فهو يخافك، وهو الآن لا يريد لك خلافاً^(١).

وأما حسن بن زيد بن حسن فأخبره بأمره، وقال: لا آمن أن يخرج^(٢).

وإذا كنا تحدثنا عن تربص العباسين بحكمبني أمية، فبنوا العباس أنفسهم تربص بعضهم بحكم بعض، قال أبو جعفر المنصور^(٣): «إنبني عمنا قد أبوا إلا كيداً لنا».



(١) سير أعلام النبلاء (٦/٢١٠).

(٢) سير أعلام النبلاء (٦/٢١١).

(٣) سير أعلام النبلاء (٦/٢١١).

محاجة عمر بن الخطاب رضي الله عنه للوفد المصري في نوابه

ذكر العبيسان ما جرى بين وفد مصر وعثمان رضي الله عنه، وأنهم ودوا إلى عثمان رضي الله عنه وشرطوا عليه أن يرد كل منفي، ويعطي كل محروم، وأن يعمل بكتاب الله وسُنَّة نبِيِّهِ ﷺ في العامة، كما ذكر الواسطة بينهما جابر بن عبد الله رضي الله عنهم^(١).

وهذا مما نعلم أن عثمان رضي الله عنه إنما يتآلفهم لمصلحة انتظام عقد الجماعة، ولا يشك عاقل أن عثمان رضي الله عنه ذا التورين الذي تستحب منه الملائكة أقوم بكتاب الله من أولئك المصريين حدثاء عهد بإسلام، ومن لا يفهم ما وقع بهذا الفهم فهو مجتري على خليفة راشد، والجرأة على مخالفيه أولى وأحرى.

وسيرة عثمان رضي الله عنه في الولاية كلها حميدة، قال الحسن: «عمل عثمان رضي الله عنه اثنى عشرة سنة ما ينكرون من إمارته شيئاً»^(٢).

(١) الطوفان ص ٤٣.

(٢) تاريخ الإسلام، سيرة الخلفاء الراشدين ص ٤٧٧ - ٤٧٨.

و فوق هذا فخلافته ممدودة بنص النبي ﷺ «خلافة النبوة ثلاثة ثلثون سنة».

وما ينقم الناس مما يقع من بعض نوابه فإن كثيراً منهم هم ممن
ولاهم عمر رضي الله عنه قبله، وعمر رضي الله عنه من أعظم الناس
فراسة بالرجال ، وما سلك فجأا إلا وسلك الشيطان فجأا آخر.

وكل أحد يعرف أن النبي ﷺ كان يقطع بعض أصحابه وليس
كلهم حسب ما تقتضيه المصلحة، وإجابة عثمان رضي الله عنه للوفد
المصري تألفاً لهم ، لأنه إذا كان يجوز تألف البغاء، وغيرهم من باب
أولى .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «فقد تكون المصلحة
أحياناً هي التألف بالمال والمسالمة والمعاهدة».

وكعادته العبيسان لم يقابل هذه القصة بنظيراتها مما وقع للخلفاء
الراشدين مع أهل مصر خصوصاً.

فقد وفد عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم من مصر
إلى عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقال له: إن ناساً لقوني بمصر،
فقالوا: إنما نرى أشياء في كتاب الله أمر أن يعمل بها، فلا يُعمل بها،
فأحببوا أن يلقوك في ذلك.

(١) مجموع الفتاوى (٤٤٢/٤).

قال: اجمعهم لي، قال: فجمعتهم له، فأخذ أدناهم رجلاً، فقال:
أنشدك بالله وبحق الإسلام عليك! أقرأت القرآن كله؟

قال: نعم.

قال: فهل أحصيته في نفسك؟

قال: اللهم لا!

ولو قال: نعم، لخصمه.

قال: فهل أحصيته في بصرك؟ فهل أحصيته في لفظك؟ هل
أحصيته في أثرك؟

ثم تتبعهم حتى أتى على آخرهم، فقال: ثكلت عمر أمّه، أتكلفونه
أن يقيم الناس على كتاب الله، قد علم ربنا أن ستكون لنا سينات، قال:

وتلا: ﴿إِنْ مَجَّنَّبُوا كَبَائِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفَّرُ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ﴾

[النساء: ٣١].

ثم قال: هل علم أهل المدينة – أو قال: هل علم أحد بما قدمتم؟
قالوا: لا، قال: لو علموا لوعظتهم بكم﴾^(١).

(١) رواه الطبراني في جامع البيان (٢٩/٥)، قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: إسناد
صحيح ومتن حسن.

وفقه عمر رضي الله عنه هذا صاغه شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فقال عن الولاة^(١) : «ونحن لا نقول: إنهم كانوا سالمين من المظالم والذنوب، كما لا نقول: إن أكثر المسلمين كانوا سالمين من ذلك، لكن نقول: وجود الظلم والمعاصي من بعض المسلمين وولاة أمورهم وعامتهم، لا يمنع أن يشارك فيما يعمله من طاعة الله.

وأهل السنة لا يأمرؤن بموافقة ولاة الأمور إلا في طاعة الله لا في معصيته، ولا ضرر على من وافق رجلاً في طاعة الله إذا انفرد ذلك عنه بمعصية لم يشركه فيها، كما أن الرجل إذا حج مع الناس، فوقف معهم وطاف، لم يضره كون بعض الحجاج له مظالم وذنوب ينفرد بها، وكذلك إذا شهد مع الناس الجمعة والجماعة ومجالس العلم وغزا معهم، لم يضره أن يكون بعض المشاركين له في ذلك له ذنوب يختص بها، فولاة الأمور بمنزلة غيرهم، يُشاركون فيما يفعلونه من طاعة الله، ولا يُشاركون فيما يفعلونه من معصية الله».

وهذا ما حاج به معاوية رضي الله عنه المسور بن مخرمة رضي الله عنه، فإنه لما أتى معاوية رضي الله عنه، وخلا به، وطلب منه أن يخبره بجميع ما ينقمه عليه، فذكر له المسور جميع ما ينقمه عليه،

(١) منهاج السنة (٤/١١٣ - ١١٤).

فقال: ومع هذا يا مسور ألك سيئات؟ قال: نعم. قال: أترجو أن يغفرها الله؟ قال: نعم، قال: فما يجعلك أرجى لرحمة الله مني؟ وإنني مع ذلك والله ما خيرت بين الله وبين غيره إلا اخترت الله على غيره، والله لما أليه من الجهاد وإقامة الحدود والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أفضل من عملك، وأنا على دين يقبل من أهله الحسنات ويتجاوز لهم عن السيئات، فما جعلك أرجى لرحمة الله مني؟

قال المسور بن مخرمة فخصمني^(١).

فهذا دين الله وشرعه، لا نبر الخطأ، ولا نقول للمنكر معروفاً، ولا نقل الناس من منكر إلى منكر أعظم، بل نقول كما قال النبي : «استقيموا ولن تحصوا»^(٢).

مِنْهَاجُ الْكَلْمَةِ

(١) منهاج السنة (٤/٣٨٥ - ٣٨٦).

(٢) رواه أحمد (٥/٢٧٧، ٢٨٢)، وابن ماجة (٢٧٧)، وصححه العلامة الألباني رحمة الله.

كيف تستدل ١١٦

د. حاكم العبيسان اضطرر بعنه معيار النقد، ولم يعد يُفرق بين مجموع الصحابة، وأحادهم، ناهيك عن استدلاله بالفتنة ليستخلص منها مذهبًا ممسوخًا يجمع أنواع البدع والأهواء التي لم تجتمع إلا في منهجه ، ومن اغترّ به من الجهلة ، أو ممن في أساس فكر حزبهم الوثوب على السلطة.

أو عاقل يستدل بالفتنة؟!

أو عاقل يستدل بفتنة ندم عليها أصحابها؟

انظروا إلى تنظيره العجيب، حيث يقول عن المعارضين والناقمين على عثمان رضي الله عنه: «لقد كانت المعارضة في هذا الطور معارضة سياسية سلمية، ترفع شعار الإصلاح»^(١).

ثم قال^(٢) : «طالبو بخلع الخليفة، وأصرروا على ذلك».

(١) الطوفان ص ٥١.

(٢) الطوفان ص ٥١.

ثم استخلص نتيجة عجيبة في موضوع خلع عثمان رضي الله عنه حيث قال: «مما يدل على مشروعية مثل هذا الطلب»^(١).

ثم أخذ يبين وجه ذلك من جهة الصناعة الأصولية، وهو إقرار عثمان لهم وحاشاه حيث قال^(٢) : «وليست العبرة بتصرفات المعارضين، وليسوا قدوة، ولا أسوة، وإنما القدوة والأسوة في تعامل الخليفة الراشد عثمان رضي الله عنه معهم وعدم استباحة قتالهم، أو اضطهادهم، لعلمه بأنه لا يحل له ذلك لمجرد معارضتهم له، ومطالبتهم بإصلاح ما يرون أنه يحتاج إلى الإصلاح».

وقد مهد لتنظيره هذا ليضفي الشرعية على المطالبة بخلع عثمان رضي الله عنه بانضمام ستة من الصحابة إلى المطالبين بخلع عثمان^(٣)، وانضمام محمد بن أبي بكر إليهم^(٤) .

وهذا انحراف آخر في أصول الاستدلال عند العبيسان، فكل عاقل يلتفت عن ستة إلى السواد الأعظم من الصحابة الذي هو كالإجماع، وقد حكى إجماعهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه إذ قال: «ولم أرهم يعدلون بعثمان رضي الله عنه»^(٥) .

(١) الطوفان ص ٥١.

(٢) الطوفان ص ٥٢.

(٣) الطوفان، حاشية رقم (١)، ص ٥٠.

(٤) الطوفان ص ٥١.

(٥) رواه البخاري (رقم ٧٢٠٧).

وهذه الفتنة بعينها أن تلتفت عن عامة الصحابة إلى ستة، وعثمان رضي الله عنه سيرته محمودة بنص الوحي الذي ما حكمه العبيسان، واتبع هواه بغير هدى من الله.

فإن النبي ﷺ امتدح في حديث سفينية خلافة الخلفاء الراشدين الأربع، ووصفها بأنها خلافة نبوة^(١) ، فمن يُقدم قول غيره على قول النبي ﷺ وإجماع الصحابة إلا مجازف؟

عثمان رضي الله عنه تستحب من الملائكة، أفلأ اتقيت الله فيه!!! فالستة من الصحابة لا شيء بالنسبة لمجموع الصحابة الذين حكى إجماعهم عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وأما محمد بن أبي بكر رضي الله عنه، فقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «ومحمد بن أبي بكر إنما ولد عام حجة الوداع بذري الحليفة، فأمر النبي ﷺ أمه أسماء بنت عميس رضي الله عنها أن تغسل للإحرام وهي نساء، وصار ذلك سنة، ولم يدرك من حياة النبي ﷺ إلا خمس ليال من ذي القعدة، وذي الحجة، والمحرم، وصفر، وأوائل شهر ربيع الأول، ولا يبلغ ذلك أربعة أشهر. ومات

(١) سبق تخریجه ص

(٢) منهاج السنة (٤/٣٧٤ - ٣٧٥).

أبوه أبو بكر رضي الله عنه وعمره أقل من ثلاثة سنين، ولم يكن له صحبة مع النبي ﷺ، ولا قرب منزلة من أبيه، إلا كما يكون لمثله من الأطفال، وتزوج عليّ بعد أبي بكر رضي الله عنه بأمه أسماء بنت عميس رضي الله عنها، فكان ربيب عليّ، وكان اختصاصه بعليّ لهذا السبب، ويقال: إنه أتى فجلده عثمان عليه، فبقي في نفسه على عثمان رضي الله عنه، لما كان في نفسه من تشرّفه بأبيه أبي بكر، فلما قام أهل الفتنة على عثمان، قالوا: إنه كان معهم، وإنه دخل عليه وأخذ بلحيته، وأن عثمان رضي الله عنه قال له: لقد أخذت مأخذًا عظيمًا ما كان أبوك ليأخذنه^(١)، ويقال: إنه رجع لما قال له ذلك، وأن الذي قتل عثمان كان غيره».

فإذا كان عامة الصحابة راضين بحكم عثمان رضي الله عنه فلا عبرة بالستة الذين ذكرهم العبيسان، وحكم عثمان رضي الله عنه عدل وخلافته خلافة نبوة بنص الوحي، فمن هم الخارجون على عثمان رضي الله عنه؟ الخارجون على عثمان أهل شر.

فعثمان رضي الله عنه خليفة راشد تستحب منه الملائكة، زكي النبي ﷺ خلافته ووصفها بأنها خلافة نبوة، ومع هذا أرادوا خلعه وقتلوه، وهذا يدل على أن الناس لا يرضيهم شيء.

(١) يعني دينه يحجزه عن ذلك.

إن أخطأت فقوموني

حاكم العبيسان عند كل أثر يلتقطه يبادر بقذفه مستدلاً به، مقطوعاً عن الأدلة الشرعية من الكتاب والسنة، وبعيداً عن مقابلته بسائر الآثار عن صاحب الأثر نفسه، ناهيك عن سائر الخلفاء الراشدين، ومجموع الصحابة.

من ذلك ما التقطه من كلام أبي بكر الصديق رضي الله عنه لما ولـيـ الـخـلـافـةـ، وـماـ فـرـعـ عـلـيـهـ مـنـ اـسـتـنـبـاطـاتـ خـطـيرـةـ.

قال العبيسان^(١) : «فعقد الإمامة كغيره من العقود التي يمكن فسخها، وهذا ما كان واضحاً في المرحلة الأولى من مراحل الخطاب السياسي، كما قال أبو بكر رضي الله عنه في خطبته المشهورة الصحيحة: (أيها الناس إني ولّيت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت [وفي رواية: فإن زغت] فقوموني، أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم)».

(١) الطوفان ص ٢٨.

ثم قال العبيسان معلقاً^(١) : «وهذا ما دفع أهل الفتنة الذين خرجوا على عثمان رضي الله عنه إلى الإصرار على خلعه، فرأوا أن لهم الحق في المطالبة بعزله».

وهكذا يهلك العبيسان عند أدنى أثر أو نص متشابه، لأنه لا يرده إلى محكمه، وأنه يعتقد ثم يستدل فيأتي بالفتنة والشروع والطوفان.

قال تعالى: ﴿فَمَّا مِنْ ذِينَ إِنْ فُلُوْبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّعَوْنَ مَا تَشَبَّهَ مِنْهُ أَبْتِغَاءُ الْفِتْنَةِ وَأَبْتِغَاءُ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلُهُ﴾ [آل عمران: ٧].

وإذا كان المتشابه من القرآن والسنة يردد إلى محكمه، مما بالك بالآثار التي يجب تأملها في ضوء القرآن والسنة.

قال البعوي رحمه الله^(٢) : «إذا وجدنا حديثاً لا يوافق ظاهره الكتاب يهتدى إلى وجه محمله، فإن السنة بيان الكتاب، ولا تخالفه».

فقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إن أخطأت فقوموني» قاله تواضعاً، وإلا فهو يقوّمهم لا العكس، لأن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن.

(١) الطوفان ص ٢٩.

(٢) شرح السنة (١٠/١٢١).

نعم هو يقّومهم لأنّه أتقى منهم، فهو أول من آمن بالنبي ﷺ
إذ كَذَّبه الناس، ولو لا خلّة الرحمن لاتخذه نبينا ﷺ خليلاً، وهو
الوحيد الذي هاجر معه، وهو الذي قال عنه نبينا ﷺ : «إنّ أمن الناس
على في صحّي أبو بكر الصديق»^(١).

نعم هو بشر ليس بمعصوم، لكن الكل متحقّق أنّه خيرهم، وأنّه
هو الذي يقوّمهم، قال عمر رضي الله عنه: «لو وزن إيمان أبي بكر
رضي الله عنه بالآمة لرجح إيمان أبي بكر رضي الله عنه»^(٢).

وأصبح من ذلك ما فرّع عليه العبيسان من استنباطات قبيحة من
كلام الصديق رضي الله عنه، إذ قال العبيسان^(٣) : «وهذا ما دفع أهل
الفتنة الذين خرّجوا على عثمان رضي الله عنه إلى الإصرار على خلعه،
فرأوا أن لهم الحق في المطالبة بعزله».

فَبَعْدَ الله هذا المنهج، أفعال أو سلفي يستدل بأهل الفتنة؟!

وهنا لم يقرّهم عثمان رضي الله عنه على خلعه، فليس له حجة
فيما لو رام الاستدلال بإقراره كما فعل في محاورة عثمان رضي الله

(١) رواه البخاري.

(٢) رواه إسحاق بن راهوية في مسنده، وصحّحه ابن حجر في تخريج الكشاف، كما
أشار إلى ذلك د. محمد البراك في تحقيقه لرموز الكنوز (٣١٣/١)، حاشية (٢).

(٣) الطوفان ص ٢٩.

عنه لأهل الفتنة، حيث توهم من ذلك إقرار عثمان لهم على الحرية (الطفوان المتظر)^(١) ، وحاشاه من ذلك.

كان الواجب على العبيسان أن يحمل كلام الصديق رضي الله عنه على المعهود من خطاب الشرع وأدله والمعلوم من سيرة أبي بكر رضي الله عنه، أو يستوضح معاني كلام أبي بكر رضي الله عنه بسؤال العلماء، أما أن يلتفت عن ذلك كله ويستدل مع ذلك بفعل أهل الفتنة مع عثمان رضي الله عنه. فتلك هي فتنة التنظير وركوب الهوى.

فقول أبي بكر الصديق رضي الله عنه: «إن أخطأت فقوموني» واضح في أنه خرج مخرج التواضع، ويدل لذلك قوله: «وليت عليكم ولست بخيراً لكم»، وهو والصحابة كلهم يعرفون أنه خيرهم، ولذلك استخلفه النبي ﷺ في الصلاة، وهذا يعرفه الكفار قبل المؤمنين، فأبوا سفيان في غزوة أحد لما ظن وفاة النبي ﷺ ، قال: أفي القوم ابن أبي قحافة؟!!

فالمسلمون والكفار، والثقلان: الإنس والجان كلهم يعرف أن أبا بكر رضي الله عنه خير الناس بعد النبي ﷺ ، فما للرواية الأخرى التي أبرزها العبيسان (أقليوني) من وجه إلا التواضع، وإنما فمن يتقدّم بين يدي ابن أبي قحافة؟

(١) الطوفان ص ٥٢.

ومن يصلح للحكم إذا لم يصلح له ابن أبي قحافة؟

ومن يُصبر عليه إذا لم يُصبر على ابن أبي قحافة؟

ما للقطبية هكذا يتعاملون؟!!

وانظر إلى إنصاف آل البيت المطهر في فهمهم لمراد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، قال الحسن بن علي رضي الله عنهما: «كان يعلم أنه خيرهم، ولكن المؤمن يهضم نفسه»^(١).

أثر أبي بكر رضي الله عنه، وكذلك ما يذكر عن سلمان رضي الله عنه أنه قال لعمر رضي الله عنه: «نقوّمك بحد السيف» هذا إنما يراد به حملهم على حرف الشريعة في كل صغير وكبير، لا يراد به إراقة دم الخليفة إذا جنف أو أخطأ، وهذا معلوم لمن يرد المتشابه إلى المحكم حيث أمر النبي ﷺ بالصبر على الولاة إذا أخطأوا.



(١) رموز الكنوز في تفسير الكتاب العزيز (٥/١٥٤).

أئمّة بالجامعة

أخطر ما في منهج حاكم العيسان هو التقاطه بعض الآثار وإبرازها وصياغتها على وجه يغرس بمن لا يعرف ما يقابلها من أضعافها من الآثار بل وإجماع الأمة، ويقدمه للناشئة على أنه اعتقاد أهل السنة والجماعة.

من ذلك التقاطه ما نقله المعلمي عن أبي حنيفة من دعوته للخروج على بنى العباس.

كذلك احتجاجه بأثر ضعيف عن عمر رضي الله عنه بقطف رؤوس الولاة إذا جنفوا أو جاروا، والتفت عن أحاديث الصحيحين الكثيرة الصريحة بالصبر على الولاة لو جاروا. وهذا المنهج لو ارتسمه طالب علم لأفضى به إلى زعزعة أصول الإيمان وقواعد الإسلام.

مثال ذلك فقه ابن مسعود رضي الله عنه في المعوذتين، فإنه كان لا يكتبها في مصحفه ولا يقرأ بهما، يتأنّى أنها دعاء وليس لها قرآن، قال زر بن حبيش سألت أبي بن كعب رضي الله عنه عن المعوذتين،

فقلت: يا أبا المنذر إن أخاك ابن مسعود رضي الله عنه يحك المعاوذتين من المصحف، فقال إني سألت رسول الله ﷺ ، فقال: قيل لي: «قل»، فقلت^(١).

فلو جاءنا مجانون وقال: المعاوذتان ليستا من القرآن، هل نقول: الحرية أو الطوفان، أو حرية الكلمة ضمان.

لا، بل نرد الأمر إلى الجماعة، وهذا شأن الراسخين في العلم.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ)^(٢): «لعله قد رجع عن قوله ذلك إلى قول الجماعة، فإن الصحابة رضي الله عنهم أثبتوهما في المصاحف الأئمة ونفذوها إلى سائر الآفاق كذلك».

فانظر إلى رسوخ ابن كثير رحمه الله، حيث ردَّ الأمر إلى السواد الأعظم من الصحابة.

قال الدارمي رحمه الله^(٣): «إن الذي يريد الشذوذ عن الحق يتبع الشاذ من قول العلماء، ويتعلق بزلاتهم، والذي يؤم الحق في نفسه، يتبع المشهور من قول جماعتهم، وينقلب مع جمهورهم، فهما آيتان بيتنان يستدل بهما على اتباع الرجل وابتداعه».

(١) رواه البخاري (رقم ٤٩٧٧).

(٢) تفسير القرآن العظيم، ص ١٥١٧.

(٣) الرد على الجهمية، ص ٦٨.

فرأى أبي حنيفة رحمه الله في الخروج على الولاة أنكره عليه العلماء، ومن أولئك عبدالله ابن الإمام أحمد بن حنبل في كتاب السنة وساق جملة كثيرة من ردود أعيان علماء أهل السنّة عليه، وأبو حنيفة رحمه الله أفضى إلى ربه، ولذلك نضرب صفحًا عن التفصيل في رد بعض أقواله التي أنكرها عليه عامة أهل العلم، ونكتفي بإجماع علماء الأمصار الذي حكاه الحافظ أبو زرعة، وأبو حاتم الرازيان، والإمام البخاري رحمهم الله.

وكذلك ما التقى العبيسان من أثر ضعيف عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: «إذا جنف السلطان فاقتله»، فكما أنه ضعيف الإسناد فهو مخالف لما قاله عمر رضي الله عنه نفسه حيث قال لسويد ابن غفلة: «لا أدرى لعلك أن تُخَلِّفَ بعدي فأطع الإمام، وإن أُمِرْتَ عليك عبد حبشي مجدع، وإن ظلمك فاصبر، وإن حرمتك فاصبر».

وهو أيضًاً مخالف لأحاديث النبي ﷺ الكثيرة التي في الصحيحين حيث قال: «من رأى من أمره شيئاً فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميته جاهلية»، وقال: «إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله كيف تأمر من أدرك منا ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم».

قال والدنا العلامة محمد الصالح العثيمين رحمه الله^(١) «كثير من الناس اليوم تجدهم يعتمدون على ظاهر الإسناد ويصححون الحديث بناءً على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الصحيحة التي تعتبر في السنة كالجبال، وهذه المسألة أنا دائماً أحذركم منها، وأقول: إن مثل هذه الأحاديث التي ليست في الكتب المعروفة^(٢) المتلقاة عند أهل العلم، إذا وردت ولو بسند ظاهره الصحة وهي تعارض الأحاديث الواضحة البينة^(٣) المتلقاة بالقبول، فإنه لا ينبغي للإنسان أن يعتمد عليها، فكما أنها لا نعتمد على ظاهر الإسناد - لا تصحيحاً ولا تضعيفاً - فإننا يجب أن نحيل هذه المسائل إلى القواعد العامة في الشريعة والأحاديث التي تعتبر جبالاً راسية».

مَكْفُولَاتُ الْحِكْمَةِ

(١) شرح مقدمة التفسير لابن تيمية، ص ٩٠، ط. د. عبدالله الطيار.

(٢) الله در ابن عثيمين رحمه الله من عالم جهود، قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله: «ونجد كثيراً من يتسبب إلى الحديث لا يعتني بالأصول الصحاح كالكتب الستة ونحوها، ويعتني بالأجزاء الغربية، وبمثل مسند البزار، ومعاجم الطبراني، أو أفراد الدارقطني وهي مجمع الغرائب والمناقير». شرح علل الترمذى (٤٠٩/١).

(٣) قال أبو داود رحمه الله ممتداً سنته «الأحاديث التي وضعتها في كتاب (السنن) أكثرها مشاهير». رسالته لأهل مكة في وصف سننه، ص ٢٩.

الاختلاف مضادة لدعوة المرسلين

د. حاكم العبيسان يريد لها حرية عقدية ومنهجية وفكرية لكل أصناف وألوان وأنواع وأشكال الضلالات والأهواء حتى المتناهي في خطره على عقيدة الأمة وأمنها ودينها كالمนาافقين والخوارج.

وحيثند ما قيمة إرسال الرسل وإنزال الكتب؟!!!

فإله عز وجل ما أرسل الرسل وأنزل الكتب إلا ليألف الناس على هدى الوحي، قال تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا خَتَلُوا فِيهِ وَمَا أَخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبِيِّنَاتُ بَعْنَاهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطِ مُسْتَقِيمٍ﴾ [البقرة: ٢١٣].

فلو أن حاكم العبيسان تدبر قوله تعالى: ﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحُكِّمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ لما جنح به الخيال إلى

ورطات هذا التنظير المضاد لدعوة المرسلين تماماً، والخلاف ذمّه الله،
والعيisan يمدحه، فحكم من يتبّع؟!!

وقال تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي
أَخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [النحل: ٦٤].

قال ابن القيم رحمه الله^(١) : «إن الله سبحانه ذم الاختلاف في كتابه، ونهى عن التفرق والتنازع، فقال: ﴿شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّنَّ
إِلَيْهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّنَّا إِلَيْهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ
أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تُنَفِّرُوا فِيهِ﴾ [الشورى: ١٣] ، وقال: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ
تَفَرَّقُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥] ، وقال:
﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَنْزَعُوا فَتَفَشِّلُوا وَتَذَهَّبَ رِيحُكُمْ﴾ [الأنفال: ٤٦] ،
وقال: ﴿فَقَطَّعُوا أَمْرَهُمْ بَيْنَهُمْ زِبْرًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَهُمْ فَرِحُونَ﴾ [المؤمنون:
٥٣] . والزُّبُر: الكتب، أي كل فرقة صنعوا كتاباً أخذوا بها وعملوا بها
ودعوا إليها دون كتب الآخرين كما هو الواقع سواء، وقال: ﴿يَوْمَ
تَبَيَّضُ وُجُوهٌ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦] ، قال ابن عباس رضي الله
عنهم: تبيض وجوه أهل السنة والاعلاف، وتسود وجوه أهل الفرقه
والاختلاف.

(١) إعلام الموقعين (٢٥٨ - ٢٥٩).

وقال النبي ﷺ : «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم»، وقال: «اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا»، وكان التنازع والاختلاف أشدّ شيء على رسول الله ﷺ، وكان إذا رأى من الصحابة احتلافاً يسيراً في فهم النصوص يظهر في وجهه حتى كأنما فقيء فيه حب الرّمان، ويقول: «أبهذا أمرتم؟».

ولم يكن أحد بعده أشدّ عليه الاختلاف من عمر رضي الله عنه، وأما الصديق رضي الله عنه فكان خلافه عن الاختلاف المستقر في حكم واحد من أحكام الدين، وأما خلافة عمر رضي الله عنه فتنازع الصحابة تنازعاً يسيراً في قليل من المسائل جداً، وأقر بعضهم بعضاً على اجتهاده من غير ذم ولا طعن، فلما كانت خلافة عثمان رضي الله عنه اختلفوا في مسائل يسيرة صحب الاختلاف فيها بعض الكلام واللوم، كما لام عليٌّ عثمان رضي الله عنه في أمر المتعة وغيرها، ولاته عمّار بن ياسر وعائشة رضي الله عنها في بعض مسائل قسمة الأموال والولايات، فلما أفضلت الخلافة إلى عليٍّ رضي الله عنه صار الاختلاف بالسيف.

والمقصود أن الاختلاف مناف لما بعث الله به رسوله؛ قال عمر رضي الله عنه: «لا تختلفوا، فإنكم إن اختلفتم كان من بعدكم أشدّ احتلافاً».

وقال الشاطبي رحمه الله^(١) : «إن المبتدع معاند للشرع وشاق له، لأن الشارع قد عين لمطالب العبد طرقاً خاصة على وجوه خاصة، وقصر الخلق عليها بالأمر والنهي، والوعد والوعيد، وأخبر أن الخير فيها، وأن الشر في تعديها إلى غيرها، لأن الله يعلم ونحن لا نعلم، وأنه إنما أرسل الرسول ﷺ رحمة للعالمين، فالمبتدع راذٌ لهذا كله، فإنه يزعم أن ثم طرفاً آخر، وليس ما حصره الشارع بمحصور، ولا ما عينه بمعين، وأن الشارع يعلم ونحن أيضاً نعلم، بل ربما يفهم من استدراكه الطرق على الشارع أنه علم ما لم يعلمه الشارع، وهذا إن كان مقصوداً للمبتدع، فهو كفر بالشريعة، وإن كان غير مقصود، فهو ضلال مبين».

نحو الكتاب

(١) الاعتصام (٦٥/١).

مبدأ الخروج كلمة

ما أهون الكلمة على العبيسان، التي أطلق بسببها بدعته الكبرى وأصل أصوله في «طوفانه» ليحمل الأمة على فتح الباب على مصراعيه لكل ضال وناعق يتكلم بما شاء، ويهدى بما شاء، ويهرف بما شاء، ولو بآراء المنافقين، وكلمات الخارج المارقين.

وكل عاقل يعرف أن الشرور مباديهها كلمة، ولذلك من كلمات الناس السائرة: «ومبدأ النار من مستصغر الشرر».

والخروج كما أنه يكون بالسيف، فإنه يكون بالكلام أيضاً، وفساد الكلام أحياناً أعظم من فساد السنان، ولذلك قالشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «ما يفسده اللسان من الأديان أضعف ما تفسده اليـد، كما أنـ ما يصلـحـهـ اللسانـ منـ الأديـانـ أـ ضـعـافـ ماـ تـصـلـحـهـ اليـدـ».

وعن عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنـهماـ أـنهـ قالـ:ـ قالـ

(١) الصارم المسلول (٧٣٥ / ٢) بواسطة حراسة الفضيلة، ص ١٤٩ – الطبعة التاسعة.

رسول الله ﷺ (١): «إنها ستكون فتنة تستنطف العرب، قتلها في النار، اللسان فيها أشد من وقع السيف».

وقال النبي ﷺ (٢) : «وإن الرجل ليتكلم بالكلمة من سخط الله لا يلقي لها بالاً تهوي بهم في جهنم سبعين خريفاً». ويقول عليه الصلاة والسلام: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت» (٣).

هذا كلام النبوة، هذا كلام الوحي، هذا الكلام المعصوم، هذا الكلام الذي تصلح به شؤون الناس الدينية والدنيوية، وبإزاءه كلام الضلال، ومبعد الشرور، حرية الكلمة، ولو كانت عقيدة المنافقين والخوارج المارقين. ما تحذلق متحدلق يتسب إلى السلفية بمثل هذا التنظير الشيطاني.

وشيخنا العلامة محمد العثيمين رحمه الله عَلَّقَ على قول الرجل للنبي ﷺ: «إعدل» (٤)، و قوله: «هذه قسمة ما أريد بها وجه الله» (٥)،

(١) رواه أبو داود (رقم ٤٢٦٥)، وأحمد (رقم ٦٩٨٠) وصححه العلامة أحمد شاكر.

(٢) رواه البخاري (رقم ٦١٣٣)، ط. مصطفى البغا.

(٣) رواه البخاري (رقم ٦١٣٦)، ومسلم (رقم ١٧٣) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٤) رواه البخاري (رقم ٣٦١٠)، ومسلم (رقم ١٠٦٤)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٥) رواه مسلم (رقم ١٠٦٢) من حديث عبدالله بن مسعود رضي الله عنه.

بقوله^(١): «وهذا أكبر دليل على أن الخروج على الإمام يكون بالسيف، ويكون بالقول والكلام، لأن هذا لم يأخذ السيف على الرسول ﷺ، لكنه أنكر عليه، وما يوجد في كتب بعض أهل السنة من الخروج على الإمام هو الخروج بالسيف، فمرادهم بذلك الخروج النهائي الأكبر، كما ذكر النبي ﷺ: «الزنا يكون بالعين، يكون بالأذن، يكون باليد، يكون بالرِّجل، لكن الزنا الأعظم الذي هو زنا حقيقة هو زنا الفرج»، ولذلك قال: «الفرج يصدقه أو يكذبه»^(٢).

فهذه العبارة من بعض العلماء، هذا مراده، ونحن نعلم علم اليقين بمقتضى طبيعة الحال، أنه لا يمكن خروج بالسيف إلا وقد سبقه خروج باللسان والقول.

الناس لا يمكن أن يأخذوا سيوفهم يحاربون الإمام بدون شيء يثيرهم وهو الكلام، فيكون الخروج على الأئمة بالكلام خروجاً حقيقياً، دلَّت عليه السنة ودلَّت عليه الواقع.

وأما الواقع فإننا نعلم علم اليقين أن الخروج بالسيف فرع عن الخروج باللسان والقول، لأن الناس لن يخرجوا على الإمام بمجرد

(١) الشرح والتعليق على «رفع الأساطين عن الاتصال بالسلطين»، ص ١٠ قسم التعليق، بخط اليد.

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٦١٢)، ومسلم (رقم ٢٦٥٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أخذ السيف، لا بد أن يكون هناك توطئة، تمهيد، قدح في الأئمة، وستر لمحاسنهم، ثم تمتليء القلوب غيظاً وحقداً، وحيثند البلاء».

وهذا واضح يَبْيَن لمن تدبّر النصوص وتجرّد من مضلات الهوى، فإنّ النبي ﷺ حذّر من مفارقة الجماعة قيد «شبر»، لأن الفتنة هكذا تبدأ بكلمة ثم يتسرّع الغوغائيون إليها وينزلق أهل الشر في الهرج والمرج.

قال أبو محمد الحسن بن علي البربهاري رحمه الله (ت: ٣٢٩هـ)^(١) : «واحدر صغار المحدثات، فإن صغير البدع يعود حتى يصير كبيراً، وكذلك كل بدعة أُحدثت في هذه الأمة، كان أولها صغيراً يشبه الحق فاغتر بذلك من دخل فيها، ثم لم يستطع الخروج منها، فعظمت وصارت ديناً يُدان بها، فخالف الصراط المستقيم».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢) : «إن البدع لا تزال تخرج من صغير إلى كبير حتى تخرجه إلى الإلحاد».

وهكذا وقعت الفتنة الكبرى وقتل عثمان رضي الله عنه، كتموا حسناته وساروا في الناس بالتهييج عليه حتى قتلوه وهو خير منهم جميعاً، وهكذا شأن الفتنة.

(١) شرح السنة (ص ٦٦ - رقم ٧).

(٢) الفتاوى (٢٢/٣٠٦).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:^(١) «والفتنة إذا وقعت عجز العقلاء فيها عن دفع السفهاء».

فعليك بالسُّنَّةِ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَذَرَ مِنَ الشَّبَرِ، وَمِعيَارُ الصَّحَابَةِ كَمْ قِيَاسِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَكِيمَ الْجَهْنَمِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٢): «لَا أَعِينُ عَلَى دَمِ خَلِيفَةٍ أَبْدًا بَعْدَ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا مَعْبُدًا! أَوْ أَعْنَتْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: كُنْتَ أَعْدُ ذَكْرَ مَسَاوِيهِ عَوْنَانًا عَلَى دَمِهِ».



(١) منهاج السنة (٣٤٣/٤).

(٢) سير أعلام النبلاء (٥١٢/٣).

قواعد الدين بالطاعة

طوفان العيسان جاء بما يضاد الدين ودعوة المرسلين، فكتابه كله يدعو إلى نزع يد الطاعة لوقوع التغيير في الولادة.

وهذا القول تصوره كاف في رده، والتزامه يفضي إلى أن تتجرّد الدولة عن أسباب القوة، فلا جماعة بلا طاعة، فحينئذ تتعطل مصالح الدولة والرعاية لأنّه لا طاعة، وبمثل هذا الحال ماذا عسى أن يكون عطاء الدولة والرعاية؟

لا شيء.

فالدولة أو المملكة أو الإمارة كلها تتتعطل بسبب هذا التنظير، ومستقر في نفوس مملكة الحشر فضلاً عن البشر ضرورتهم و حاجتهم لانتظام عقد الجماعة لمصلحة البشر والحشر.

قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : «لا إسلام إلا بجماعة، ولا جماعة إلا بإماراة، ولا إماراة إلا بطاعة».

وقال أبو الدرداء رضي الله عنه ^(١) : «لا إسلام إلا بطاعة، ولا خير إلا في الجماعة، والنصح لله وللخليفة وللمؤمنين عامة».

وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه ^(٢) : «إن الإسلام ثلاث أثافي: الإيمان، والصلوة، والجماعة، فلا تقبل الصلاة إلا بالإيمان، ومن آمن صلى وجامع، ومن فارق الجماعة قيد شبر، فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه».

وقال الأوزاعي رحمه الله ^(٣) : «كان يقال: خمس كان عليها أصحاب محمد والتابعون لهم بإحسان: لزوم الجماعة، واتباع السنة، وعمارة المساجد، وتلاوة القرآن، والجهاد في سبيل الله ^(٤) ».

قال تعالى في شأن النحل: ﴿ وَأَوْحَى رَبُّكَ إِلَيَّ الْحَلِّ أَنَّ أَنْجِذِي مِنَ الْجَبَالِ بُؤُتاً وَمِنَ الشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ۚ ۲۶ ۖ ثُمَّ كُلِّ الْثَّمَرَاتِ فَأَسْلُكِي سُبُّلَ رَبِّكِ ذُلُلًا يَخْرُجُ مِنْ بُطُونِهَا شَرَابٌ مُخْلِفٌ أَوْنَهُ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَذَيْهَ لِقَوْمٍ يَنْقَرُّونَ ۚ ۲۷ ۖ [النحل: ٦٨ - ٦٩].

(١) ترتيب التمهيد (١٣٩/١).

(٢) ترتيب التمهيد (١٣١/١).

(٣) ترتيب التمهيد (١٣١/١).

(٤) الجهاد بشروطه ومنها القدرة وإذن ولبي الأمر.

قال ابن القيم رحمه الله في شأن النحل^(١) : «ومن عجيب شأنها أن لها أميراً يسمى اليعسوب لا يتم لها رواح ولا إياب ولا عمل ولا مرعى إلا به، فهي مؤتمرة لأمره سامعة له مطيعة، وله عليها تكليف وأمر ونهي، وهي رعية له منقادة لأمره، متّعة لرأيه، يدبرها كما يدبر الملك أمر رعيته حتى إنها إذا آوت إلى بيتها وقف على باب البيت، فلا يدع واحدة تزاحم الأخرى، ولا تتقدم عليها في العبور، بل تعبّر بيتها واحدة بعد واحدة بغير تزاحم ولا تصدام ولا تراكم كما يفعل الأمير إذا انتهت بعسكره إلى معبر ضيق لا يجوزه إلا واحد واحد، ومن تدبر أحوالها وسياساتها وهدایتها واجتماع شملها وانتظام أمرها وتدبیر ملكها، وتفویض كل عمل إلى واحد منها يتتعجب منها كل العجب، ويعلم أن هذا ليس في مقدورها، ولا هو من ذاتها، فإن هذه أعمال محكمة متّنة في غاية الإحكام والإتقان، فإذا نظرت إلى العامل رأيته من أضعف خلق الله وأجهله بنفسه وبحاله، وأعجزه عن القيام بمصلحته فضلاً عما يصدر عنه من الأمور العجيبة.

ومن عجيب أمرها أن فيها أميرين لا يجتمعان في بيت واحد ولا يتأمران على جمع واحد، بل إذا اجتمع منها جندان وأميران قتلوا أحد الأميرين وقطعوه، واتفقوا على الأمير الواحد من غير معاداة بينهم، ولا أذى من بعضهم لبعض ، بل يصيرون يداً واحدة وجسداً واحداً».

(١) مفتاح دار السعادة (١/٢٤٩ - ٢٤٨).

ولأهمية هذه المسألة ووضوحاً لها جاءت نصوصها واضحة صريحة في الدلالة على هذا الأمر، قال النبي ﷺ : «من أطاعني فقد أطاع الله، ومن عصاني فقد عصى الله، ومن أطاع أميري فقد أطاعني، ومن عصى أميري فقد عصاني»^(١).

كما أنها جاءت صريحة في طاعته بالمعروف، فعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره، ما لم يؤمر بمعصية، فإذا أمر بمعصية فلا سمع ولا طاعة»^(٢).

وجاءت صريحة بوجوب لزوم الجماعة وعدم نزع يد الطاعة عن الأمير ولو وقع منه تغيير، فلا تتابعه في غير المعروف، لكن لا تشتم عصا المسلمين، بل تلزم إمرته، وتؤدي حقوقه التي له عليك.

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال النبي ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه ليس أحد يفارق الجماعة شبراً فيموت، إلا مات ميتة جاهلية»^(٣).

(١) رواه البخاري (رقم ٦٧١٨)، ومسلم (رقم ١٨٣٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (رقم ٦٧٢٥)، ومسلم (رقم ١٨٣٩).

(٣) رواه البخاري (رقم ٦٧٢٤).

وأخبر النبي ﷺ بأنه سيقع تغير في أحوال الولاة عن عهد النبوة والخلفاء الراشدين، وقال بوضوح: «سترون بعدي أثرة وأموراً تنكرونها»، يعني استئثار بالأموال، وأمور منكرة، ومع هذا قال آمراً أمراً شرعياً - وليس كونياً - : «تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الحق الذي لكم».

قال الإمام محمد بن عبد الوهاب في الأصول الأربعة^(١) : «إن من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمر علينا ولو كان عبداً جبشاً.

فبيان النبي ﷺ هذا بياناً شائعاً ذائعاً بكل وجه من أنواع البيان شرعاً وقدراً.

ثم صار هذا الأصل لا يُعرف عند أكثر من يدّعى العلم فكيف العمل به؟).

وقال العلامة الوالد صالح الفوزان حفظه الله^(٢) : «صار هذا الأصل لا يُعرف عند كثير من يدعى العلم، فيجهلون مسألة السمع والطاعة وما لها من فضل وما لها من أهمية، فكيف بالعوام وهم أشد جهلاً في هذا؟ فصار الشجاع الذي يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر

(١) الأصول الأربعة، ص ٣٤ - ٣٦.

(٢) سلسلة شرح الرسائل ، ص ٣٦ - ٣٧.

عندهم والذي لا تأخذه في الله لومة لائم، عندهم هو الذي يخرج على إمام المسلمين، ويخلع يد الطاعة، وينادي بالثورة على الحكام المسلمين بمجرد حصول خطأ منهم، أو معصية لا تصل إلى حد الكفر. وصار حديث المجالس والندوات والمحاضرات في تتبع عشرات الولاة وتفخيمها والنفخ فيها، حتى يؤول الأمر إلى تفرق الكلمة، وتنفير الرعية من طاعة ولی الأمر حتى يختلَّ الأمن وتسفك الدماء، ويؤول الأمر إلى فساد أشد من الفساد الذي يحصل من الصبر على طاعة ولی الأمر الفاسق والظالم الذي عندهم لم يصدر منه كفر بواح عندهم عليه من الله سلطان».

والعجب الغريب أن الأحزاب الدعوية التي ليس لها أي ولاية لا شرعية، ولا قدرية، تدعى الناس لطاعتها، ونزع يد الطاعة من ولاتنا!!
أما القدرية فواضح فولاتنا هم الأمراء.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «الإمامية عندهم – أهل السنة – تثبت بموافقة أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة عليها الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامية، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بويغ بيعة حصلت بها القدرة والسلطان صار إماماً.

(١) منهاج السنة (٥٢٧/١).

ولهذا قال أئمة السلف: من صار له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولي الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمرها بمعصية الله، فالإمام ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد ولا اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك».

والأحزاب الدعوية ليس لها أي ولاية شرعية، فالجماعة كما قال الطبرى رحمه الله: «الذين في طاعة من اجتمعوا على تأميره»^(١).

والعجب أن هؤلاء الذين ليست لهم إمارة شرعية ولا قدرية يأمرون الناس بطاعتهم على نهج ﴿يَأْتَىٰ بِكُمْ مَا تُؤْمِنُونَ﴾ [الصفات: ١٠٢]. فإذا كان العبيسان يأمرنا أن ننزع يد الطاعة من ولاة أمرنا، ولا يرى شرعية ولاية العهد، والإخوان المسلمون يريدون من الناس أن يسمعوا ويطيعوا لهم فقد تم مرادهم، وصار الأمر كما تقول العامة «أخذنا أخذة الضحى».

قال د. يوسف القرضاوى وهو يتحدث عن جماعة الإخوان المسلمين منتقداً ضعف عنايتهم بالعلم الشرعي^(٢): «وربما رد بعض

(١) فتح الباري (١٣/٧).

(٢) ابن القرية (١/٣١٨).

الناس ذلك إلى عيب في الجماعة، هو: ضعف الاهتمام بالجانب الثقافي أو العلمي أو الفكري فيها، حتى شيخنا البهي الخولي عندما وجهنا في «كتيبة الذبيح» كان أكبر همه التوجيه الروحي والسلوكي، وهو مهم ولا شك، ولم يكن همه التكوين العلمي أو الثقافي، ولذا لم يوجهنا إلى أي كتاب نقرؤه، أو يكلفنا بأي شيء علمي نقوم به.

كانت الفكرة المسيطرة: أن يدربنا على «السمع والطاعة»، فعلينا أن نقول لقادتنا ما قال إسماعيل لأبيه: ﴿يَأَبْتَ أَفْعَلُ مَا تُؤْمِنُ﴾، فهو يريد جنوداً مطيعين، أكثر مما يريد دعاة مثقفين».

طبعاً يشير الدكتور الشيخ القرضاوي إلى قوله تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿يَبْشِّرَ إِنَّ أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَأَبْتَ أَفْعَلُ مَا تُؤْمِنُ سَتَحْدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ﴾ [الصافات: ١٠٢].

مِنْ كُلِّ الْجُنُوبِ

تنظير العبيسان مضاد تماماً لدعوة ابن عبد الوهاب والسلف

امتدح العبيسان دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله، ووصفها بأنها إصلاحية وتجدidية، إلا أنه عاد وشن الهجوم عليها لأنها تتنافى وتنظيره للشرع المؤول، فقال^(١) : «لقد عاد الخطاب السياسي الشرعي بعد قيام الدولة الإسلامية الجديدة في نجد إلى مفاهيم الخطاب السياسي المؤول، كما تقرر في كتب الأحكام السلطانية، كمشروعية العهد بالأمر إلى الأبناء كما كان عليه الحال في عصر بنى أمية وبني العباس، دون جعل الأمر شورى بين المسلمين كما كان عليه الحال في عصر الخلفاء الراشدين.

كما لم يتم بحث هذه القضايا التي هي من المفاهيم السلفية التي أجمع عليها الصحابة، وهي مما حَدَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى لِزَوْمِهِ فِي حَدِيثٍ: «عَلَيْكُمْ بِسْتَيْ وَسُنَّةِ الْخُلُفَاءِ الرَّاشِدِينَ»، وإنما المقصود سنتهم في

(١) الطوفان ص ٢٥٢ .

أمور الخلافة وسياسة شؤون الأمة على وفق ما جاء في الكتاب
والسُّنَّة.

ولو نجح الشيخ في إحياء هذه المفاهيم لكان للدعوة صدى أكبر
وأثر أبلغ في تغيير واقع العالم الإسلامي، ولكن نموذجاً راشدياً
يقتدي به ويقتفي أثره.

الله المستعان يا ابن عبيسان حتى الإمام محمد بن عبد الوهاب
الحقته بـ «الشرع المؤول» !!!

ابن عبد الوهاب «شرع مؤول»، ثورة الخميني «عدل واستقرار
وحرية»^(١) !!!

أحسن الله عزاءنا في عقيدتك!!!!

سكر التنظير وشهوة الحكم أغلقت عليه رشده وعدله فجنت في
حكمه، ومع هذا لن نعمل معه ما يأمرنا أن نعمله مع ولاتنا «إذا جنف
السلطان فاقتلوه»، بل نصبر عليه لعل الله يهديه.

ما ذا أصابك؟!!

أي عدل في تكفير الصحابة وادعاء نقص القرآن وتحريفه؟!!

(١) الطوفان ص ٢٥٢ .

أين العدل، وهم يهدمون مساجد أهل السنة ويضطهدون دعوتهم،
وحقوقهم إما معدومة أو مهمسة.

أما سنة ابن عبد الوهاب رحمه الله في أمور الخلافة فهي سنة
الصحابة كما بيّنا في مبحث ولادة العهد.

ومضادة ابن عبيسان لدعوة الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب
والسلف لم تقتصر على أمور الخلافة، بل هي مضادة تماماً للأصول
دعوة أهل السنة ودعوة ابن عبد الوهاب رحمه الله، ولو كلف ابن
عبيسان نفسه مجرد قراءة الأصول الستة للإمام لتبيان مباشرةً مضادته
لدعوة الإمام ابن عبد الوهاب، ولا بأس من إيرادها هنا مختصرة، فمن
ذلك:

الأصل الأول: التوحيد، وهذا ألغاه ابن عبيسان من حكمه على
الثورة الإيرانية.

الأصل الثاني: الأمر بالاجتماع في الدين والنهي عن التفرق، وابن
عبيسان يريد لها تعددية لكل الفرق لأقصى درجات الضلال، كالمنافقين
والخارج.

فأصل الأصول عند ابن عبيسان إباحة الفرق باسم الحرية.

الأصل الثالث: من تمام الاجتماع السمع والطاعة لمن تأمر علينا
ولو كان عبداً حبشياً، وابن عبيسان لا سمع ولا طاعة إلا لمن هو في
مثل عدل عمر بن عبد العزيز.

الأصل الرابع: بيان العلم والعلماء والفقه والفقهاء، وبيان من تشبه بهم وليس منهم، وابن عبيسان ممن لم يقدر العلماء حق قدرهم فطعن في الحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، وهم أئمة هدى أجمع المسلمين على إمامتهم، بينما ابن عبيسان يراهم ممن يبرر الواقع للولاة.

الأصل الخامس: بيان الله سبحانه لأولياء الله وتفريقه بينهم وبين المتشبّهين بهم من أعداء الله والمنافقين والفجّار. وابن عبيسان يمجّد أعداء الصحابة كائنة الثورة الإيرانية ويصفهم بالعدول، ويوجب علينا السماح للمنافقين والخوارج بإقامة أحزابهم ورایاتهم.

الأصل السادس: رد الشبهة التي وضعها الشيطان في ترك القرآن والسنّة، واتباع الآراء والأهواء المترفة المختلفة، وهي أن القرآن والسنّة لا يعرفهما إلا المجتهد المطلق^(١).

وطبعاً هذه ليست لمن يرى أن أئمة الثورة الإيرانية «عدول» أو فر حظ ونصيب!!!



(١) الأصول الستة، ص ١٧ - ٤٧.

نقض تأسيس العبيسان في الحرية والحزبية

أتى العبيسان بأصول مخترعة مبتدعة تضاد الشريعة في جميع مواردها، ولم يكلف نفسه أن يبحث وينظر هل له سلف فيما اخترع؟!!

يقول العبيسان منظراً لأسباب نهضة الأمة وإصلاحها زعم وبئس ما زعم^(١) : «كما له الحق في الانتماء إلى أي حزب أو جماعة شاء». .

وقال في حرية الرأي والكلمة والاعتقاد^(٢) : «للإنسان الحرية في أن يؤمن أو يكفر».

وقال^(٣) : «فالانتماء إلى الجماعات الفكرية والسياسية جائز من باب أولى، ولهذا السبب لم يعترض عثمان ولا علي رضي الله عنهمَا على الانتماء للجماعات السياسية أو الفكرية كالخوارج».

مفتون العبيسان بالخوارج بالحيل، وحرirsch على أن يكون لهم حزب وكيان ورابة!!!

(١) الطوفان ص ٩٣.

(٢) الطوفان ص ٩٢.

(٣) الطوفان ص ٩٣.

حرقوصي المنهج!!!

ويرى العبيسان أن أوضح صور العدالة حرية الكلمة والرأي فجنه بخياله كثيراً ومال ميلة عظيمة، فقال مبتدعاً^(١) : «النبي ﷺ لم يتعرض للمنافقين الذين معه في المدينة، فغيرهم أولى».

غير المنافقين من باب أولى قياس شيطاني ما أنزل الله به من سلطان، وصبيان طلبة العلم يعرفون أن النبي ﷺ ترك قتال المنافقين درءاً للمفسدة حتى لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه، والعبيسان يقول: غيرهم من باب أولى!!!

ثم قال أيضاً مشبهاً موقف النبي ﷺ مع المنافقين بموقف علي رضي الله عنه مع الخوارج: «لقد كانت هذه السياسة التي سار عليها علي رضي الله عنه تمثل تعاليم الإسلام المنزلي بأوضح صورها وأعدلها، حيث ضمن لمخالفيه في الرأي - مع تطرفهم وغلوthem - الحرية العقائدية والفكرية والسياسية والحقوق المالية»^(٢) .

وهذا كله من الضلال والهوى والفساد في الاستدلال، وكله مضاد لأدلة الشريعة في آحادها وكلياتها، ومناف لمقصود إنزال الكتب

(١) الطوفان ص ٦١.

(٢) الطوفان ص ٦١.

وارسال الرسل، ليستضيء الناس بنور الوحي ويحذروا ضلال الأهواء.

قال تعالى: ﴿ وَمَن يُشَاقِقُ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا ثَبَّتَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعُ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ تُوَلِّهُ مَا تَوَلَّ وَنُصْلِهُ جَهَنَّمُ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [النساء: ١١٥] ، فالله يتوعّد المخالفين للحق والهدى والوحى وسييل الصحابة بالوعيد الشديد، فأي زجر وتحريم ونهي أعظم من هذا حتى يقول ابن عيسان اجعلوا لأهل الفرقة والشقاق حزب ورایة وغاية واتركوا لهم حرية الكلمة!!!

يدعوا العبيسان لحرية الكلمة، والله يقول: ﴿ لَا خَيْرٌ فِي كَثِيرٍ مِّنْ نَجْوَانِهِمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ ﴾ [النساء: ١١٤] ، فلا خير في غير الكلام الرشيد، والعبيسان يرى الصلاح والنهضة في إطلاق العنان لكل قول غير رشيد، ولو لأقوال الخوارج والمنافقين.

والله عزّ وجلّ يأمرنا بسداد القول، وهو متضمن التحذير من كل قول ضال مبتدع غير سديد ﴿ يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَتَقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحَ لَكُمْ أَعْمَلَكُمْ ﴾ [الأحزاب: ٧٠ - ٧١] ، فكل قول غير سديد

فليس من تقوى الله، وما كان كذلك فلا يكون صالحاً ولا إصلاحاً، بل الفساد والغي والضلال.

فتتأمل جواب الشرط ﴿يُصلح لَكُمْ أَعْمَلَكُم﴾ ، فهو دال بوضوح على أنه لا صلاح مع الأقوال الغير سديدة.

والله عزّ وجل يقول: ﴿فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الْأَضَلَلُ﴾ [يونس: ٣٢] ، وهو يريد أن يجعل للضلالات أحزاياً ورأيات.

والنبي ﷺ يقول: «إيّاكُمْ ومضلّاتُ الْهُوَى»، والعيسان يريد صيانة مضلّاتُ الْهُوَى وأن يكون لها كيان ودعوة.

والنبي ﷺ قال محذراً من الأهواء والبدع والضلالات: «كلها في النار»، والعيسان يريد ما يؤول إلى النار أساساً في التجديد والنهضة والإصلاح إتباعاً لقاعدته حرية الكلمة.

قال مطرف بن عبد الله رحمه الله^(١) : «لو كانت هذه الأهواء كلها هوى واحداً لقال القائل الحق فيه، فلما تشعبت واختلفت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق».

(١) أصول السنّة (١٦٩/١) - رقم (٣١٢).

وقال العلامة الشاطبي رحمه الله^(١) : «إن قوله عليه الصلاة والسلام: «إلا واحدة»، قد أعطى بنصه أن الحق واحد لا يختلف، إذ لو كان للحق فرق أيضاً، لم يقل: «إلا واحدة».

والله عز وجل يقول: ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣] ، والubiisan يقول: تفرقوا، ولتتعدد الآراء والأحزاب.

والله عز وجل يقول: ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ عَيْرِ اللَّهِ لَوْجَدُوا فِيهِ أُخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ٨٢] ، فالاختلاف ليس من دين الله ولا شرعه، والubiisan يقول التعددية والاختلاف من الدين ولو برأي الخوارج والمنافقين.

قال ابن القيم رحمه الله^(٢) : «فقد أخبر سبحانه أن الاختلاف ليس من عنده، وما لم يكن من عنده فليس بالصواب».

والله عز وجل يحذرنا من طرائق الضالين أهل الخلاف والubiisan يدعونا إليه، ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ نَفَرُوا وَأَخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ هُمُ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

(١) الاعتصام (٢٤٩/٢).

(٢) مختصر الصواعق بواسطة فقه النوازل للعلامة بكر أبو زيد رحمه الله، ص ١٧٦.

قال المزني رحمه الله^(١) : «فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمّه»،
والعبيسان يدعو لعدمية الاعتقادات والآراء.

والله عَزَّ وجلَّ يَبَيِّنُ لَنَا أَنَّ الرَّحْمَةَ فِي الْإِتْفَاقِ وَالْهَلْكَةِ فِي
الْإِخْتِلَافِ، وَالْعَبِيْسَانُ يَرَى الرَّحْمَةَ وَالنَّهْضَةَ فِي الْإِخْتِلَافِ، فَرَحْمَةُ اللهِ
خَيْرٌ مِنْ رَحْمَةِ أَهْلِ الْبَدْعِ: ﴿وَلَا يَرَوُنَ مُخْتَلِفِينَ﴾ [١١٨] إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ^{﴿﴾}
[هود: ١١٩ - ١٢٠].

قال الإمام مالك رحمه الله^(٢) : «الذين رحمهم الله لم يختلفوا».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٣) : «فأَخْبَرَ أَنَّ أَهْلَ
الرَّحْمَةِ لَا يَخْتَلِفُونَ، وَأَهْلَ الرَّحْمَةِ هُمْ أَتَبَاعُ الْأَنْبِيَاءِ قَوْلًاً وَفَعْلًاً، وَهُمْ
أَهْلُ الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ، فَمَنْ خَالَفَهُمْ فِي شَيْءٍ، فَاتَّهُ مِنْ
الرَّحْمَةِ بِقَدْرِ ذَلِكِ».

فَأَيِّ رَحْمَةٌ أَوْ صَلَاحٌ أَوْ رَشْدٌ فِي الْبَدْعِ، وَفِي رَأْيِ الْخَوَارِجِ
وَالْمَنَافِقِ؟!!

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ^(٤) : «الْجَمَاعَةُ رَحْمَةٌ وَالْفَرْقَةُ عَذَابٌ».

(١) جامع بيان العلم وفضله (٩١٠/٢).

(٢) الأحكام (٥/٦٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٤/٢٥).

(٤) رواه أحمد (٤/٢٧٨، ٣٧٥)، وصححه العلامة الألباني رحمه الله.

والعبيسان يقول: لا ت تعرضوا لمن يفرق جماعتكم بيدعهم
وضلالهم ولو كانوا خوارج ومنافقين.

والنبي ﷺ يقول: «كل بدعة ضلالة»، والعبيسان يريد أن يضاد
الشريعة في كل مواردها، ويرخص لكل ضلاله ليكون لها حزب ورایة
وغاية.

الشرع نهى عن الكلام الصحيح إذا كان يفضي إلى توهם معنى
باطل ﴿لَا تَقُولُوا رَعِنَا وَقُولُوا أَنْظَرْنَا﴾ [البقرة: ١٠٤] ، والعبيسان يريد
للكلمة المتمحضة في الضلال أن يكون لها رأي وحزب وحرية
وكيان.

الشارع نهى عن استعمال الكلمة المستعملة في عرف الغير صيانة
لما شرعه الله لنا من الألفاظ الشرعية، والعبيسان يريد حرية الكلمة.

قال النبي ﷺ : «لا يغلبكم الأعراب على اسم صلاتكم المغرب،
وتقول الأعراب هي العشاء بالعتمة»^(١).

قال التوربشتى رحمه الله^(٢) : «المعنى لا تطلقوا هذا الاسم على
ما هو متداول بينهم فيغلب مصطلحه على الاسم الذي شرعاً له لكم».

(١) رواه البخاري (رقم ٥٦٣).

(٢) فتح الباري (٤٤/٢).

الله عَزَّ وجل حَذَرَنَا مِنْ جَدَالِ أَهْلِ الْبَاطِلِ: ﴿وَجَادُوا بِالْبَطِلِ لِيُدْحِضُوا بِهِ الْحَقَّ﴾ [غافر: ٥] ، والعبيسان يدعو لحرية الكلمة مهما كانت ولو باعتقاد الخوارج.

النبي ﷺ يحذر من الكلمة الضالة ودعاتها، ويقول عنهم: «دعاة على أبواب جهنم من أجابهم إليها قذفوه»^(١) ، والعبيسان يريد صيانة وحماية من يقذف خلق الله في النار بدعوى حرية الكلمة والتعددية.

فدعوة العبيسان في حقيقتها «جهنمية»، والعياذ بالله.

الله عَزَّ وجل يحذرنا من التحزب والتفرق، قال تعالى: ﴿كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٣] ، وقال تعالى: ﴿مِنَ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرَحُونَ﴾ [الروم: ٣٢].

فالشيء المذموم في الشريعة ممدوح في منهج العبيسان، ولاحظ أيها القارئ شهوة الحكم التي استحكمت من تنظيره حتى رخص بحرية البدع والكفر والنفاق والخروج على الولاة، ولم ير شيئاً من ذلك من (المبدل) ولم أقل الشرع المبدل، لكن الحكم والسلطة هي التي فقط تستحق توصيف (الشرع المؤول)، و(الشرع المبدل) في اصطلاحه الخاص.

(١) رواه البخاري (رقم ٧٠٨٤)، ومسلم (رقم ٤٧٨٤).

قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ أَتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ فَأَخْتَلَفَ فِيهِ﴾ [هود: ١١٠].

قال العالمة محمد الطاهر بن عاشور رحمه الله^(١): «منهم المذموم وهم الذين أقدموا على إدخال الاختلاف، ومنهم الم محمود وهم المنكرون على المبدلين كما قال تعالى: ﴿مِنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٦٦].».

وما لنا وللحزبية والتعددية التي يدعوا إليها العبيسان ولو حزب المنافقين، والله منّ علينا بنعمة الإسلام، قال تعالى: ﴿قَاتَلَهُ أَيُّكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّنَكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢): «كل ما خرج عن دعوى الإسلام والقرآن من نسب، أو بلد، أو جنس، أو مذهب، أو طريقة فهو من عزاء الجاهلية».

وقال العالمة بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله^(٣): «أهل الإسلام ليس لهم سمة سوى الإسلام، ولا رسم سوى القرآن والسنّة، وهذا أصل الملة الحنيفة التي دعا إليها شيخ الأنبياء أبونا إبراهيم عليه السلام، ومن بعده من أنبياء الله ورسله إلى خاتمهم نبينا رسولنا محمد ﷺ».

(١) التحرير والتنوير (١٢/١٧٠).

(٢) بواسطة حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١١٧.

(٣) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٠٥.

وقال العالمة بكر أبو زيد رحمه الله^(١) : «أما التعدد للأحزاب فإنه قد انضاف إلى الإجماع على منعه كلمة الحزبيين أنفسهم».

وقال^(٢) : «ففي الوقت الذي بدأ المسلمين يتخلصون من العصبية المذهبية الفروعية، أخذت الأحزاب تنفس في التعصب من وجه آخر هو أشد تأثيراً وأثراً».

وقال أيضاً رحمه الله مبيناً شرور الأحزاب^(٣) : «الأحزاب في ظاهرها وسائل منظمة للعمل الإسلامي، تحقيقاً للغاية التي من أجلها خُلقت الإنسان: العبودية لله سبحانه، والدعوة إليها، لكنها تحولت في الغالب إلى تشکُّلٍ غريبٍ في جسم الأمة، إلى غaiات، إلى مراكز احتكار للعمل الإسلامي، بحکم ما تصدره من أحكام على الجماعات الأخرى. إلى غاية تقوية للسلطة الشخصية بشاهد ما يبدو من صراع عليها، وجمع للأموال، واحتلال لمراكز النفوذ».

وما ذكره العالمة بكر أبو زيد رحمه الله الكل يشاهده الآن واقعاً.

فما يدعو إليه العبيسان هو في حقيقته انشطار الأمة وتفرقها.

(١) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٣٦.

(٢) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٥.

(٣) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٩ - ١٥٠.

قال العالمة بكر بن عبد الله أبو زيد رحمه الله^(١) : «هذه الجماعات متعددة، بل الجماعة في نفسها متعددة إلى جماعات غالباً، والتعدد دليل على الاختلاف، وتعود التعدد دليل على ضراوة الخلاف، والاختلاف نتيجة حتمية لاضطراب الأصول التي تنفرد بها كل جماعة، وتدعى إليها، وتقيم جماعتها عليها، وهذا ينافق قاعدة الشرع المطردة من أن (الحق واحد لا يتعدد)^(٢) ، وكل واحدة تقيم حرب التشكيك بما لدى الأخرى، مدعية أن ما لديها هو الحق، وما لدى الأخرى هو الباطل كلاً أو بعضاً».

فالتعدد في الإسلام هو تعدد الزوجات، أما تعدد الأحزاب والفرق فهذا كله من البدع.

ود. حاكم العبيسان أراد التعدد في كل شيء حتى مع عقيدة الكفر، حيث قال^(٣) : «للإنسان الحرية في أن يؤمن أو لا يؤمن: ﴿وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفِرْ﴾ [الكهف: ٢٩] .»

وهكذا ذهل عن قوله تعالى: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَبِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٌ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَا نَعْبُدُ إِلَّا اللَّهُ وَلَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئاً وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا

(١) حكم الانتماء للأحزاب والفرق والجماعات، ص ١٤٢.

(٢) طبعاً الشيخ أراد اختلاف التضاد لا اختلاف النوع.

(٣) الطوفان ص ٩٢.

بعضًا أرباباً مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلُّوْا فَقُولُوا أَشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦﴾

[آل عمران: ٦٤].

فإذا كان العبيسان جعلها تعددية في التوحيد، فإذاً ما معنى (لا إله
إلا الله)!!!!

وقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيَكُفُرْ﴾ [الكهف: ٢٩] ،
هذا تهديد ووعيد وتحذير من الكفر، فالدليل ضده وعليه لا معه.

قال الحافظ ابن كثير رحمه الله (ت: ٧٧٤ هـ) ^(١): «هذا من باب
التهديد والوعيد الشديد».

وهكذا ضل في فهمه للأية، لأنه يرى أن مئات العلماء لا
يفهمون، فاستغنى عنهم، فانفرد بفهمه الخاص.

وقوله تعالى: ﴿لَكُمْ دِيْنُكُمْ وَلِيَ دِيْنِ﴾ [الكافرون: ٦] ، ليس فيه إقرار
للكفر فإن هذا ينافي حقيقة لا إله إلا الله، وإنما معناه أنكم مختصون
بدينكم لا نشرككم فيه ^(٢).

كتاب الله

(١) تفسير القرآن العظيم (٥/١٥٤).

(٢) بدائع الفوائد (١/٢٤٨ - ٢٤٩).

العلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله

د. حاكم العبيسان يعرف أنه مفارق للجماعة وخارج عن إجماعهم^(١) في جملة من المسائل التي قررها في «طوفانه»، خصوصاً فيما يتعلق بالخروج على الولاة، فلم يكن له بدّ من الالتفاف على فهم العلماء للنصوص الشرعية، لذلك بادر بالطعن في فهم العلماء، ونصح بالخروج على فهم العلماء والالتفات عنه، كما نصح بالخروج على الولاة على حد سواء.

يقول د. حاكم العبيسان^(٢) : «واعلم أن ما توصلت إليه سيثير سخط كثير من الناس، إذ ليس من السهل هز عقائد الناس ونسف

(١) لذلك أتى بالعجبائب في دفع الإجماعات في نحورها، فإنه لما ساق كلام شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في الإجماع على تحريم الخروج على الولاة في كتابه «منهاج السنة»، اعترض عليه العبيسان بقوله: «لم يذكره في الواسطية»، انظروا إلى ما ثفتق عنه ذهنه!!! . وهل بلزم ذلك؟!

(٢) الطوفان ص ٩.

مفاهيمهم التي نشأوا عليها حتى غدت هي الدين ذاته في نظرهم، بينما هي في واقع الأمر ثقافة مجتمعات توارثتها على مراحل، صاغت الدين وأحكامه وفق حاجاتها ومصالحها وقيمها، فالت أمورها إلى ما آلت إليه، لا بسبب الدين بل بسبب انحرافها في الدين عن مبادئه وغاياته ومقاصده بالتأويل الفاسد والتحريف الكاذب، حتى لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتآوילهم، حتى لا يكاد المسلم اليوم يقرأ آية من كتاب الله مهما كانت صريحة قطعية في دلالتها حتى يراجع عشرات الكتب لينظر ماذا فهم منها الآخرون، وهذا هو الفرق بين الصحابة رضي الله عنهم الذين كان القرآن والرسول ﷺ هما اللذين^(١) يحددان لهم الطريق، فانخلعوا من ثقافة مجتمعهم وقيمته ومصالحه، وقطعوا كل علاقة تربطهم بهذه الثقافة، والمسلمين^(٢) اليوم الذين لم يعد القرآن ولا السنة هما الذين^(١) يحددان لهم معالم الطريق، بل المفسرون والشراح والعلماء، الأموات منهم والأحياء، مع اختلاف عصورهم وفهمهم وثقافاتهم؟!!).

وهذا التنظير هو الذي أودى بالعبيسان إلى الهاوية، ففضلاً عن

(١) اللذان.

(٢) صوابه «ومسلمون».

مطالبته بأن يهجم الشباب على نصوص القرآن والسنّة مباشرة ويستنبتوا منها الأحكام ويستخلصوا منها معالم طريقهم بخاصة أنفسهم، فإنه زاد عليه شرًّا بجرح وثلب خiar علماء المسلمين، والطعن في دينهم وفهمهم لأنها تتعارض وما في داخله من شهوة تداول السلطة، وتتعارض مع ثقافته بقطف الرؤوس لتغيير المنكر.

لذلك كلما اصطدم بكلام أئمة السلف ولزمته الحجة فيه، مال على أئمة السلف جرحاً وطعناً وغمزاً ولمزاً واتهاماً في النية حتى لم يسلم لنا أحد من خيار أئمة السلف، الذين أجمع المسلمون على هدایتهم ودرایتهم، والناس شهداء الله في الأرض.

فالحسن البصري رحمه الله عند العيسان صاحب نظريات لم يتابع عليها، والإمام أحمد بن حنبل رحمه الله يبرر الواقع للولاة.

يعني: ما في أحد يفهم إلا أنت؟!!!!

ما أشبهك بذلك الخارجي الذي طاف بالكعبة مع صاحبه، واختص نفسه بالإسلام دونهم.

ووالله ما أحراك بعموم قول النبي ﷺ : «من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة... ولا يتحاشى من مؤمنها... فليس مني ولست منه»⁽¹⁾.

(1) رواه مسلم (رقم ٤٧٨٦).

فوالله ما تحاشيت من خيار عباد الله المؤمنين الحسن البصري،
أحمد بن حنبل، وابن القيم رحمهم الله.

فلم يسلم من طعون قلمك أحد من أئمة الإسلام الأعلام.
ومعلوم لدى العامة والخاصة أن من جرح أولئك الأخيار فهو بالجرح
أولى.

ولن تجني الأمة الإسلامية إلا الشر ولم يسلم لنا من جرح
العيisan أحد من علماؤنا، ليرفع العيisan عقيرته بالتنظير لمنهج
الخارج !!!

وتلك والله المصيبة أن يدعونا إلى فهم النصوص بخاصة أنفسنا،
وهل ضل الخارج إلا بذلك، فإنهم كفروا علي بن أبي طالب رضي
الله عنه بفهمهم بخاصة أنفسهم لقوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ
اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤].

فالحبر الجهبذ ترجمان القرآن عبدالله بن عباس رضي الله عنهمما
ما بادرهم بالرد على شبهتهم مباشرة، وإنما يَبَيَّن لهم من أين جاءهم
الضلال، وأنهم أُتوا من هجومهم على نصوص القرآن وفهمها بخاصة
أنفسهم، فدمغهم بقوله: «لقد أتيتكم من عند صهر رسول الله ﷺ
والسابقين الأولين وهم الذين نزل عليهم القرآن وهم أعلم بتآوileه».

وهل يملك أكثر الناس اليوم الآلة التي تمكّنهم من الهجوم على نصوص الكتاب والسنّة وفهمها بخاصة أنفسهم، فالناس اليوم ليسوا كالصحاباة الذين نزل عليهم القرآن وهم أهل فصاحة وبيان ومعرفة تامة بلغة العرب، ومع هذا أشكّل على بعضهم فهم بعض النصوص فرفع الإشكال عنهم النبي ﷺ فالناس اليوم ليسوا كعرب جرهم بحيث يهجم أحدهم على نصوص الكتاب والسنّة ويفهمها بخاصة نفسه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١): «فإن الله قد أنزل كتابه باللسان العربي، وجعل رسوله مُبلغًا عن الكتاب والحكمة بلسانه العربي، وجعل السابقين إلى هذا الدين متكلمين به، لم يكن سبيل إلى ضبط الدين ومعرفته إلا بضبط هذا اللسان، وصارت معرفته من الدين».

وقال الشاطبي رحمه الله^(٢) : «إذا فرضنا مبتدئاً في فهم العربية، فهو مبتدئ في فهم الشريعة، أو متوسطاً فهو متوسط في فهم الشريعة، والمتوسط لم يبلغ درجة النهاية، فإن انتهى إلى درجة الغاية في العربية كان كذلك في الشريعة، فكان فهمه فيهما حجة، كما كان فهم الصحابة وغيرهم من الفصحاء الذين فهموا القرآن حجة.

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ص ١٦٢ .

(٢) المواقفات (٤/١١٥).

فمن لم يبلغ شأوهم فقد نقصه من فهم الشريعة بمقدار التقصير
عنهم، وكل من قصر فهمه لم يعد حجة، ولا كان قوله فيها مقبولاً».

وأخذت من ذلك رميء لعلماء السلف بالتأويل حيث قال: «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتأويلهم».

وهذا طبعاً لا يقصد به بشر المرسيي وابن فورك وأساطين أهل التأويل، لأنه ليس لهم ذكر في كتابه أبداً، وإنما عنى معاوية رضي الله عنه، والحسن البصري، وأحمد بن حنبل وابن القيم رحمهم الله.

وانظر إلى جرأته على علماء الأمة الإسلامية، لم يقل: خمسة، ولا عشرة، ولا مائة، بل مئات!!

نعم مئات، المهم أن يمضي في غرور تنظيره.

قال أبو عثمان النيسابوري رحمه الله^(١): «من أمر السنة على نفسه قولًا وفعلاً نطق بالحكمة، ومن أمر الهوى على نفسه، نطق بالبدعة».

وقال بعضهم^(٢): «ما ترك بعضهم شيئاً من السنة إلا ل الكبر في نفسه».

(١) شرح الطحاوية (٧٤٢/٢).

(٢) شرح الطحاوية (٧٤٢/٢).

قال ابن أبي العز الحنفي رحمه الله معلقاً^(١) : «والأمر كما قال، فإنه إذا لم يكن متبعاً للأمر الذي جاء به الرسول ﷺ ، كان يعمل بإرادة نفسه، فيكون متبعاً لهواه، بغير هدي من الله، وهذا غش النفس، وهو من الكبر».

يقول د. حاكم العبيسان^(٢) : «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة - رضي الله عنهم - مع كون القرآن ما زال غضاً طرياً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشرحهم وتأويلهم».

هكذا يغرس بك العبيسان لتلتفت عن الاستعانة بفهم العلماء، وشرحهم لمعاني كلام الله ورسوله، لتكون صيداً سهلاً بعد ذلك لعقيدة الخروج ونزع الطاعة ومقارقة الجماعة، وتعدد الآراء ولو آراء المنافقين والخوارج.

فدين الله وسط، لا نهدى تراث أمتنا الإسلامية، ودينها الذي ورثه لنا الخلف عن السلف، كما لا ندعى العصمة لأحد ولا نقلده في كل ما يقول، بل نلزم عقيدة مجتمع السلف.

(١) شرح الطحاوية (٧٤٢/٢).

(٢) الطوفان ص ٩.

فالعلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله، قال العالمة محمد ابن إسماعيل الصنعاني رحمه الله^(١) : «وفرق بين تقليد العالم في جميع ما قاله، وبين الاستعانة بفهمه، فإن الأول يأخذ بقوله من غير نظر في دليل من كتاب ولا سنة، والاستعانة بفهمه وهو الثاني بمنزلة الدليل في الطريق، والخريت الماهر لابن السبيل، فهو دليل إلى دليل».

وقال العالمة عبداللطيف بن عبد الرحمن آل الشيخ رحمه الله^(٢) : «أقوال أهل العلم تذكر وتورد في المعارضات والالتباس، والعلم بها من أسباب الفهم عن الله ورسوله».

وقال العالمة عبد الرحمن السعدي رحمه الله^(٣) : «من أغلى أقوال العلماء وهدر مقالات أئمة الهدى ومصابيح الدجى، ولم يستعن بنور فهمهم ولا استعان بعلومهم، أو بعد ما استفاد منهم لم يشكرون على ذلك، فهذا قد حرم خيراً كثيراً».



(١) إرشاد النقاد إلى تيسير الاجتهاد، ص ١٠٥ - ١٠٦.

(٢) الدرر السنية (٤/٩٣).

(٣) توضيح الكافية الشافية، ص ١٥٣.

قاعدة في التعامل مع آثار السلف وروايات الأئمة

هنا تنبية مهم جدير بالتأمل، وهو وجوب النظر في الآثار في ضوء كليات الشريعة من الكتاب والشَّرْعَة، لأن الآثار متأخرة الرتبة عن الكتاب والشَّرْعَة، والكتاب والشَّرْعَة حاكمان على الآثار لا العكس.

قال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله^(١) : «إنما على الناس إتباع الآثار عن رسول الله ﷺ إذا لم يكن قول بعضهم لبعض مخالفًا، فإن اختلف نظر في الكتاب، فأي قولهم كان أشبه بالكتاب أخذ به، وبقول رسول الله ﷺ أخذ به، فإذا لم يأت عن النبي ﷺ ولا عن أحد من أصحاب النبي ﷺ نظر في قول التابعين، فأي قولهم كان أشبه بالكتاب والشَّرْعَة أخذ به، وترك ما أحدث الناس بعدهم».

كما أن الآثار يجب مقابله ببعضها بعض مع تأملها في ضوء كليات الشريعة، ومن لم يفعل ذلك اضطربت عليه الأمور، وصار يعارض الكليات بقضايا الأعيان.

(١) بدائع الفوائد (٤/١٤٢٨).

قال الشاطبي رحمه الله^(١) : «إذا ثبتت قاعدة أو مطلقة فلا تؤثر فيها معارضة قضايا الأعيان ولا حكايات الأحوال، والدليل على ذلك أمور:

(أحدها): أن القاعدة مقطوع بها بالفرض، لأننا إنما نتكلّم في الأصول الكلية القطعية، وقضايا الأعيان مظنونة أو متوقعة، والمظنون لا يقف للقطعي ولا يعارضه.

(والثاني): أن القاعدة غير محتملة، لاستنادها إلى الأدلة القطعية، وقضايا الأعيان محتملة، لإمكان أن تكون على غير ظاهرها، أو على ظاهرها، وهي مقطعة ومستشارة من ذلك الأصل، فلا يمكن – والحالة هذه – إبطال كلية القاعدة بما هذا شأنه.

و(الثالث): أن قضايا الأعيان جزئية، والقواعد المطردة كليات، ولا تنقض الجزئيات أن تنقض الكليات».

وأنت إذا تأملت منهج العيسان في «طوفانه» وجدته يعارض الكليات بآثار ضعيفة، ويعارض الكليات بقضايا أعيان، وأحياناً أخرى يسب أصحاب الآثار كالحسن البصري وأحمد بن حنبل.

ولنضرب لذلك مثلاً تتضح به الأمور، من ذلك ما يروى عن عمر

(١) الموافقات (٣/٢٦٢ - ٢٦٠).

رضي الله عنه أنه قال: من استعمل فاجراً وهو يعلم أنه فاجر، فهو فاجر مثله^(١).

فهذا الأثر لا بد أن نتأمله في ضوء الآثار الأخرى، فإن حذيفة رضي الله عنه قال لعمر رضي الله عنه: إنك لست بمستعمل الرجل الفاجر؟ فقال: مستعمله لأستعين بقوته ثم أكون بعد قفاه^(٢).

قال ابن عبد البر رحمه الله: «يريد: مستقصي عليه، وأعرف ما يعمل به»^(٣).

وكذلك قيل لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: ألا تستعمل أهل بدر؟ قال: أدنسهم بالولاية^(٤)!

وهذا الأثر إذا أخذ مع الأثر الأول فلا نولي فاجراً خشية فجوره، ولا صالحًا حتى لا يتغير صلاحه، فمن نولي؟ أهل القمر!!!

ولكن لو تثبتنا قليلاً ولم نجازف بالتقاط أثر واحد دون مقابلته مع سائر الآثار، ودون أخذه مقطوعاً عن أدلة الكتاب والسنّة وكليات الشرع فإننا سنجد ما يضبط الأمور بتوازن تام وفق المعهود من الشرع،

(١) أخبار القضاة (٦٩/١).

(٢) الاستذكار (١٩١/٩).

(٣) الاستذكار (١٩١/٩).

(٤) الاستذكار (١٩٠/٩).

فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قد استعمل قوماً من أهل بدر ومن العشرة المبشرين بالجنة، قال ابن عبد البر رحمه الله^(١): «إنه قد استعمل منهم قوماً منهم سعد رضي الله عنه، ومحمد بن مسلمة رضي الله عنه».

وكذلك الشأن بالنسبة للروايات، ما كل ما يُنقل عن إمام من الأئمة يعتبر روایة عنه، فالواجب التثبت منها وفق المعمود من عقیدته وفقهه.

وهذا كله مما بينه أصحاب الأئمة، الذين خبروا إمامهم وعرفوا مروياته والمحامل التي خرج عليها كلامهم، قال أبو بكر الخلال رحمه الله (ت: ١١٣٥هـ) عن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله (٢) : «... إنما أخرجت هذه الأحاديث عن هؤلاء النفر لأبين مذهب أبي عبدالله وغلط حنبل، ولأن بعض من يظن أنه يقلّد مذهب أبي عبدالله أو تعلّقهم بقول واحد، ولا يعلمون قول أبي عبدالله من قبل غير ذلك الواحد، وأبو عبدالله يحتاج من يقلّد مذهبه أن يعرفه من روایة جماعة، لأنه ربما روى عنه المسألة الواحدة جماعة حتى يصبح قوله فيها العشرة ونحوهم، لأنه ربما يسأله عن المسألة الواحدة جماعة حتى

الاستذكار (٩٠ - ١٩١). (١)

(٢) الجامع للخلال (١/٢١٤ - ٢١٥).

يقول: لا أدرى، وإنما يعني: لا أدرى ما اختار، ويسأل عن تلك بعينها، فيجيب بالاختلاف لمن قال: لا ونعم، ولا ينفذ له قول، ويسأل عن تلك المسألة أيضاً في وقت آخر، فيحتاج لمن قال: لا ولا ينفذ قوله، ويسأل عن تلك المسألة أيضاً، فيحتاج للجميع ويعلّق مذهبة، ويسأل عن تلك أيضاً في وقت، فيجيب بمذهبة من غير احتجاج للمسألة إذا كان قد تبيّن له الأمر فيها.

ويسأل عن تلك أيضاً، ويحتاج عليه، ويسأل عن مذهبة وعن الشيء ذهب إليه، فيجيئهم فيصبح مذهبة في تلك المسألة في ذلك الوقت.

وفي مسائله رحمه الله مسائل يحتاج الرجل أن يتفهمها ولا يعجل، وهو قد قال: ربما بقيت في المسألة - ذكر بعضهم عنه عشرين سنة - يعني: حتى يصح له ما يختار فيها، وذكر بعضهم عنه العشر سنين إلى الثلاث سنين، وإنما بنت هذا كله في هذا الموضوع - يعني: لمن يقلد من مذهب أبي عبد الله شيئاً - أن لا يعجل وأن يستثبت».

ومن باب تتميم الفائدة فيما يتعلق بالاستدلال بأقوال الأئمة، هو وجوب ملاحظة ما يقع من أوجوبة بعض الأئمة في مقام المدافعة مما يخالف المعهود من كلامهم، فإن سوق بعض البدع قام على ذلك.

قال العلامة عبدالقادر بن بدران الدمشقي رحمه الله في شأن ما
التقطه أهل البدع من كلام أبي الحسن الأشعري رحمه الله^(١) : «ولما
كان خصوصه من الدهاء والفطنة بدرجة لا تنكر، وكان لهم في دولتهم
مكانة، ولم يطيقوا مدافعة الإمام، عمدوا من بعده إلى كتبه، فالتقطوا
منها ما قاله في مقام المدافعة، ولم تكن من عقيدته مما يقرب من
نحلتهم، ودونوا ذلك وجعلوه مذهبًا منسوباً إليه».

وصدق أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه إذ قال^(٢) :
«إن للخصومات قحماً وإن الشيطان يحضرها».

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم.



(١) المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ص ٤٩٥.

(٢) منهاج السنة (٦٦٩/٦).

الكذب على العلامة الألباني رحمه الله، والنقل المبدل

تنوعت أساليب العبيسان في رد الأحاديث وتعطيل معاناتها وسب السلف والطعن في نياتهم لأن في ذهنه فكرة الخروج على الحكام، وفي قلبه شهوة تداول السلطة، والله أعلم بما يكتمون.

فلذلك استمر في مسلسل شروره ليطرح كل دليل يقف في طريق أحلام وصوله للسلطة أو لمن يحب، فمال إلى الكذب على العلامة الألباني رحمه الله في تصحيحه لحديث حذيفة «إسمع وأطع وإن جلد ظهرك وأخذ مالك»، حيث قال^(١) : «وكذلك جاءت هذه الزيادة في رواية سبيع بن خالد أو خالد بن خالد اليشكري كما عند أبي داود، ح رقم (٤٢٤٤) إلا أن سبيعاً هذا قال عنه الحافظ: (مقبول) فلا يقبل منه مثل هذا التفرد في حديث مشهور عن حذيفة. كما أن الراوي عنه مجهول، وقد قال الألباني عن هذه الرواية في السلسلة الصحيحة ٤٠٠ / ٤ : (إسناد ضعيف)».

(١) الطوفان ص ١٨١ - حاشية رقم (٤).

فالله المستعان من هذا البهتان على إمام الحديث في عصرنا هذا .
فالعيisan يعلم ما للألباني رحمه الله من القبول عند أهل السنة
عموماً والسلفيين خصوصاً، ليغرس بالشباب ومن لا يتحقق من كلامه
فيظنون أن الإمام الألباني ضعفه !!!

وهذا كله يدل على إفلاسه من الحجة على مذهب الخوارج،
وتعسفة ولدده في رد أحاديث أهل السنة الآمرة بالصبر على جور
الولاة.

وإليك كلام العالمة الألباني حيث صاحح الحديث نفسه رقم
(٤٢٤٤) في المجلد نفسه والصفحة تماماً حيث زعم العيisan كذباً
وزوراً أن الألباني ضعفه .

قال الإمام المحدث الألباني رحمه الله^(١) : «قلت: تابعه نصر ابن
عاصم الليثي عن خالد به نحوه، وفيه:
«إِنْ كَانَ اللَّهُ يَوْمَئِذٍ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً جَلَدَ ظَهِيرَكَ، وَأَخْذَ مَالَكَ،
فَالزَّمْهَ».

آخر جه أبو داود (٤٢٤٤ و ٤٢٤٥) وأحمد.

قلت: وهذا إسناد حسن، فإنَّ من دون خالد ثقات رجال مسلم».

(١) السلسلة الصحيحة (٤٠٠/٤).

السلسلة الصحيحة، المجلد الرابع

قلت : وهذا إسناد ضعيف ، سُبُّيع وهو ابن خالد اليشكري ، روى عنه جماعة من الثقات ، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٨٢ / ١) ، ووثقه العجلي أيضاً كما في « التهذيب » ، ولم أره في « ترتيب ثقات العجلي » للحافظ الهيثمي . وقال الحافظ في « التقريب » :

« مقبول » . يعني عند المتابعة .

وصخر بن بدر العجلي ، مجهول ، قال الذهبي :

« ما روى عنه سوى أبي التياح الضبعي » .

قلت : لكن تابعه نصر بن عاصم الليثي عن خالد به نحوه وفيه :

« فإن كان الله يومئذ في الأرض خليفة جَلَّ ظهرك ، وأخذ مالك ، فالزمه » .

أخرجه أبو داود (٤٢٤٤ و ٤٢٤٥) وأحمد .

قلت : وهذا إسناد حسن ؟ فإن من دون خالد ثقات رجال مسلم ، فهو أصح من رواية صخر بن بدر التي فيها « خليفة الله » ، فإن هذه الإضافة استنكرها شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعالى ، ولو صحت عن رسول الله ﷺ ، لم تَعْبَرْ باستنكاره .

ولطرف الحديث الأخير طريق أخرى عن عبد الرحمن بن قرط عن حذيفة بن اليمان بلفظ :

« تكون فتن ، على أبوابها دعاء إلى النار ، فَإِنْ تَمُوتْ وَأَنْتَ عَاصِمٌ عَلَى جِذْلِ شَجَرَةٍ ، خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَتَّبِعَ أَحَدًا مِنْهُمْ » .

أخرجه ابن ماجه (٣٩٨١) .

لكن ابن قرط هذا مجهول .

الألباني يقول: حسن، والعبيسان يكذب عليه ويقول إنه قال: إسناد ضعيف.

وهذا يدلّك على أن العبيسان بنى مذهبة وتنظيره على الكذب والتضليل، فهل ننتظر من هذه الأشكال العدل إذا «حكموا»، وأنى لهم ذلك!!!!

وأختبّث من ذلك وهو ينظر لتصحّح الألباني للحديث في أول سياقه للحديث، وفيه «فالزمه وإن نهك جسمك، وأخذ مالك»، ويجدّه كذلك مصححاً في رواية أبي داود (٤٢٤٤ و٤٢٤٥) وأحمد، ثم يقول مستهزئاً بالسّنة، وبمقتضى الحديث^(١): «لقد غابت المفاهيم التي تمثل مبادئ الخطاب السياسي الشرعي المنزّل، وشاع مفهوم: (اسمع وأطع وإن أخذ مالك وضرب ظهرك)، ومحّمل هذا اللّفظ ما لا يحتمل، بل صار بعد ذلك أصلاً من أصول الاعتقاد، بل هو السنة والإجماع، ومن خالقه رمي بالابتداع؟!».

فما أقبح تهويشه بعد كذبه الصراح، صحيح إن الهوى يورد صاحبه الموارد، وبئس ما انتهى إليه تنظيره من كذب على العلماء وسبّهم ورد لأحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام.

(١) الطوفان ص ١٨١.

وحدث حذيفة رضي الله عنه رواه مسلم في صحيحه أن النبي ﷺ قال: «يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي، ولا يستنون بستي، وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس، قال: قلت: كيف أصنع؟ يا رسول الله! إن أدركت ذلك؟ قال: «تسمع وتطيع للأمير، وإن ضرب ظهرك، وأخذ مالك، فاسمع وأطع»، ضعفه العبيسان مستدلاً بكلام الدارقطني بأنه من روایة أبي سلام ممطور الحبشي عن حذيفة وأنه لم يسمع منه، وأنه ليس للحديث متابعة صحيحة في زعمه^(١)، ونقلنا تصحيح العلامة الألباني رحمه الله الذي كذب عليه العبيسان وقلب حكمه إلى (ضعيف)، مع أنه لا يوجد تشابه بين (صحيح)، و(ضعيف) حتى نعتذر له بأنه مقارب له.

وأما دعوى ضعفه وعدم وجود متابعة له صحيحة، فغير صحيح، قال أسد السنة العلامة ربيع بن هادي المدخلية حفظه الله^(٢) : «المتن صحيح في غاية الصحة من غير هذا الطريق، إذ قد روي عن حذيفة من طريقين صحيحين:

١ - من طريق أبي إدريس الخولاني.

(١) الطوفان ص ١٨١ - حاشية رقم (٤).

(٢) بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٤٥٨.

٢ - من طريق سبع بن خالد الشكري».

وقال النووي أيضاً رحمة الله^(١) : «المتن صحيح متصل بالطريق الأول، وإنما أتى مسلم بهذا متابعة كما ترى».

ومن غرائب الأمور في «طوفان» العيسان وهي كثيرة أنه ضعف حديث حذيفة رضي الله عنه بتتبع الدارقطني، ولم يكلف نفسه أن ينظر في تبع الدارقطني لأثر عمرو بن العاص رضي الله عنه في ذكر خصال الروم : «وأمنعهم من ظلم الملوك»^(٢) ، فإن الدارقطني أعله بالانقطاع.

قال الدارقطني رحمة الله^(٣) : «وأخرج مسلم عن حرملة عن ابن وهب عن أبي شريح عن عبد الكريم بن الحارث أن المستورد قال: سمعت النبي ﷺ يقول: «تقوم الساعة والروم أكثر الناس». عبد الكريم لم يدرك المستورد، ولا أدركه أبوه الحارث بن زيد، والحديث مرسلاً»^(٤).

(١) شرح صحيح مسلم (١٢/٢٣٧) بواسطة بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٤٥٧.

(٢) الطوفان ص ١٦٨، حاشية رقم (١).

(٣) بين الإمامين مسلم والدارقطني، ص ٦٢١.

(٤) انظر جواب العلامة المدخلبي حفظه الله عن اعتراض الدارقطني، ص ٦٢١ - ٦٢٢.

فمال بال تبع الدارقطني هنا لم يبرزه وكتمه؟!!

ومعلوم أن منع الظلم جاء بشريعتنا، وصفة إنكار المنكر جاءت في شريعتنا مفصلة كما سبق بيانه، فلا نأخذ صفتة من فارس ولا روم، فإنكار المنكر بالمعروف، لا هرقلية، ولا كسروية.

قال ابن عمر رضي الله عنهم: «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه»^(١).

وليته تدبر في أحوال الروم، فإنه يتبيّن له فساد حكم الشعب أحياناً إذا وُكِّلَ الأمر إليهم، فإن هرقل أراد الإسلام في أول الأمر لما تحقق من صحة دلائل نبوة نبينا محمد ﷺ ، فأخافه شعبه ومنعوه، فاختار الكفر، ولم يقل «دمي دون ديني».

وكذلك مما يحذر من ضلال حكم الشعب للشعب أيضاً ما وقع من تولية فارس لابنة كسرى، عن أبي بكرة رضي الله عنه قال: لقد نفعني الله بكلمة أيام الجمل، لما بلغ النبي ﷺ أن فارس ملكوا ابنة كسرى، قال: «لن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة»^(٢).

(١) رواه البخاري (رقم ٦٦٨٦) بإسناد صحيح.

(٢) رواه البخاري (رقم ٣٨٦/١) بإسناد صحيح.

وواضح من تضعيقه لحديث حذيفة رضي الله عنه أنه يريد أنه لا يحتمل مثل هذا من الإمام لعدم قيام الدليل عليه عنده^(١).

ومع أن حديث حذيفة صحيح، ولو قُدِّرَ جدلاً عدم صحته، فالآحاديث الصحيحة الكثيرة التي روتها البخاري ومسلم دالة على التفريق بين الحاكم والمحكوم في المعاملة، وأن حال الحاكم ليس كسائر الناس، وهذا واضح في حديث ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها»، قالوا: يا رسول الله ! كيف تأمر من أدرك مثلك؟ قال: «تؤدون الحق الذي عليكم، وتسألون الله الذي لكم»^(٢).

وقال سلمة بن يزيد الجعفي رضي الله عنه: يا نبي الله! أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألونا حقهم ويمنعونا حقنا، فما تأمرنا؟ قال عليه الصلاة والسلام: «اسمعوا وأطعوا، فإنما عليهم ما حملوا وعليكم ما حملتم»^(٣).

(١) الطوفان ص ٩٧.

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٢)، ومسلم (رقم ٤٧٧٥).

(٣) رواه مسلم (رقم ٤٧٨٢).

قال الحافظ النووي رحمه الله^(١) : «هذا من معجزات النبوة، وقد وقع هذا الإخبار متكرراً ، ووُجِد مخبره متكرراً، وفيه الحث على السمع والطاعة، وإن كان المتولى ظالماً عسوفاً، فيعطي حقه من الطاعة ولا يخرج عليه، ولا يتضمن إلى الله تعالى في كشف أذاء، ودفع شره، وإصلاحه».



(١) شرح صحيح مسلم (١٢/٢٣٢)، ط. دار الكتب العلمية.

حَدِيثُ لَا طَاعَةَ لِمَنْ لَمْ يطِعْ اللَّهَ مُنْكَرٌ

كل عاقل يرجح أحاديث الصحيحين على ما خالفها، وذلك لأن الشيوخ اشترطا أعلى درجات الصحة، وفوق هذا وهو الأقوى إجماع الأمة على تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول، فهو تصحيح وإجماع.

قال الحافظ ابن دقيق العيد رحمه الله^(١) : «تخریج الشیخین او أحدهما فی الصحیح للراوی محتاجین به، وہذه درجة عالیة لما فیه من الزيادة علی الأول - الفاظ المذکین - وهو إطباقي جمهور الأمة أو كلهم علی تسمیة الكتابین بالصحيحین، والرجوع إلی حکم الشیخین، وهذا معنی لم يحصل لغیر من خریج عنه فی الصحیح، فهو بمثابة إطباقي الأمة او أكثرهم علی تعديل من ذکر فیهما».

فلنبدأ أولاً بما أطبقت الأمة على تصحيحة ثم نتأمل ما سواه في ضوء ما أجمعـتـ الأمةـ عـلـىـ تصـحـيـحـهـ .

(١) الاقتراح، ص ٢٨٢ - ٢٨٤ .

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ : «من رأى من أميره شيئاً يكرهه فليصبر، فإنه من فارق الجماعة شبراً، فمات فميته جاهلية»^(١).

وعن عبدالله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «إنها ستكون بعدي أثرة وأمور تنكرونها، قالوا: يا رسول الله! كيف تأمر من أدرك مثاً ذلك؟ قال: تؤدون الحق الذي عليكم وتسألون الله الذي لكم»^(٢).

وطبعاً هذه الأحاديث لنفرة هو العبيسان منها لم يعول عليها ولم يرفع لها رأساً!! والتفت عنها إلى أحاديث ضعيفة ومنكرة.

قال الحافظ ابن رجب الحنبلي رحمه الله متقدماً هذا المنهج^(٣): «فجمعوا الطرق والروايات الضعيفة والشاذة والمنكرة والغريبة، وعامتها موقوفات رفعها من ليس بحافظ أو من هو ضعيف لا يحتاج به، أو مرسلات وصلها من لا يحتاج به...»، والعجب منمن يُعلّل الأحاديث الصحيحة المخرجة في «الصحيح» بعلل لا تساوي شيئاً، إنما هي تعتن بمحض، ثم يحتاج بمثل هذه الغرائب الشاذة المنكرة، ويزعم أنها صحيحة لا علة لها».

(١) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٤)، ومسلم (رقم ١٨٤٩).

(٢) رواه البخاري (رقم ٧٠٥٢)، ومسلم (رقم ١٨٤٣).

(٣) فتح الباري (٤٠٦/٦ - ٤٠٧).

فقد احتاج العبيسان بحديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعاً: «ستكون عليكم أمراء يأمرونكم بما تعرفون، ويعملون ما تنكرون، فليس لأولئك عليكم طاعة»^(١).

ومخالفة هذا الحديث لأحاديث الصحيحين التي ذكرت بعضها ظاهرة، ومع هذا فقد وقع في تدلیسات عظيمة، منها:

١ - قال العبيسان: «وصححه الحاكم على شرط الشیخین»^(٢)، وهكذا سكت ولم يتبعه بحکم الذهبي الذي لخّص مستدرک الحاکم، مع أن الكل يتثبت من حکم الحاکم بمطالعة حکم الذهبي لما هو معلوم من تساهل الحاکم.

وإذا عُرِف السبب بطل العجب، والعجائب في هذا «الطفوان» كثيرة، قال الذهبي رحمه الله راداً على الحاکم تصحيحة^(٣) : «قلت: تفرّد به عبدالله بن واقد، وهو ضعيف».

وكذلك استدرك المناوي تصحيحة، وقال: «وبه يعلم أن رمز المصنف لحسنه غير حسن».

٢ - قال العبيسان^(٤) : «وصححه الألباني في الصحیحة رقم (٥٩٠)»، وهذا تدلیس آخر أشد من الأول، فإن الألباني ما ذكر تصحيحة

(١) الطوفان ص ٧٠.

(٢) الطوفان ص ٧٠.

(٣) تلخيص المستدرک (٣٥٦/٣).

(٤) الطوفان ص ٧٠، حاشية رقم (١).

جزماً، وإنما استخارة، والأجل ذلك أورده في السلسلة الضعيفة،
فكتم العبيسان هذا (!!)

قال العلامة الألباني رحمه الله^(١) : «ولذلك أوردتها في «السلسلة
الأخرى» رقم (١٣٥٣)».

وذكر العلامة الألباني للحديث في السلسلة الضعيفة هو أقعد من
جهة نقد الحديث سندًا ومتناً، فإن طرقه ضعيفة وفيها اضطراب تدل
على ضعفه من أصله، ومضادة الطرق بعضها لبعض فلا يصلح مثلها
أن يقوى بعضها بعضاً، بل تعارضها دال على ضعفها، وقد نبه على
ذلك العلامة الألباني رحمه الله نفسه، حيث قال في تعارض بعض
طرقه^(٢): «ومع ذلك، فقد اختلفوا عليه في إسناده، فمنهم من قال:
«عن أبيه»، ومنهم من لم يقل، فهو علة الحديث، والله أعلم».

كذلك احتج العبيسان بحديث ابن عباس رضي الله عنهمما: قال:
قال النبي ﷺ: «سيكون أمراء تعرفون وتنكرن، فمن نبذهم نجا، ومن
اعزلتهم سلم، ومن خالطهم هلك»^(٣).

وهذا الحديث رواه الطبراني وغيره ولا يتوجه تصحيحة لمخالفته
ما في صحيح مسلم أن رسول الله ﷺ قال: «ستكون أمراء، فتعرفون

(١) السلسلة الصحيحة (١٣٩/٢).

(٢) السلسلة الضعيفة (٥٢٩/٣).

(٣) الطوفان ص ٧٠.

وتنكرون، فمن عرف برئ، ومن أنكر سلم، ولكن من رضي وتابع،
قالوا: أفلأ نقاتلهم؟ قال: لا، ما صلوا».

فهل يعارض ما رواه مسلم بما رواه الطبراني؟!!!

وانظر إلى جواب النبي ﷺ لما قيل له: أفلأ نقاتلهم؟ وقد ذكر له
تغير أحوال الرواية، فقال عليه الصلاة والسلام: «لا، ما صلوا»، أما
العيisan فقد قال والعياذ بالله: «المنابذة هنا المقاومة والتصدي
للانحراف»^(١) ، وهكذا لم يستطع حتى تأمله في ضوء ما في
الصحيح: «من فارق الجماعة قيد شير فمات فميته جاهلية»

ومن المناسب هنا جداً أن أذكر استدلال ثلاثة أئمة من كبار أئمة
الإسلام بالاستدلال بالأحاديث الصحيحة في معاملة الولاة، وعدم
شق عصا المسلمين لتغير أحوال الرواية.

سئل الأوزاعي عن تفسير حديث حذيفة رضي الله عنه حين سأله
رسول الله ﷺ عن الشر الذي يكون بعد ذلك الخير، قال الأوزاعي:
هي الردة التي كانت بعد وفاة رسول الله ﷺ.

وقال الأوزاعي رحمه الله: وفي مسألة حذيفة رضي الله عنه: فهل
بعد ذلك الشر من خير، قال: نعم، وفيه دخن، قال الأوزاعي، فالخير:

(١) الطوفان ص ٧٠.

الجماعة، وفي ولاتهم من تعرف سيرته، وفيهم من تنكر سيرته، فلم يأذن رسول الله ﷺ في قتالهم ما صلوا الصلاة^(١).

وقال الحسن بن الربيع: قال ابن المبارك في حديث ثوبان عن النبي ﷺ : «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم»، يفسره حديث أم سلمة: «لا تقتلواهم ما صلوا» رواه مسلم^(٢).

وقال الإمام أحمد رحمه الله في حديث ثوبان مرفوعاً: «استقيموا لقريش ما استقاموا لكم»: «ليس ب صحيح، هو منكر»^(٣) ، وقال: «الأحاديث خلاف هذا»^(٤).

كذلك حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعاً: «سيكون عليكم أمراء، يؤخرون الصلاة عن مواقيتها، ويحدثون البدع، قال ابن مسعود رضي الله عنه: كيف أصنع؟ قال: تسألني يا ابن أم عبد كيف تصنع؟ لا طاعة لمن عصى الله» رواه ابن ماجة والبيهقي، فهذا مخالف لما في صحيح مسلم.

(١) دلائل النبوة للبيهقي (٤٩١/٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (٤٠٥/٨).

(٣) السُّنْنَةُ لِلْخَلَالِ (١٢٨/١).

(٤) السُّنْنَةُ لِلْخَلَالِ (١٢٧/١).

عن عبادة بن الصامت عن أبي ذر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «وَضَرِبَ بِفَخْذِي: كَيْفَ أَنْتَ إِذَا بَقِيتَ فِي قَوْمٍ يُؤْخِرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا، قَالَ: مَا تَأْمُرُ، قَالَ: صَلِّ الصَّلَاةَ لِوَقْتِهَا وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ نَافِلَةً»^(١).

قال النووي رحمه الله^(٢) : «فِيهِ الْحُثُّ عَلَى مَوْافِقَةِ الْأَمْرَاءِ فِي غَيْرِ مُعْصِيَةِ لِئَلَّا تَتَفَرَّقُ الْكَلْمَةُ، وَتَقْعُدُ الْفَتْنَةُ».



(١) رواه مسلم (رقم ١٤٦٥).

(٢) شرح صحيح مسلم (١٤٨/٥).

الاستدلال بشعر المتنبي في سب الولاة

العيisan أقام البراهين على نفسه باتّباعه للهوى، وتنظيره لا علاقة له بالانتصار لشرع الله، وإنما غيظه امتألٌ به قلبه فأراد أن يلبسه لحاء الشريعة.

العيisan كل من يشفي غيظه من الولاة فلا يجد أدنى حرج بالاستدلال به، فأين الشرع المترز؟!!

فالعيisan انتقى سب المتنبي ليشفى غيظه من الولاة، ولن يكون لسب المتنبي قبولاً في قلوب قراء طوفانه مجده بين يدي الاستهلال بسبه وشتمه.

فقال مزكيًّا المتنبي، وطبعاً وهو في سياق تنظيره عن أسباب نهضة الأمة الإسلامية^(١) : «وقد أدرك هذه المشكلة الشعراء، وكان أصدقهم تعبيراً عن واقع الشعوب وما حل بها من جهل في الدين، وتفريط في الدنيا: أبو الطيب المتنبي».

(١) الطوفان ص ١٨٦ .

ليتك ذكرت أن المتنبي إنما كان يسب الفاطميين وولاة الشيعة،
باستثناء سيف الدولة الشيعي، فإنه كان يمدحه .

المتنبي ذكر أنه ادعى النبوة، لذلك خافه الملوك، قال ابن العماد الحنبلي رحمه الله ^(١) : «وكان كافور الإخشيد يقول لما هجاه: من ادعى النبوة أما يدعى الملك».

قال النووي رحمه الله ^(٢) : «قيل إنما قيل له المتنبي لأنه قال شعر:

أنا في أمة تداركها غريب ك صالح في ثمود»

وقال القاضي أبو الحسن الهاشمي ^(٣) : «وقد كان المتنبي لما خرج إلى كلب وأقام فيهم ادعى أنه علوى حسني، ثم ادعى بعد ذلك النبوة، ثم عاد يدعي أنه علوى، إلى أن أشهد عليه بالشام بالكذب في الدعوتين، وحبس دهرًا طويلاً، وأشرف على القتل، ثم استتب وأشهد عليه بالتوبة وأطلق».

وقال ابن خالويه النحوي للمتنبي يوماً في مجلس سيف

(١) شذرات الذهب (١٤/٣).

(٢) تهذيب الأسماء واللغات (٢٨٥/٢).

(٣) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

الدولة^(١): «لولا أن الآخر جاهم لما رضي أن يدعى بالمنتبي، لأن
منتبي معناه كاذب، ومن رضي أن يدعى بالكذب فهو جاهم!»

فقال له: أنا لست أرضي أن أدعى بهذا، وإنما يدعوني به من يريد
الغض مني، ولست أقدر على الامتناع».

وقيل: إذا كُلِّمَ المُنْتَبِي فِي دُعْوَاهُ النَّبُوَّةِ، أَنْكَرَهُ وَجَحْدَهُ^(٢) ، وَقَالَ
الْتَّنُوكِيُّ عَنْ أَيْيَهُ أَنَّهُ قَالَ: فَأَمَا أَنَا إِنَّمَا سَأَلْتُهُ بِالْأَهْوَازِ فِي سَنَةِ أَرْبَعَ
وَخَمْسِينَ وَثَلَاثَمَائَةِ عَنْ اجْتِيَازِهِ بِالْأَهْوَازِ إِلَى فَارِسِ عَنْ مَعْنَى الْمُنْتَبِيِّ،
لَأَنِّي أَرْدَتُ أَنْ أَسْمَعَ مِنْهُ، هَلْ تَنْبَأُ أَمْ لَا؟ فَأَجَابَنِي بِجَوابِ مَغَالِطِ لِي،
وَهُوَ أَنْ قَالَ: هَذَا شَيْءٌ كَانَ فِي الْحَدَاثَةِ أَوْجَبَتِهِ الصَّبُوةُ، فَاسْتَحْيَتِ أَنْ
أَسْتَقْصِي عَلَيْهِ، وَأَمْسَكَتْ^(٣) .

وَقَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ رَحْمَهُ اللَّهُ^(٤) : «وَكَانَ مَعْجِبًا بِنَفْسِهِ، كَثِيرٌ
الْبَأْوُ وَالْتَّيْهُ، فَمَقْتَ لَذِلْكَ».

وَالْعَبَيْسَانُ انتَقَى مِنْ شِعْرِ الْمُنْتَبِيِّ مَا يَرْوِي غَلِيلُ غَيْظَهُ عَلَى الْوَلَاءِ،
وَلَا أَظْنَهُ سِيشْفِي عَلَيْهِ، لَأَنَّ حَنْقَهُ عَلَى الْوَلَاءِ لَنْ يَتَهَيَّ إِلَّا إِذَا حَصَلَ

(١) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

(٢) تاريخ بغداد (٤/١٠٤).

(٣) تاريخ بغداد (٤/١٠٥).

(٤) سير أعلام النبلاء (٦/٢٠١).

له مراده من تداول السلطة، وأنى له ذلك!!!

ومما انتقاه من شعر المتنبي^(١) :

أرانب غير أنهم ملوك مفتحة عيونهم نیام

وعلى عادة العبيسان من عدم مقابلة أقوال من يستدل بهم لم يتحقق أن المتنبي هو الأربن حقاً وصدقاً، فإنه لما عرض له فاتك بن أبي جهل ليقتله هرب، فقال له غلامه: لا يتحدث عنك بفرار، وأنت

القاتل:

الخيل والليل والبيداء تعرفني والطعن والضرب والقرطاس والقلم

فكّر راجعاً فُقتل^(٢).

حتى ثباته لقتال عدوه رباء وسمعة، فأظن العبيسان الآن عرف من الأربن!!!

(١) الطوفان ص ١٨٦.

(٢) شذرات الذهب (٣/١٤).

العلمانية الفرنسية
أفضل من دعوة الإمام
محمد بن عبد الوهاب حضارياً

كل مسلم يزن الأمور بميزان الشرع، ويكون عادلاً منصفاً وغير متبع لهواه فإنه يعرف الفرق بين المسلمين والكافرين، وإذا كتب الله له رؤية بلاد الكفر وزيارتها عرف فضل المسلمين وديارهم.

فالمسلمون على ما فيهم من نقص وسببه ضعف أخذهم بالكتاب والشّيّة الذي لو أخذوا بهما بقوّة كما أمرهم الله ﴿خُذُوا مَا ءاتَيْنَكُم بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣] لسبقوا الدنيا كلها كما كان في السابق، وعلى الرغم من تقصيرهم هذا فإن ديارهم وأحوالهم خير من ديار الكفر من كل جهة، إلا ما سبقونا به من الصناعة.

فالتوحيد لا يقوم له الشرك، والأذان الذي نسمعه كل يوم خمس مرات وإقام الصلاة وسائر شعائر الإسلام، وصلاح الناس وديانتهم وتقواهم وعاداتهم الجميلة، ومكارم أخلاقهم، لا تمكن مقارنتها بعلمانية الغرب، ومجرد مقارنتها بالغرب هضم لقدر المسلمين:

ألم تر أن السيف ينقص قدره إذا قيل إن السيف أمضى من العصا
وهذا ما يعرفه كل مسلم سوي الخلقة والفطرة، أما مفاضلة
ومقارنة العبيسان العلمانية الفرن西ية الكافرة بدعاوة الإمام محمد ابن
عبدالوهاب وإدعاءه أن العلمانية الفرن西ية الكافرة أكثر أثراً سياسياً
وفكرياً وحضارياً واجتماعياً، فتلك مصيبة كبرى لا تصدر إلا من
مفتون بالغرب، أو من لا يعرف ماذا يكتب، غرضه فقط سبك الألفاظ
وصياغتها على وجه تجذب القاريء دون تحقق من معنى ما كتب.

يقول العبيسان⁽¹⁾: «قامت دولة الإمام محمد بن عبد الوهاب - في آخر هذه المرحلة - ونجحت نجاحاً كبيراً في إصلاح عقائد المسلمين وتجديد معالم الدين، إلا أنها فشلت في العودة إلى ما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة وسياسة الأمة، حيث التزمت بالخطاب السياسي المسؤول - كما جاء في كتب الأحكام السلطانية - التزاماً منها بالمذهب الحنفي - فجاءت على نمط الدولة الأموية أو العباسية».

ما فشلت دعوة الإمام ابن عبد الوهاب رحمه الله، دعوتك
وتنتظرك وهرطقتك هي الفاشلة.

(1) الطوفان ص ١٨٩ .

ثم يقول العبيسان مقارناً دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله بالثورة الفرنسية العلمانية^(١): «لو قامت هذه الحركة الإصلاحية - دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب - بتجديده الخطاب السياسي...» إلى أن قال^(٢): «والاقتباس من الأمم الأخرى ما فيه صلاح شؤونها كما فعل عمر رضي الله عنه: لكان قيام هذه الحركة هو بداية عصر النهضة الإسلامية الجديدة، ولكن نهضة شمولية لجميع مجالات الحياة، غير أن ذلك لم يحدث، فلم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا».

دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله لم يكن لها من الأثر السياسي والفكري والحضاري ما كان لمثيلاتها من الحركات الاجتماعية الكبرى في العالم في تلك الفترة كالثورة الفرنسية في أوروبا!!!

وش تقول أنت!!!!!!

نحن لا نريد لديارنا ودعوتنا ما للعلمانية الفرنسية من أثر سياسي وفكري وحضاري واجتماعي ، وهل دخل علينا النقص إلا من هذا؟!!

(١) الطوفان ص ٩٠.

(٢) الطوفان ص ٩٠.

قال النبي ﷺ : «لتبعن سنن من كان قبلكم حذو القذة بالقذة حتى إذا دخلوا جحر ضب دخلتموه». متفق عليه.

أتدرى ما «الحركة الاجتماعية» للثورة الفرنسية والأوروبية؟!! هي العلمانية، والإباحية، والاختلاط، والربا، والقمار، وفصل الدين عن الشؤون الاجتماعية، ونواحي الحياة،.....، يعني «الحرية» التي هي خروج عن نور الوحي إلى داعي الهوى.

هذه الحرية أو الطوفان!!!
هذا الطوفان والطوفان!!!
وش الفكر الحضاري والأثر السياسي؟!!
الشورى خير من الديمocrاطية.

التدين بتعاليم الإسلام في نواحي الحياة كلها الذي قامت عليه دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله وفق قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِقِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾١٦٢﴾ لا شريك له، وبذلك أمرت وأئنَّ أَوَّلُ الْمُشْرِكِينَ﴾ [الأعراف: ١٦٢ - ١٦٣]، كما أنه هو مقتضى الشرع فهو أفضل أثراً سياسياً وحضارياً وفكرياً من الحركات الاجتماعية الأوروبية.

نهاية

الشناعة على المذهب الحنفي

يقول العبيسان معللاً فشل دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب رحمة الله في العودة إلى ما كان عليه الخلفاء الراشدون في باب الإمامة والسياسة بحسب زعمه^(١): «حيث التزمت بالخطاب السياسي المسؤول كما جاء في كتب الأحكام السلطانية - التزاماً منها بالمذهب الحنفي - فجاءت على نمط الدولة الأموية أو العباسية».

أولاً: أنت كما لم يعجبك مذهب أحمد بن حنبل رحمة الله والأحكام السلطانية الحنبلية، كذلك لم تعجبك الأحكام السلطانية للماوردي لمجرد أنه نقل إجماع العلماء على شرعية ولاية العهد، مع أنه نقله سائر العلماء من قبل ومن بعد، بل لا يعجبك إلا نفسك، فمئات من علماء المسلمين نسفتهم نسفًا، وحملت عليهم، وحضرت من قراءة كتبهم، حيث قلت^(٢): «لم يعد دين الناس اليوم هو الدين الذي كان عليه الصحابة رضي الله عنهم مع كون القرآن ما زال غضاً

(١) الطوفان ص ١٨٩ .

(٢) الطوفان ص ٩ .

طريأً كما نزل، إلا أنه حيل بين الناس وبينه بمفهوم مئات العلماء وشروحهم وتأویلهم».

مذهب الإمام أحمد رحمه الله من أجل المذاهب، وأحمد ابن حنبل تلميذ الشافعي كما أنه أفاده في علم الحديث وغيره، والشافعي تلميذ مالك، وهكذا الأئمة المشهورون بتحري الحق نحبهم ونوقرهم، وأحمد بن حنبل رحمه الله تحرى الحق غايته، ومذهبه من أنقى المذاهب.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله وهو يتحدث عن المفاضلة بين التابعين الذين أخذوا العلم عن الصحابة، وأخذ أحمد الراجح من علم التابعين^(١): «سعيد بن المسيب أفقه الناس في البيوع، كما كان يقال: عطاء أفقه الناس في المناسك، وإبراهيم أفقههم في الصلاة، والحسن أجمع لذلك كلها. ولهذا وافق أحمد كل واحد من التابعين في أغلب ما فُضّل فيه لمن استقرأ ذلك في أجوبته».

فالإمام أحمد بن حنبل أخذ مذهبه مما صح من كل المذاهب، قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(٢): «وكذلك الإمام أحمد رحمه الله وإن كان أجداده بصريين فإنه تفقه على طريقة أهل الحديث غير متقييد بالبصريين، ولا غيرهم».

(١) القواعد النورانية (٣٢٠/٢)، ط. مكتبة الرشد، باختصار يسير جداً.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٦٢/١٠).

جمال الدين الأفغاني

ليس مجددًا

امتدح العبيسان جمال الدين الأفغاني في «طوفانه»، وهناك نوع تشابه ما بين جمال الدين الأفغاني والubiisan، فالآفغاني يثنى على حركات التحرر والثورات الأوروبية، وكذلك العبيسان.

قال العبيسان^(١): «وقد كان سبب خوض أوروبا وتطورها وخروجها مما هي فيه هو الحركات الثورية التي تصدت لطغيان السلطة حتى استقام أمرهم في شؤونهم الدنيوية، وكذا كل من سار على هذا الطريق في مقاومة طغيان السلطة، وتحرير الشعوب من الاستبداد والظلم حصل لهم من التطور وصلاح الأحوال وظهور العدل فيما بينهم والتناصف، ما لم يقع مثله عند الشعوب الأخرى».

وفي المقابل يقول جمال الدين الأفغاني: «إنه لا بد للمسلمين من حركة تجديد ديني، لأننا إذا نظرنا إلى النهضة الأوروبية، وجدنا من أهم أسبابها حركة الإصلاح الديني البروتستانتي منذ عصر لوثر»^(٢).

(١) الطوفان ص ١٦٧ .

(٢) الرد على الدهرين ص ٩ ، بواسطة «دعوة جمال الدين الأفغاني في ميزان الإسلام» ص ٢٣٠ .

فهذا التشابه يوجب علينا محاذرة ثناء العبيسان على الثورات الأوروبية، لاسيما أن كثيراً منها وراءها دعم يهودي، كان هدفه تخلص الفئة اليهودية المضطهدة بسبب جشعها وتکالبها على الدنيا، وقراءة بروتوكولات صهيون عون على فهم هذا^(١).

كما أن جمال الدين الأفغاني نسب إلى عقيدة وحدة الوجود وتقريرها خلال شرحه لكتاب الزوراء للدواني في التصوف^(٢).

ونسبه إلى ذلك علامة مصر محمد رشيد رضا رحمه الله حيث قال^(٣) : «مذهب فلاسفة الإفرنج في الوجود قريب جداً من مذهب الصوفية القائلين بالوحدة، وكان السيد – يعني جمال الدين الأفغاني – يميل إلى هذا المذهب كما أشار إليه الأستاذ الإمام في ترجمته».

وتكلم عن اعتقاد الأفغاني في وحدة الوجود أبو رية – المبتدع الذي قمع ضلاله المعلمي – ، فقال^(٤): «ويروى عن السيد أنه كان يحاول أن يحل مسألة الأقانيم الثلاثة عند المسيحيين أعني (الأب،

(١) دعوة جمال الدين الأفغاني في الميزان ص ١٦٤ .

(٢) دعوة جمال الدين الأفغاني في الميزان ص ٣٤٣ .

(٣) تاريخ الأستاذ الإمام (٧٩/١)، بواسطة دعوة جمال الدين الأفغاني ص ٣٤٤ .

(٤) جمال الدين – أبو رية – ص ٥٦، بواسطة دعوة جمال الدين الأفغاني ص ٣٤٤ .

والابن، وروح القدس) بنظرية وحدة الوجود، بمعنى أن الثلاثة هي بمثابة ثلاثة مظاهر لحقيقة واحدة، كما كان سقراط يقول: (إن الخير والحق والجمال، ثلاثة مظاهر للحقيقة)، ومن هذا يظهر أن السيد كان يحاول أن تتسع الوحدة بين المسلمين والمسيحيين الأتقياء اللذين كان بينهما عطف وصلة، وتعاون عريق منذ فجر».

أما نحن فنقول: ﴿لَكُمْ دِيْنُكُمْ وَلِيَ دِيْنِ﴾ [الكافرون: ٦] ، ونقول:

﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۖ ۝ إِلَهُ الصَّمَدُ ۖ ۝ لَمْ يَكُلِّدْ وَلَمْ يُوْلَدْ ۖ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُواً أَحَدٌ ۖ ۝﴾ [الإخلاص: ١ - ٤].

وتعاملنا مع غير المسلمين تعامل دنيوي محض كما تعامل النبي ﷺ مع اليهود بالمدينة، والنصارى بنجران، نحفظ لأهل الذمة ذمتهم وحقوقهم، ونؤدي حق الله الخالص في التوحيد ﴿أَلَا إِلَهُ أَلَّا إِلَهُ إِلَّا هُوَ ۖ ۝ الْخَالِصُ ۝﴾ [الزمر: ٣].

الْخَالِصُ

أوروبا القدوة

أصول الاستدلال عند العبيسان خطيرة جداً فقد جنح به هواء بعيداً عن أدلة الكتاب والسنة والإجماع إلى اعتقاد أن فقه الخروج على الولاة يستوي فيه الكفار وال المسلمين.

وهذا من عجائب استدلالاته، إلا أن يقصد أن الهوى هو الجامع بين الكفار والخوارج، وأن البدع بريد الكفر، لكن في الحقيقة لا يتأنى هذا الاعتذار لأنه امتدح الخروج من الجانبين، وقال بنفي الفارق.

قال العبيسان وهو يرد إجماع أهل السنة في التحذير من شرور الخروج على الولاة، ومبرهناً على ثمراته بما وقع للكافر من انقلابات^(١): «وحوادث التاريخ كثيرة جداً، بل هذا تاريخ شعوب العالم كله يؤكّد عدم صحة هذه النظرية، وهذه سنن اجتماعية لا فرق فيها بين المسلمين وغيرهم، وقد كان سبب نهوض أوروبا وتطورها وخروجها مما هي فيه هو الحركات الثورية التي تصدت لطغيان السلطة حتى استقام لهم أمرهم في شؤونهم الدنيوية».

(١) الطوفان ص ١٦٧ .

فاستدلال العبيسان بانقلابات الكفار، ودعواه العجيبة الغريبة أن لا فرق بين الكفار وال المسلمين في فقه الانقلابات دعوى من أفراد المنهج القطبي، ذكرنا بسلمان العودة في استدلاله كذلك بخروج الكفار في أوروبا، تشابهت قلوبهم !!!

وكانه ليس لنا دين، وليس عندنا وحي من الله حتى يخرج علينا العبيسان يريدنا أن نصنع كما يصنع الكفار!!!

نبينا ﷺ قيل له عن الولاة: أفلأ ننابذهم بالسيف؟ قال: لا، ما صلوا.

إذاً، كيف لا فرق بين المسلم والكافر في فقه الخروج؟!!

أما الراسخون في العلم من الصحابة فحدرونا من فقه الكفار القياصرة في الانقلابات، ومن سلوك طريقهم في معاملة الولاة.

قال ابن عمر رضي الله عنهما^(١): «إنما تريدون أن تكونوا كفارس والروم لا يتركون لهم أميراً إلا قتلوه».

ليت العبيسان أرشد الأمة الإسلامية للاستفادة من علوم الغرب في أمور الدنيا: كالطب، والهندسة، وعلوم التكنولوجيا، أما معاملة الولاة!! والاستدلال بنفي الفارق، فهذا أعجب العجائب في قياسات «الطفوان»!!!

(١) رواه الخلال في السنّة (٣٨٦/١)، بإسناد صحيح.

يقرر الكلام الذي يعيشه

عجب شأن العبيسان في كتابه «الحرية أو الطوفان» فإن غالبه تقرير للدعوة للخروج على الولاة واستخفاف بمن يدعوه إلى إصلاح الرعية والنصح للولاة برفق الصبر، ثم نراه يقرر عين ما نقوله، فكأنه لأنه هو قاله صار صواباً.

يقول د. حاكم العبيسان^(١) : «فقد شاع مفهوم أنه لا يأتي زمان إلا والذي بعده شر منه بين العامة والخاصة، فأدى ذلك إلى شيوع روح اليأس من الإصلاح، والخوف من المستقبل، والركون إلى الحاضر، وعدم الرغبة في التغيير كما حثّ على ذلك القرآن في قوله تعالى:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ [الرعد: ١١] ، حيث أخبر أن التغيير يبدأ من نفس الإنسان إلى الأحسن أو إلى الأسوأ، ﴿ وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّمٍ لِّلْعَبَدِ﴾ [فصلت: ٤٦].

(١) الحرية أو الطوفان ص ١٧٣ .

فالتغيير يبدأ من صلاح الرعية كلام حسن جداً، لماذا تعيبه على غيرك، وتسميه نظرية الحسن البصري، وتراه منهجه تبرير الواقع، وتأويل الأدلة للولاة، وشرع مؤول.

وهذا حقيقة يدلّك على أنَّ المؤلَّف د. حاكم أحياناً يكتب دون تلمح لمعاني ما يكتب، والأعجب أنْ يقع كلُّ هذا التناقض في مصنف واحد، وليس بين مصنف وآخر، الذي ربما يعتذر له بتغيير قناعاته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله مبيناً أحوال هذا الصنف^(١): «تجده يذم القول وقائله بعبارة، ويقرأ كتب التفسير والفقه وشروح الحديث وفيها تلك المقالات التي كان يذمها، فيقبلها من أشخاص آخر ويحسن الظن بهم، وقد ذكروها بعبارة أخرى، أو في ضمن تفسير آية أو حديث أو غير ذلك».

وهذا مما يوجد كثيراً، والسالم من سلمه الله، حتى إنَّ كثيراً من هؤلاء يُعظّم أئمة، ويذمّ أقوالاً قد يلعن قائلها.

وها هنا أمرٌ خفي ينبغي التفطن له، وهو أنَّ كثيراً من أئمة الدين قد يقول قولًا مرجوحاً ويكون مجتهداً فيه، مأجوراً على اجتهاده فيه، موضوعاً عنه خطأ فيه، ولا يكون المنتصر لمقالته تلك بمنزلته في

(١) منهاج السنة (٥/٢٨٠ - ٢٨١).

هذه الدرجة ، لأنه قد لا يتصر لها هذا القول ، إلا لكون متبوعه قد قاله ،
بحيث إنه لو قاله غيره من أئمة الدين لما قبله ، ولا انتصر له ، ولا والي
من وافقه ، ولا عادى من خالقه ، وهو مع هذا يظن أنه إنما انتصر للحق
بمنزلة متبوعه ، وليس كذلك ، فإن متبوعه إنما كان قصده الانتصار
للحق ، وإن أخطأ في اجتهاده ، وأمّا هذا التابع ، فقد شاب انتصاره لما
يظنه الحق إرادة علو متبوعه وظهور كلمته ، وأن لا يُنسب إلى الخطأ ،
وهذه دسينة تقدح في قصد الانتصار للحق ، فإنه فهم عظيم ، والله
يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم» .



ما هكذا تورد الإبل

كان واجبك أن تدعوا الأمة إلى تجريد التوحيد لله فهو أساس
نهضتها وصلاحها.

أمتنا تطوف بالقبور، وتسأل الموتى قضاء حاجاتها، أنى لها أن
ينصرها الله؟!!

ما كان أحوج الأمة إلى من يعتنی بتعليمها عقيدتها ليحفظ لها
رأس مالها، ليكون ذلك سبب صلاحها وأصل قوتها.

هذا هو آكد أنواع جهاد المرحلة، قال العلامة عبدالرحمن
السعدي رحمه الله^(١) : «الجهاد نوعان: جهاد يقصد به صلاح
المسلمين، وإصلاحهم في عقائدهم وأخلاقهم، وجميع شؤونهم
الدينية والدنيوية، وفي تربيتهم العلمية والعملية، وهذا النوع هو أصل
الجهاد وقوامه، وعليه يتأسس النوع الثاني، وهو جهاد يقصد به دفع
المعتدين على الإسلام والمسلمين، من الكفار والمنافقين والملحدين،
وجميع أعداء الدين ومقاومتهم».

فتفطن لأصل الدين، وبه ابدأ التجديد والإصلاح، وهذا ما فعله

(١) وجوب التعاون بين المسلمين (ص ٧ - ٨).

شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، فإنه لما نزل التتر بالشام أول مرة ما قاتلهم، لأن أسباب النصر غير متحققة بمن يلوذ بالقبور، فدعى قومه لإصلاح التوحيد، فلما تغير الحال، قاتلهم وأظهره الله عليهم.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله^(١) : «ولهذا ما بيّنت هذه المسألة قط لمن يعرّف أصل الدين إلا تفطن؛ وقال: هذا أصل دين الإسلام، وكان بعض الأكابر من الشيوخ العارفين من أصحابنا يقول: هذا أعظم ما بيته لنا لعلمه بأنّ هذا أصل الدين.

وكان هذا وأمثاله في ناحية أخرى يدعون الأموات ويسألونهم ويستجرون بهم ويتصرون إليهم، وربما كان ما يفعلونه بالأموات أعظم، لأنّهم إنما يقصدون الميت في ضرورة نزلت بهم فيدعونه دعاء المضطر، راجين قضاء حاجاتهم بدعائه أو الدعاء به أو عند قبره، بخلاف عبادتهم لله ودعائهم إياه، فإنّهم يفعلونه في كثير من الأوقات على وجه العادة والتکلف، حتى إن العدو الخارج عن شريعة الإسلام لما قدم دمشق خرجوا يستغشون بالموتى عند القبور التي يرجون عندها كشف ضرهم، وقال بعض الشعراء:

يا خائفين من التتر لوزوا بقبر أبي عمر

(١) الرد على البكري (٢/٦٣٠ - ٦٣٣).

أو قال:

عوذوا بقبر أبي عمر ينجيكم من الضرر

فقلت لهم : هؤلاء الذين تستغி�ثون بهم لو كانوا معكم في القتال لانهزموا، كما انهزم من انهزم يوم أُحد، فإنه كان قد قضى أن العسكر ينكسر لأسباب اقتضت ذلك ولحكمة كانت الله - عزّ وجل - في ذلك، ولهذا كان أهل المعرفة بالدين والمكاشفة لم يقاتلوا في تلك المرة لعدم القتال الشرعي، الذي أمر الله به رسوله، ولما يحصل في ذلك من الشر والفساد وانتفاء النصرة المطلوبة في القتال، فلا يكون فيه ثواب الدنيا ولا ثواب الآخرة، لمن عرف هذا وهذا، وإن كان كثير من المقاتلين الذين اعتقادوا هذا قتالاً شرعاً أجرروا على نياتهم.

فلما كان بعد ذلك جعلنا نأمر الناس بإخلاص الدين الله والاستغاثة به، وأنهم لا يستغيثون إلا إيه، لا يستغيثون بملك مقرب ولانبي مرسل، كما قال تعالى يوم بدر: ﴿إِذْ تَسْتَغْيِثُونَ رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٩].

ورُوي أن رسول الله ﷺ كان يوم بدر يقول: «يا حي يا قيوم لا إله إلا أنت برحمتك أستغيث»، وفي لفظ: «أصلح لي شأني كله ولا تكلني إلى نفسي طرفة عين ولا إلى أحد من خلقك».

فلما أصلح الناس أمورهم وصدقوا في الاستغاثة بربهم نصرهم على عدوهم نصراً عزيزاً، لم يتقدّم نظيره، ولم تهزم التتار مثل هذه الهزيمة قبل ذلك أصلاً، لما صح من تحقيق توحيده وطاعة رسوله ما لم يكن قبل ذلك، فإن الله ينصر رسالته والذين آمنوا في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد».

كان واجبك أن تدعوا الناس إلى تجريد التوكل على الله كما فعل العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله، وهو الذي عايش ظروفنا، وعلم وجوه الخلل في أمتنا، فقال^(١) : «المشكلة الأولى: هي ضعف المسلمين في أقطار الدنيا في العدد والعدد عن مقاومة الكفار، وقد هدى القرآن العظيم إلى حل هذه المشكلة بأقوم الطرق وأعدلها: فبين أن علاج الضعف عن مقاومة الكفار إنما هو بصدق التوجّه إلى الله تعالى، وقوّة الإيمان به والتوكّل عليه، لأن الله قوي عزيز، قادر لكل شيء، فمن كان من حزبه على الحقيقة لا يمكن أن يغلبه الكفار، ولو بلغوا من القوّة ما بلغوا.

فمن الأدلة المبينة لذلك أن الكفار لما ضربوا على المسلمين ذلك الحصار العسكري العظيم في غزوة الأحزاب المذكورة في قوله

(١) أضواء البيان (٤١٢/٣ - ٤١٤)، باختصار يسير.

تعالى: ﴿إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنْكُمْ وَإِذْ رَاغَتِ الْأَبْصَرُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ الْحَنَاجِرَ وَتَطَئُونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا﴾ ١٠ هُنَالِكَ أَبْتَلَى الْمُؤْمِنُونَ وَزُلِّلُوا زِلَّاً شَدِيدًا﴾ [الأحزاب: ١٠ - ١١] ، كان علاج ذلك هو ما ذكرنا، فانظر شدة هذا الحصار العسكري وقوة أثره في المسلمين، مع أن جميع أهل الأرض في ذلك الوقت مقاطعوهم سياسة واقتصاداً.

فإذا عرفت ذلك فاعلم أن العلاج الذي قابلوا به هذا الأمر العظيم وحلوا به هذه المشكلة العظمى هو ما بيئنه جل وعلا في سورة الأحزاب بقوله: ﴿وَلَمَّا رَءَا الْمُؤْمِنُونَ الْأَحْزَابَ قَالُوا هَذَا مَا وَعَدَنَا اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَصَدَقَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَمَا زَادُهُمْ إِلَّا إِيمَانًا وَتَسْلِيمًا﴾ [الأحزاب: ٢٢].

فهذا الإيمان الكامل، وهذا التسليم العظيم لله جل وعلا، ثقة به وتوكلًا عليه هو سبب حل هذه المشكلة العظمى.

وقد صرّح نتيجة هذا العلاج بقوله تعالى: ﴿وَرَدَ اللَّهُ الَّذِينَ كَفَرُوا بِغَيْظِهِمْ لَمْ يَنَالُوا خَيْرًا وَكَفَى اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ الْقِتَالَ وَكَانَ اللَّهُ فَوِيقًا عَزِيزًا﴾ [الأحزاب: ٢٥].

إلى أن قال رحمه الله: «ولما علم جل وعلا من أهل بيعة الرضوان الإخلاص الكامل، ونوه عن إخلاصهم بالاسم المبهم الذي

هو الموصول في قوله: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [الفتح: ١٨] ، أي من الإيمان والإخلاص، كان من نتائج ذلك ما ذكره الله جل وعلا في قوله: ﴿وَأُخْرَى لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرًا﴾ [الفتح: ٢١]، فصرّح جل وعلا في هذه الآية بأنهم لم يقدروا عليها، وأن الله جل وعلا أحاط بها فأقدراهم عليها، وذلك من نتائج قوة إيمانهم وشدة إخلاصهم.

فدللت الآية على أن الإخلاص لله وقوه الإيمان به، هو السبب لقدرة الضعيف على القوي وغلوته له: ﴿كَمْ مِنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٌ غَلَبَتْ فِتْنَةً كَثِيرَةً يَإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] ، وقوله تعالى في هذه الآية: ﴿لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ اللَّهُ بِهَا﴾ [الفتح: ٢١] فعل في سياق النفي، والفعل في سياق النفي من صيغ العموم.

فقوله: ﴿لَمْ تَقْدِرُوا عَلَيْهَا﴾ في معنى لا قدرة لكم عليها، وهذا يعم سلب جميع أنواع القدرة، لأن النكرة في سياق النفي تدل على عموم السلب وشموله لجميع الأفراد الداخلة تحت العموم، كما هو معروف في محله.

وبهذا تعلم أن جميع أنواع القدرة عليها مسلوب عنها، ولكن الله

جلَّ وعلا أحاط بها فأقدرهم عليها، لما علم من الإيمان والإخلاص
في قلوبهم: ﴿وَإِنَّ جُنَاحَنَا لَهُمُ الْغَنَائِبُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣] .

كان واجبك أن تحدِّر الأمة الإسلامية من الغدر وقتل النساء والصبيان وغير المقاتلة من المدنيين، وأن تأخذ العزة مما جلبه الغدر من جنایات عظيمة على الإسلام، وأوجب تسلط الأعداء، فالذى يعرف ما بينه وبين الله لا يغدر، لأنَّه يعرف أنَّ النصر لمن اتَّقاه.

عن عبد الله بن بريدة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ : «ما نقض قوم العهد إلا كان القتل بينهم»^(١) ، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «ما نقض قوم العهد إلا أدِيل عليهم العدو»^(٢).

وقد ذكر ابن الأثير في حوادث سنة ٦١٧هـ كيفية وسبب ظهور التتر المغرِّبة على ديار المسلمين، فقد ذكر أنَّ خوارزم شاه كان قد استولى على البلاد (نواحي بخارى، وسمرقند، وما جاورها)، وقتل ملوك المسلمين، وأفناهم، وبقي هو وحده سلطان البلاد جميعاً.

(١) رواه الحاكم في المستدرك (١٢٦/٢)، وقال: صحيح على شرط مسلم، ووافقه الذهبي.

(٢) ذكره مالك ببلاغاً (٤٤٩/٢)، وعزاه ابن حجر في بذل الماعون، ص ٢١١ للطبراني.

قال ابن الأثير رحمه الله^(١) : «وكان السبب في ظهورهم أن ملكهم، ويُسمى بـ «جنكز خان»، المعروف بتموجين، كان قد فارق بلاده وسار إلى نواحي تركستان، وسيّر جماعة من التجار والأتراك، ومعهم شيء كثير من الثّقة والقُنْدُر وغيرهما، إلى بلاد ما وراء النهر بسمرقند، وبخارى، ليشتروا له ثياباً للكسوة، فوصلوا إلى مدينة من بلاد الترك تُسمى أوترار، وهي آخر ولاية خوارزم شاه، وكان له نائب هناك.

فلما ورد عليه هذه الطائفة من التتر أرسل إلى خوارزم شاه يعلمه بوصولهم ويدرك له ما معهم من الأموال، فبعث إليه خوارزم شاه يأمره بقتلهم وأخذ ما معهم من الأموال وإنفاذه إليه، فقتلهم وسيّر ما معهم، كان شيئاً كثيراً، فلما وصل إلى خوارزم شاه فرقه على تجار بخارى، وسمرقند، وأخذ ثمنه منهم».

ثم قال^(٢): «فيبينما هم كذلك إذ ورد رسول من هذا اللعين جنكز خان معه جماعة يتهدّد خوارزم شاه، ويقول: تقتلون أصحابي وتتجاري وتأخذون مالي منهم!

استعدوا للحرب فإني واصل إليكم بجمع لا قبل له».

(١) الكامل في التاريخ (١٢/٣٧٠)، ط. دار صادر - السادسة، ١٤١٥هـ.

(٢) الكامل في التاريخ (١٢/٣٦٣).

وقال^(١): «وأرسل الرسالة المذكورة إلى خوارزم شاه، فلما سمعها خوارزم شاه أمر بقتل رسوله فُقتل، وأمر بحلق لحى الجماعة الذين كانوا معه، وأعادهم إلى صاحبهم جنكيزخان يخبرونه بما فعل بالرسول».

وهكذا خرج التتر من أطراف الصين وقصدوا تركستان، ثم منها إلى بلاد ما وراء النهر، مثل سمرقند وبخارى وغيرهما، فيملكونها، ثم تعبر طائفة منهم إلى خراسان ، فيفرغون منها مُلكاً وتخربياً، وقتلاً ونهباً، ثم يتجاوزونها إلى الرَّي، وهمدان، وبلد الجبل وما فيه من البلاد، إلى حد العراق، ثم أذربيجان وأرآنية، يخربونها، ويقتلون أكثر أهلها، ولم ينج إلا الشريد النادر في أقل من سنة.

ولما فرغوا من أذربيجان وأرآنية ساروا إلى دعْبند شروان فملكوا مدنها، ثم قصدوا بلاد قنلاق، ومضى طائفة أخرى غير هذه الطائفة إلى غزنة وأعمالها، وما يجاورها من بلاد الهند وسجستان وكرمان».

كان واحبك أن تدعوا إلى تجريد المتابعة للنبي ﷺ لا الترخيص للبدع بتنوع آرائها وحفظ كيانها في شكل أحزاب.

(١) الكامل في التاريخ (١٢/٣٦٣ - ٣٦٤).

قال الإمام مالك رحمه الله : «لن يصلح أمر هذه الأمة إلا بما
صلح به أولها».

وقال النبي ﷺ (١): «عليكم بستي وسنة الخلفاء الراشدين
المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجد» .

قال العلامة عبد الرحمن المعلمي رحمه الله (٢): «فإن الأمة قد
اتبعت سنن من قبلها كما تواترت بذلك الأخبار عن النبي ﷺ، ومن
ذلك بل من أعظمها أنها فرقت دينها وكانت شيئاً، وقد تواترت الأخبار
أيضاً بأنه لا تزال طائفة قائمة على الحق، فعلى أهل العلم أن يبدأ كل
منهم بنفسه فيسعى في تشبيتها على الصراط، وإفرادها عن اتباع الهوى،
ثم يبحث عن إخوانه، ويتعاون معهم على الرجوع بال المسلمين إلى
سبيل الله، ونبذ الأهواء التي فرقوا لأجلها دينهم وكانوا شيئاً».

لقد أبعد العبيسان كثيراً بتنظيره عن طريق الإصلاح !!

ولعلك تعتبر من تاريخ الأمة الإسلامية كيف كانت البدع سبباً في
تسلط الكفار على ديار المسلمين، قال ابن دقيق العيد رحمه الله (٣):

(١) رواه أحمد (١٢٦/٤)، وأبو داود (رقم ٤٦٠٧)، وصححه ابن حجر في تخريج
أحاديث مختصر ابن الحاجب (١٣٧/١)، وحسنه ابن القيم في إعلام الموقعين
ص ٨٥٦، وصححه الشاطبي في الاعتصام (١١٤/٢).

(٢) التنكيل (٤٠٤/٢).

(٣) مجموع الفتاوى (٢٤٥/٢ - ٢٤٦).

«إنما استولت التتر على بلاد المشرق لظهور الفلسفة فيهم، وضعف
الشريعة».

أما أن تأتي وتدعو الناس إلى إقرار الفرقـة والبدع فذلك والله
أسباب هلاك الأمة وليس من أسباب فلاحها!!!
النبي ﷺ قال: «لا تختلفوا فتختلف قلوبكم».

الفرقـة تتنافر معها القلوب، وأنى لقلوب متنافرة أن تألف وتناصر
لدحر عدو؟!

فالقلوب المتنافرة يقتل بعضها بعضاً، والعياذ بالله، كما حصل في
لبنان!!!

فما تدعـو إليه من الفرقـة وتعدد الآراء لن تجني منه الأمة
الإسلامية إلا الشرور، والفرقـة توقع في الهرج والمرج، واجبـك أن
تدعـو كما أمرـك الله ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران:
١٠٣] ، نعم نعتـصـم بـحـلـ الله، لا بـحـلـ الـبدـعـ والأـهـوـاءـ والـضـلـالـاتـ،
وتـأـمـلـ الآـيـةـ جـيدـاـ، كـيفـ حـذـرـ اللهـ منـ الفـرقـةـ ﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ ، واقـرأـ تمامـ
الـآـيـاتـ بـعـدـهاـ: ﴿يَوْمَ تَبَيَّنُ وُجُوهُ وَتَسُودُ وُجُوهٌ﴾ [آل عمران: ١٠٦].

وقد ذـكرـ المـفسـرونـ أنهـ تسـودـ وجـوهـ أـهـلـ الـبدـعـ يـوـمـ الـقيـامـةـ ولـهـمـ
حظـ منـ ذـلـكـ كـذـلـكـ فـيـ الدـنـيـاـ، كلـ ذـلـكـ تحـذـيرـاـ منـ الـبدـعـ، الذـيـ لـنـ
يـصلـحـ عـلـيـهـ شـأنـ الـأـمـةـ أـبـداـ.

كان واجبك أن تدعوا الناس إلى التوبة من الذنوب، قال ابن القيم رحمة الله^(١) : «قوله سبحانه: ﴿الَّذِينَ يَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنْ أَنَّ اللَّهَ قَاتَلَ أَنَّ اللَّهَ نَكُونَ مَعَكُمْ وَإِنْ كَانَ لِلْكَافِرِينَ نَصِيبٌ قَاتَلُوا أَنَّ اللَّهَ سَتَحِدُ عَلَيْكُمْ وَنَمْتَعُكُمْ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ فَأَنَّ اللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَنْ يَجْعَلَ اللَّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾ [النساء: ١٤١] ، فالآلية على عمومها وظاهرها، وإنما المؤمنون يصدر منهم من المعصية والمخالفة التي تضاد الإيمان ما يصير به للكافرين عليهم سبيل، بحسب تلك المخالفة، فهم الذين تسربوا إلى جعل السبيل عليهم، كما تسربوا إليه يوم أحد بمعصية الرسول ومخالفته».

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله^(٢) : «فلمما ظهر النفاق والبدع والفجور المخالف لدين الرسول ﷺ سلطت عليهم الأعداء فخرجت الروم النصارى إلى الشام والجزيرة مرة بعد مرة، وأخذوا الثغور الشامية شيئاً بعد شيء، إلى أن أخذوا بيت المقدس في أواخر المائة الرابعة.

وبعد هذا بمدة حاصروا دمشق، وكان أهل الشام بأسوأ حال بين الكفار النصارى والمنافقين الملاحدة، إلى أن تولى نور الدين الشهيد، وقام بما قام به من أمر الإسلام وإظهاره، والجهاد لأعدائه».

(١) إغاثة اللهفان (١٩٥ - ١٩٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ١٧٨).

فتتأمل يا العبيسان كلام ابن تيمية هذا حق التأمل، فلعله يكون سبباً
في إيقاظك من الشر العظيم الذي تدعوه إليه وهو أن يكون للمنافقين
والمبتدعة حزب ورابة وغاية وحرية كلمة!!!

كان واجبك أن تدعوا إلى توقير العلماء خصوصاً علماء السلف،
عوضاً عن سبّهم ودعوة الناس إلى الالتفات عن علومهم ومصنفاتهم.

ماذا تجني الأمة الإسلامية من طعنك في أئمة الإسلام الذين
أجمعوا الأمة الإسلامية على هدايتهم ودرايتهم؟!!

أفما يرى الإصلاح والحرية في الطعن في الإمام أحمد ابن
حنبل، والحسن البصري، وابن القيم، رحمهم الله، وسائر أئمة الإسلام
الأعلام!!!

لن تجني الأمة إلا الشر، ولديك نقدتهم نقداً علمياً، ولكنك
طعنت في نياتهم واتهمتهم ببرير الواقع.

يا قرة عين أهل البدع بطنونك في أئمة الإسلام!!!

لقد ثلمت في الإسلام ثلماً لا يجر إلا بالتوبة مما خطه قلمك،
والبراءة مما صدر منك من سبّ أئمة الإسلام.

فحداديتك فوق حدادية محمود الحداد بأضعاف كثيرة!!!

لن تجني أجيال الأمة الإسلامية بطعونك إلا سوء الظن بمن هم
فوق التهمة كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، رحمهم
الله.

قال ابن الشيخ الحزامين رحمه الله محذراً من الإصغاء إلى طعون أهل البدع والشر في شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله، ومبيناً مفاسد ذلك^(١) : «فمنها تخذيل الطلبة، وهم مضطرون إلى محبة شيخهم ليأخذوا عنه، فمتى تغيرت قلوبهم عليه ورأوا فيه نقصاً حرموا فوائد الظاهرة والباطنة، وخيف عليهم المقت من الله أولاً، ثم من الشيخ ثانياً.

المفسدة الثانية: إذا شعر أهل البدع الذين نحن وشيخنا قائمون الليل والنهار بالجهاد والتوجّه في وجوههم لنصرة الحق: أن في أصحابنا من ثلب رئيس القوم بمثل هذا، فإنهم يتطرقون بذلك إلى الاشتفاء من أهل الحق ويجعلونه حجة لهم.

المفسدة الثالثة: تعديد المثالب في مقابلة ما يستغرقها ويزيد عليها بأضعاف كثيرة من المناقب، فإن ذلك ظلم وجهل».



(١) التذكرة والاعتبار والانتصار للأبرار، ص ٥٠.

الخاتمة

بعد هذه الجولة مع «الحرية أو الطوفان» يتبيّن واضحاً جلياً حاجة العبيسان إلى مشاورة العلماء في تنظيره الذي اخترعه للحريات في اصطلاحه، وتعدد الأحزاب والفرق ومن جملتها فرق الخوارج والمنافقين.

وكذلك تبيّن للقارئ ركام التناقض الكبير الشديد الذي وقع فيه العبيسان في تقريراته و اختياراته، وإتباعه للمتشابه، وتقديمه لأحاديث المنكرة على أحاديث الصحيحين، وطعونه الخبيثة في أئمة السلف كالحسن البصري، وأحمد بن حنبل، وابن القيم، وغيرهم.

كما أنه مارس التدليس والكذب على أجلة العلماء كالأمام الألباني رحمه الله، ناهيك عن تمجيده للثورة الإيرانية وتزكيتها ووصفها بـ «العدل»، مما أحراء بالرجوع عن هذا التنظير الذي سيدمر عقيدة الأمة وجماعتها وسيمزقها شر ممزق.

وما أحرى شبابنا بتقديم الأكابر الأئمة الربانيين كابن باز، وابن

عشرين والألباني رحمهم الله أجمعين، فالأمر كما قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: «من كان أكثر صواباً وأقوم قيلاً كان أحق بأن يُقدم على من دونه تنزيلاً وتفضيلاً».

والحمد لله رب العالمين.



دليل الموضوعات

٧	المقدمة
١١	كيف يفهم العبيسان
١٤	أئمة طهران عدول وولاتنا يجب خلعهم
١٦	استهزاء العبيسان بالسُّنَّة
١٩	الحاكم ظل الله في الأرض وليس وكيلًا عن العبيسان
٢٣	استهزاء العبيسان بابن عمر رضي الله عنهما
٢٥	استهزاء العبيسان بمعاوية رضي الله عنه
٣٠	استهزاء العبيسان بالحسن البصري
٣٥	لمز الإمام أحمد بن حنبل رحمة الله
٤١	الشناعة والاستهزاء بابن القيم
٤٤	الخروج ضد عمر بن عبد العزيز
٤٩	إمام كل ناحية وتناقض العبيسان
٥٣	قياس فاسد وجهل مركب
٥٩	حريته وتعدديته فتنة وطوفان

٦٤	خروج وفتنة إلى ما لا نهاية
٦٧	تناقض في إماماة الفاسق
٧١	تركيبة فتن ندم عليها أهلها
٧٦	صياغة الشريعة صياغة ديمقراطية
٨٠	ولالية العهد سنة نبوية بالإجماع لا بدعة قيسارية ولا كسرورية
٨٨	الاستدلال بالخارجين على عثمان رضي الله عنه
٩١	خيانة في قالب نقد علمي
٩٦	الجهاد والحدود والتعزيرات والفصل في الخصومات للسلطان
١٠٦	فقه قطف الرؤوس
١١٦	الكفر البوح
١٢٠	صفة إنكار المنكر
١٣٥	نقض تأسيس العبيسان في الشرع المؤول
١٤٠	تعدد الآراء على الدولة تعطيل لوظيفة السلطان
١٤٤	الشورى شرعية
١٥٢	تعدد الآراء على الدولة هلكة النموذج العلوي والأيوبي والكويتي
١٥٧	حكم الشعب للشعب النموذج العلوي والعباسي والكويتي
١٦٥	التجديد شرطه التوحيد
١٦٩	نصيحة السلطان برفق

١٧٩	فتنة ابن الزبير.....
١٨٦	جاهلية حرورية.....
١٩٠	الاحتجاج بخروج الحسين رضي الله عنه.....
١٩٧	الإرهاب والتهويل لتبرير الخروج
٢٠٥	السمع والطاعة فقط لعمر بن عبد العزيز
٢٠٧	فتيا الإمام مالك رحمه الله
٢١٠	محاجة عمر بن الخطاب رضي الله عنه للوفد المصري في نوابه
٢١٥	كيف تستدل ؟!!؟.....
٢١٩	إن أخطأت فقوموني
٢٢٤	ائتم بالجماعة
٢٢٨	الاختلاف مضادة لدعوة المرسلين
٢٣٢	مبدأ الخروج كلمة.....
٢٣٧	قوام الدين بالطاعة.....
٢٤٥	تنظير العبيسان مضاد تماماً لدعوة ابن عبد الوهاب والسلف
٢٤٩	نقض تأسيس العبيسان في الحرية والحزبية.....
٢٦١	العلماء وسائل للفهم عن الله ورسوله
٢٦٩	قاعدة في التعامل مع آثار السلف وروايات الأئمة
٢٧٥	الكذب على العلامة الألباني رحمه الله، والنقل المبدل

٢٨٤	حديث لا طاعة لمن لم يطع الله منكر
٢٩١	الاستدلال بشعر المتنبي في سب الولاة
	العلمانية الفرنسية أفضل من دعوة الإمام محمد بن عبد الوهاب
٢٩٥	حضرارياً
٢٩٩	الشناعة على المذهب الحنبلية
٣٠١	جمال الدين الأفغاني ليس مجدداً
٣٠٤	أوروبا القدوة
٣٠٦	يقرر الكلام الذي يعييه
٣٠٩	ما هكذا تورد الإبل
٣٢٣	الخاتمة
٣٢٥	دليل الموضوعات